

إنشاء مكتب إقليمي لمنظمة السياحة العالمية في الرياض

• نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله. وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى لقائه أيده الله، دولة رئيس وزراء جمهورية العراق مصطفى الكاظمي، وما تضمنه من التأكيد على الروابط والشائج التاريخية والتاريخية بين البلدين وشعبيهما الشقيقين، والاتفاق على توسيع آفاق التعاون الثنائي وتعزيزها في مختلف المجالات، وتكثيف التنسيق في القضايا الإقليمية والدولية؛ بما يساهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، والسعي المشترك لإرساء دعائمه. ثم اطلع مجلس الوزراء على مضمون الاتصال الهاتفي بين صاحب السمو الملكي ولي العهد حفظه الله، وفخامة الرئيس محمد ولد الشيخ محمد أحمد الغزواني رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية، ونتائج اجتماعه مع معالي مستشار الدولة في جمهورية الصين الشعبية وزير الخارجية وانغ يي، وما جرى خلاله من استعراض أوجه العلاقات ومجالات التعاون المشترك والفرص الواعدة لتطويرها في شتى القطاعات. كما وافق المجلس على اتفاقية بين المملكة ومنظمة السياحة العالمية بشأن إنشاء مكتب إقليمي للمنظمة في الشرق الأوسط مقره الرياض.



• التفاصيل ص ٢ •

بناء قطاع خاص حيوي ومزدهر.. من الأولويات الوطنية للمملكة

• الرياض - واس

دشن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، برنامج تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص المخصص للشركات المحلية، بهدف تطوير الشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص، وتسريع تحقيق الأهداف الاستراتيجية المتمثلة في زيادة مرونة الاقتصاد ودعم الازدهار والنمو المستدام. وأكد سمو ولي العهد، خلال تدشينه برنامج "شريك" أثناء

اجتماع افتراضي ترأسه سموه بحضور عدد من أصحاب المعالي الوزراء إلى جانب كبار رجال الأعمال ورؤساء شركات كبرى في المملكة مساء يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، أن بناء قطاع خاص حيوي ومزدهر يعد من الأولويات الوطنية للمملكة، لما يمثله من أهمية ودور حيوي، بصفته شريكاً رئيسياً، في ازدهار وتطور اقتصاد المملكة، ليوصل أداء مهامه الداعمة، لتحقيق الطموحات الوطنية التي حددتها رؤية ٢٠٣٠.

• التفاصيل ص ٤٦ •

الإفناق الحكومي يقدر بـ 10 تريليونات ريال خلال السنوات العشر القادمة



12 تريليون ريال.. مجموع استثمارات سيتم ضخها في الاقتصاد الوطني



27 تريليون ريال.. مجموع ما سينفق في المملكة حتى ٢٠٣٠



توفير مئات الآلاف من الوظائف الجديدة



أم القرى

ضخ 3 تريليونات ريال خلال السنوات المقبلة



برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يوافق على ميثاق تأسيس منظمة التعاون الرقمي

● نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله.

وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى لقاؤه أيده الله، دولة رئيس وزراء جمهورية العراق مصطفى الكاظمي، وما تضمنه من التأكيد على الروابط والشائج الراسخة والتاريخية بين البلدين وشعبيهما الشقيقين، والاتفاق على توسيع آفاق التعاون الثنائي وتعزيزها في مختلف المجالات، وتكثيف التنسيق في القضايا الإقليمية والدولية؛ بما يسهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، والسعي المشترك لإرساء دعائمه.

ثم أطلع مجلس الوزراء على مضمون الاتصال الهاتفي بين صاحب السمو الملكي ولي العهد حفظه الله، وفخامة الرئيس محمد ولد الشيخ محمد أحمد الغزواني رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية، ونتائج اجتماعه مع معالي مستشار الدولة في جمهورية الصين الشعبية وزير الخارجية وانغ يي، وما جرى خلاله من استعراض أوجه العلاقات ومجالات التعاون المشترك والفرص الواعدة لتطويرها في شتى القطاعات.

وبارك المجلس ما أعلنه صاحب السمو الملكي ولي العهد، بشأن مبادرتي (السعودية الخضراء) و(الشرق الأوسط الأخضر)، اللتين سترسمان توجه المملكة والمنطقة في حماية الأرض والطبيعة، ووضعها في خارطة طريق ذات معالم واضحة وطموحة، تحقق المستهدفات العالمية، وذلك تعزيزاً للجهود البيئية القائمة في المملكة وفق رؤية ٢٠٣٠، وانطلاقاً من الدور الريادي لها تجاه القضايا الدولية المشتركة، واستكمالاً لما قامت به لحماية كوكب الأرض خلال فترة رئاستها لمجموعة العشرين العام الماضي.

وأوضح معالي وزير الإعلام المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن مجلس الوزراء أعرب عن تقديره لما عبرت عنه الدول الشقيقة في مجلس التعاون لدول الخليج العربية والشرق الأوسط، من استعدادها للعمل مع المملكة لتحقيق أهداف (مبادرة الشرق الأوسط الأخضر)، التي ستعود بالنفع للمنطقة والعالم، بما تتضمنه من مبادرات طموحة، تستهدف تخفيض انبعاثات الكربون وتعزيز الصحة العامة وجودة الحياة وتحسين كفاءة إنتاج النفط ورفع معدلات الطاقة المتجددة وتحقيق التنمية المستدامة.

وتناول المجلس جملة من التقارير عن مجريات الأحداث وتطوراتها، مجدداً التأكيد على إدانة المملكة للمحاولات المتواصلة التي تقوم بها الميليشيا الحوثية الإرهابية المدعومة من إيران لاستهداف المدنيين والأعيان المدنية، ومنها الاعتداء التخريبي الجبان على محطة توزيع المنتجات البترولية بجازان، وأن هذه الاعتداءات التي ترتكب ضد المنشآت الحيوية، لا تستهدف المملكة ومنشآتها الاقتصادية فحسب، وإنما عصب الاقتصاد العالمي وأمن صادراته وإمداداته النفطية، والتأثير على الملاحة البحرية.

وبين معالي الدكتور ماجد القصبي، أن مجلس الوزراء شد في هذا السياق، على أن المملكة ستخذ الإجراءات اللازمة والرادعة لحماية مقدراتها ومكتسباتها الوطنية؛ بما يحفظ أمن الطاقة واستقرار إمداداتها والصادرات البترولية والتجارة العالمية، ووقف تلك الاعتداءات التي تعد استمراراً للوصاية الإيرانية على القرار السياسي والعسكري للمليشيات بما يحقق أجندتها التخريبية لنشر الفوضى وتقويض الأمن الإقليمي والدولي، وتأكيداً لرفض ميليشيا الحوثي الإرهابية



لمختلف الجهود السياسية لإنهاء الأزمة اليمنية لاسيما بعد إعلان مبادرة المملكة للسلام.

وجدد المجلس دعم المملكة للجهود الرامية إلى ضمان انسياب حركة الملاحة والتجارة البحرية وسلاسل الإمداد العالمية في قناة السويس، والتهنئة لجمهورية مصر العربية بنجاح تعويم السفينة الجانحة، وإعادة حركة الملاحة البحرية الدولية إلى مسارها الطبيعي.

وفي الشأن المحلي، عد مجلس الوزراء الأمر الكريم بتقديم اختبارات الفصل الدراسي الثاني لجميع مراحل التعليم والانتهاج منها قبل بداية إجازة عيد الفطر المبارك، امتداداً للنهج الحكيم الذي تتبناه القيادة رعاهما الله، من أن الإنسان أولاً، ومقدم في اهتماماتها وقراراتها بما يحقق مصالحه والمشاركة في تنمية وطنه، كما يعكس ما يحظى به التعليم من اهتمام وعناية مستمرة كان لها بالغ الأثر خلال جائحة كورونا في مواصلة العملية التعليمية عن بعد.

وأفاد معاليه أن المجلس استعرض مستجدات جائحة كورونا محلياً وعالمياً في الجانبين الصحي والوقائي، والجهود المبذولة في المملكة لحماية الصحة العامة للمجتمع، والسعي لعودة الحياة لطبيعتها، والتوسع الكبير في حملة التطعيم باللقاحات في عموم المناطق، مجدداً التأكيد على أهمية الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية والبروتوكولات المعتمدة.

وقدر مجلس الوزراء الجهود والمتابعة الأمنية الاستباقية لنشاطات الشبكات الإجرامية، التي تمتهن تهريب المواد المخدرة إلى المملكة، وإسهام المديرية العامة لمكافحة المخدرات والهيئة العامة للجمارك في حماية أفراد المجتمع من هذه الآفة، وذلك إثر إحباط محاولة تهريب أكثر من (١٠) ملايين قرص إيفيتامين.

وأطلع المجلس على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها. وقد انتهى مجلس الوزراء إلى ما يلي:

البيطرة والثروة الحيوانية

أولاً: تفويض معالي وزير البيئة والمياه والزراعة أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الأوزبكي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال تطوير البيطرة والثروة الحيوانية، بين وزارة البيئة والمياه والزراعة في المملكة العربية السعودية، والهيئة العامة لتطوير البيطرة والثروة الحيوانية في جمهورية أوزبكستان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة

التبرع بالأعضاء

ثامناً: الموافقة على نظام التبرع بالأعضاء البشرية.

تعيين

تاسعاً: تعيين الأستاذة سارة بنت جماز بن عبدالله السحيمي، عضواً في مجلس إدارة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية، ممثلة عن القطاع الخاص.

إلغاء نظام

عاشراً: الموافقة على إلغاء النظام الأساسي لمكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٧/٥/١٤١٥ هـ.

حسابات ختامية

حادي عشر: اعتماد الحسابات الختامية لمدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة، وجامعة نجران، وجامعة الباحة.

ترقيات وتعيينات

ثاني عشر: الموافقة على ترقيات وتعيينات للمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة)، وتعيينات على وظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو الآتي:

- ترقية عبدالمحسن بن نايف بن حشر بن حميد إلى وظيفة (وكيل إمارة منطقة) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بإمارة منطقة المدينة المنورة.

- ترقية سعود بن عبدالعزيز بن محمد السلمه إلى وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الداخلية.

- ترقية محمد بن عبدالله بن عمر آل الشيخ إلى وظيفة (وكيل الوزارة المساعد لشؤون أصول المساجد وأوقافها) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

- ترقية حمد بن محمد بن فهد الريمح إلى وظيفة (مدير عام إدارة الموارد البشرية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

- تعيين محمد بن سعد بن محمد البيز على وظيفة (مدير عام التعليم الأهلي) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة التعليم.

- ترقية أحمد بن إبراهيم بن عبدالله الزويهي إلى وظيفة (مدير عام مكتب وزير الدولة) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.

- ترقية فهد بن سعيد بن عبدالهادي الحقباني إلى وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بداراة الملك عبدالعزيز.

- تعيين الآتية أسماؤهم على وظيفة (وزير مفوض) في وزارة الخارجية:

- صقر بن سليمان بن حمدي القرشي.

- محمد بن عبدالله بن محمد العجمي.

- صالح بن عبدالله بن عبد الرحمن النويصر.

- محمد بن فؤاد بن نوري جسنثيه.

- ماجد بن عبد الرحمن بن مرثع العتيبي.

- معيض بن عيد بن معيض السلمي.

- فراج بن نادر بن فراج الدوسري.

- وجدي بن حسن بن معتوق محرم.

- سعود بن مشيب بن محمد آل مساعد.

- سلطان بن محمد بن عيسى حسين مهاوش.

- عبدالهادي بن عبيدان بن رايد العتيبي.

- عامر بن علي بن أحمد الشهري.

تقارير سنوية

كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لوزارة الدفاع، والهيئة العامة للجمارك، والهيئة الوطنية للأمن السيبراني، وصندوق تنمية الموارد البشرية، وهيئة حقوق الإنسان، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.

خادم الحرمين الشريفين يلتقي رئيس الوزراء العراقي

● نيوم - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الخميس ١٢ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي، دولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس مجلس الوزراء في جمهورية العراق.

وقد صدر عن اللقاء بيان مشترك فيما يلي نصه: انطلاقاً من الروابط والوشائج الأخوية الراسخة والتاريخية التي تجمع بين المملكة العربية السعودية وجمهورية العراق وشعبيهما الشقيقين، وتعزيزاً لأواصر العلاقات بينهما ورغبتها الصادقة في تطويرها في شتى المجالات على أسس ومبادئ راسخة، وفي مقدمتها الأخوة العربية والإسلامية وحسن الجوار والمصالح المشتركة، وبناءً على دعوة كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية، تم يوم الخميس ١٢ / ٨ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ / ٣ / ٢٠٢١ م، عقد لقاء افتراضي عن بُعد بين خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ودولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس الوزراء في جمهورية العراق.

وقد نوه الجانبان بالعلاقات الأخوية التاريخية بين البلدين والشعبين الشقيقين، وأشاد الجانبان بالمستوى الذي وصلت إليه تلك العلاقات والاتصالات بينهما. كما أكد على دور مجلس التنسيق السعودي العراقي بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين، وعلى أهمية توسيع آفاق التعاون الثنائي وتعزيزها في المجالات المختلفة



جائحة كورونا (كوفيد-١٩). وفيما يخص القضايا الإقليمية، فقد اتفق الجانبان على تكثيف التعاون والتنسيق وتبادل وجهات النظر بخصوص المسائل والقضايا التي تهم البلدين على الساحتين الإقليمية والدولية، وبما يسهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، وضرورة إبعادها عن التوترات وأسبابها والسعي المشترك لإرساء دعائم الأمن والاستقرار. وفي هذا الإطار أكد دولة رئيس الوزراء العراقي على دعم مبادرة المملكة العربية السعودية لإنهاء الأزمة في اليمن.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين دعوة كريمة إلى دولة رئيس الوزراء العراقي؛ لزيارة المملكة العربية السعودية في القريب العاجل للقاء صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، لبحث سبل تعزيز العلاقات بين البلدين والشعبين الشقيقين وبحث كافة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، ومن جانبه أعرب دولة رئيس الوزراء عن تقديره وقبوله للدعوة. وطلب خادم الحرمين الشريفين نقل تحياته إلى أخيه فخامة الرئيس العراقي، متمنياً له ولدولة رئيس الوزراء موفور الصحة وللشعب العراقي دوام التقدم والازدهار.

كما أعرب دولة رئيس الوزراء عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين ولصاحب السمو الملكي وفي العهد وأطيب تمنياته لهما بموفور الصحة وللشعب السعودي بالمزيد من الرفاه والتقدم.

وتمنت المملكة العربية السعودية جهود الحكومة العراقية في تحقيق الاستقرار والتنمية في الجمهورية العراقية. وتمنت جمهورية العراق المبادرات التي قدمتها المملكة العربية السعودية لجمهورية العراق في مجال مواجهة

ولا سيما السياسية والأمنية والتجارية والاستثمارية والسياحية، وذلك استكمالاً للجهود المبذولة والنتائج الإيجابية المتحققة عن الزيارات المتبادلة للمسؤولين بين البلدين خلال الفترة الماضية.

تعين الأمير سعود بن عبد المحسن سفيراً لخادم الحرمين لدى البرتغال

● الرياض - واس

صدر يوم الخميس ١٢ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠٢١ م، أمر ملكي فيما يلي نصه:

الرقم: ٤٥١ / أ

التاريخ: ١٢ / ٨ / ١٤٤٢ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠ / أ)

بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء

وموظفي المرتبة الممتازة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٠) بتاريخ

١٨ / ٣ / ١٣٩١ هـ وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ٣٨٦) بتاريخ

٢١ / ٧ / ١٤٤٢ هـ وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ١٤) بتاريخ

٣ / ٣ / ١٤١٤ هـ أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعين صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبد المحسن بن

عبد العزيز آل سعود، سفيراً لخادم الحرمين الشريفين لدى الجمهورية

البرتغالية بمرتبة وزير.

ثانياً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

الملك يأمر بتقديم اختبارات الفصل الدراسي الثاني

● الرياض - واس

انطلاقاً من اهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، بأبنائه الطلاب والطالبات في جميع مراحل التعليم العام والجامعي والتدريب التقني والمهني، وحرصاً منه أيده الله، على تحقيق المكتسبات التعليمية والتربوية للطلاب والطالبات بما ينعكس بشكل إيجابي على نتائجهم

الحالي ١٤٤٢ هـ، للطلاب والطالبات لتكون بداية اختبارات الفصل الدراسي الثاني للمرحلة الابتدائية يوم الثلاثاء ١ / ٩ / ١٤٤٢ هـ الموافق ١٣ / ٤ / ٢٠٢١ م، وبداية إجازة طلاب وطالبات المرحلة المتوسطة والثانوية بنهاية يوم الخميس ١٧ / ٩ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ / ٤ / ٢٠٢١ م، وتحدد مؤسسات التعليم الجامعي الحكومية والأهلية والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني مواعيد الاختبارات، على أن تكون نهاية جميع الاختبارات قبل بداية إجازة عيد الفطر المبارك.

ومستوى أدائهم في الاختبارات، وبناءً على ما عرضه وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، فقد أصدر خادم الحرمين الشريفين أيده الله، يوم الخميس ١٢ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠٢١ م، أمره الكريم بتقديم اختبارات الفصل الثاني من العام الدراسي

المشرف على التحرير
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام
عبد الله بن سفر الأحمد

المشرف العام
الدكتور ماجد بن عبد الله القصبي
وزير الإعلام المكلف

أسسها جلالة الملك عبد العزيز بن
عبد الرحمن آل سعود .. يرحمه الله
١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م

أم القرى
UMM AL-QURA

تصدر عن وزارة الإعلام

المليك يعزي الشيخ محمد بن راشد هاتفيا

● نيوم - واس

أجرى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الأربعاء ١١ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٤ مارس ٢٠٢١ م، بصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي. وأعرب خادم الحرمين الشريفين خلال الاتصال، عن خالص

عزائه ومواساته لسموه في وفاة شقيقه الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، سائلاً الله أن يتغمد الفقيد برحمته ورضوانه، وأن يلهم أهله وذويه الصبر والسلوان. وقد عبر سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم عن بالغ شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين على مواساته لهم في الفقيد، داعياً الله أن يحفظ خادم الحرمين الشريفين ولا يريه مكروهاً.

● نيوم - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الخميس ١٢ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠٢١ م، بصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي. وعبر سمو ولي العهد خلال الاتصال عن خالص تعازيه ومواساته للشيخ محمد بن راشد في وفاة أخيه الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، سائلاً الله تعالى له المغفرة والرحمة، فيما أعرب الشيخ محمد بن راشد عن شكره لسموه على مشاعره الأخوية الصادقة.

خادم الحرمين وولي العهد يعزبان القيادة الإماراتية

● الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، في وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله. وقال الملك المفدى: "علمنا نبأ وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، وإننا إذ نبعث لسموكم ولأسرة الفقيد ولشعب دولة الإمارات العربية المتحدة بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته،

ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء، إنا لله وإنا إليه راجعون".

وبعث أيد الله، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، في وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله. وقال الملك المفدى: "علمنا نبأ وفاة أخيكم الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، وإننا إذ نبعث لسموكم ولأسرة الفقيد بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم

من كل سوء، إنا لله وإنا إليه راجعون".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، في وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله. وقال سمو ولي العهد: "تلقيت نبأ وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، ونبعث لسموكم ولأسرة الفقيد أحمر التعازي وأصدق المواساة، سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم

من كل سوء ومكروه، إنه سميع مجيب".

وبعث رعا الله، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، في وفاة الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله. وقال سمو ولي العهد: "تلقينا نبأ وفاة أخيكم الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم رحمه الله، ونبعث لسموكم ولأسرة الفقيد أحمر التعازي وأصدق المواساة، سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء، إنه سميع مجيب".

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يعزبان الرئيس المصري

● الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة، لفخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، إثر حادث تصادم قطارين في محافظة سوهاج، وما نتج عنه من وفيات وإصابات. وقال الملك المفدى: "علمنا نبأ حادث تصادم قطارين في محافظة سوهاج، وما نتج عنه من وفيات وإصابات، وإننا إذ

نبعث لفخامتكم ولأسر المتوفين ولشعب جمهورية مصر العربية الشقيق أحمر التعازي وأصدق المواساة، لندعو المولى سبحانه وتعالى أن يتغمد المتوفين بواسع رحمته ومغفرته، ويلهم ذويهم الصبر والسلوان، وأن يمن على المصابين بالشفاء العاجل".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء

ومواساة، لفخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، إثر حادث تصادم قطارين في محافظة سوهاج، وما نتج عنه من وفيات وإصابات. وقال سمو ولي العهد: "تلقيت نبأ حادث تصادم قطارين في محافظة سوهاج، وما نتج عنه من وفيات وإصابات، وأعرب لفخامتكم ولأسر المتوفين كافة عن بالغ التعازي وصادق المواساة، سائلاً الله تعالى الرحمة للمتوفين، والشفاء العاجل لجميع المصابين، إنه سميع مجيب".

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يعزبان القيادة الكويتية

● الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، في وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله. وقال الملك المفدى: "علمنا نبأ وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله، وإننا إذ نبعث لسموكم ولأسرة الفقيدة بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمدها بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنها فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء، إنا لله وإنا إليه راجعون". كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، في وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله.

وقال سمو ولي العهد: "تلقيت نبأ وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله، وأبعث لسموكم ولأسرة الفقيدة أحمر التعازي وأصدق المواساة، سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمدها بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنها فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء ومكروه، إنه سميع مجيب".

وبعث حفظه الله، برقية عزاء ومواساة لصاحب السمو الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح، في عهد دولة الكويت، في وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله. وقال سمو ولي العهد: "تلقينا نبأ وفاة الشيخة نورية الأحمد الجابر المبارك الصباح رحمها الله، ونبعث لسموكم ولأسرة الفقيدة أحمر التعازي وأصدق المواساة، سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمدها بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنها فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء ومكروه، إنه سميع مجيب".

● نيوم - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً، يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، بفخامة الرئيس عبدربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية.

وجرى خلال الاتصال بحث تطورات الأوضاع في اليمن الشقيق، والتأييد الدولي للمبادرة السعودية لإنهاء الأزمة اليمنية والتوصل لحل سياسي شامل. وقد أكد فخامته مجدداً دعم حكومته للمبادرة وأشاد بحرص المملكة على تحقيق السلام الدائم في اليمن وإرساء الأمن والاستقرار فيه. وفي هذا الصدد، أكد سمو ولي العهد مواصلة المملكة

وقوفها مع الأشقاء في اليمن والتخفيف من معاناة المواطنين بتقديم منحة مشتقات نفطية بمبلغ ٤٢٢ مليون دولار من البرنامج السعودي لتنمية وإعمار اليمن لتشغيل محطات الكهرباء في المحافظات اليمنية، وكدعم للحكومة اليمنية لتقديم الخدمات للشعب اليمني الشقيق وتحقيق الأمن والاستقرار في اليمن.

وقد ثمن فخامة الرئيس اليمني هذا الدعم السخي من حكومة المملكة لدعم حكومته والشعب اليمني والتخفيف من معاناته. واستعرض الجانبان مبادرة "الشرق الأوسط الأخضر" والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة إلى مواجهة التحديات البيئية، وقد أبدى الرئيس اليمني ترحيبه بهذه المبادرة، ومساندة اليمن للجهود كافة التي تبذلها المملكة في هذا الصدد.

ولي العهد يجري اتصالاً هاتفياً بالرئيس اليمني

قرار رقم (٤٤٥) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ

تعديل تنظيم الهيئة العامة للمساحة والمعلومات الجيومكانية

يقرر:

تعديل تنظيم الهيئة العامة للمساحة والمعلومات الجيومكانية، الموافق عليه بالبند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩٠) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعديل صدر المادة (الثامنة) من التنظيم، ليصبح بالنص الآتي: "يكون للهيئة رئيس يعين بقرار من المجلس، بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء، ويحدد القرار أجره ومزاياه المالية، وهو المسؤول التنفيذي عن إدارة الهيئة، وتتركز مسؤولياته في حدود ما ينص عليه التنظيم، ويمارس بوجه خاص الصلاحيات والاختصاصات الآتية....."

ثانياً: تعديل المادة (التاسعة) من التنظيم، لتصبح بالنص الآتي: "يخضع منسوبو الهيئة لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية".

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة بالأمر السامي رقم (٣٧١٦٨) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٥هـ، القاضي بإكمال الإجراءات النظامية اللازمة لتعديل تنظيم الهيئة العامة للمساحة والمعلومات الجيومكانية.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٣٧١٦٨) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٥هـ.

وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للمساحة والمعلومات الجيومكانية، الموافق عليه بالبند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩٠) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٢٥٩) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٢٧٩) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٥هـ.

قرار رقم (٤٣١) وتاريخ ٣/٨/١٤٤٢هـ

الموافقة على نظام الزراعة

المشار إليها - وفقاً لما يراه محققاً للمصلحة العامة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

- رابعاً: قيام وزارة البيئة والمياه والزراعة باتخاذ ما يلزم من ترتيبات، بما يضمن مراعاة تطبيق الأحكام المتعلقة بتحديد مناطق الصيد وأوقاته وأنواعه ووسائله وأدواته - الواردة في نظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) وتاريخ ١٤٤١/١١/١٩هـ - على الجوانب المتعلقة بالقطاع الزراعي.
- خامساً: دون إخلال باختصاصات الجهات الحكومية الأخرى المقررة نظاماً، لتحقيق أهداف نظام الزراعة - المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار - تتولى وزارة البيئة والمياه والزراعة الآتي:
- ١- تنمية القطاع الزراعي، وتحقيق الأمن الغذائي والتوازن البيئي، والمحافظة على الموارد الطبيعية، والعمل على حمايتها واستدامتها.
 - ٢- الإشراف والرقابة على القطاع الزراعي، وحمايته، ومكافحة الأمراض والأوبئة الزراعية، ووضع الخطط والتدابير اللازمة للحد من انتشارها وتشيدها.
 - ٣- الإسهام في تأمين بيئة جاذبة للاستثمار في الأنشطة والخدمات الزراعية، واستثمار الأراضي والمنشآت الواقعة تحت إشرافها وتنميتها.
 - ٤- وضع الشروط اللازمة لاستخدام التقنيات الحديثة في القطاع الزراعي ومدخلات الإنتاج.
 - ٥- توسيع نطاق مشاركة القطاع الخاص في القطاع الزراعي.
 - ٦- تحديد أنواع المحاصيل المزروعة وكمياتها في كل منطقة وفقاً للمزايا النسبية لها.
 - ٧- إجراء البحوث والدراسات والفحوصات المخبرية المتعلقة بالأنشطة الزراعية، وللوزارة استحصال مقابل مالي لها.
 - ٨- وضع الخطط والبرامج الإرشادية، وتقديم الخدمات الإرشادية والوقائية والعلاجية والتسويقية، وغيرها من الخدمات المتعلقة بالأنشطة الزراعية، وفق ما تحدده اللوائح.
 - ٩- تشجيع إنشاء الجمعيات المرتبطة بالقطاع الزراعي والإشراف الفني عليها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وفقاً للإجراءات النظامية.
 - ١٠- وضع شروط الآلات الزراعية، وأوجه استخدامها.
 - ١١- إبرام اتفاقيات ومذكرات تفاهم وعقود مع المؤسسات العلمية والتجارية المتخصصة، في مجال تنمية القطاع الزراعي، وذلك وفقاً للإجراءات النظامية.
 - ١٢- إجراء البحوث التطبيقية والإحصائية، وغير ذلك من الوسائل المادية والإرشادية، المؤدية إلى تطوير الاستفادة من القطاع الزراعي.
 - ١٣- إعداد خطط - بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص - لحماية صغار المزارعين ومربي الماشية والمزارع التقليدية، والمحافظة عليها، وتنمية المناطق الريفية ودعم الأنشطة الزراعية فيها، وتوطين مهنة الزراعة وتطويرها، ودعم نشاط التسويق الزراعي، وذلك وفقاً لأهداف السياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالقطاع الزراعي.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١١٠٥١ وتاريخ ١٤٤٢/٢/٢٧هـ، المشتملة على برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ١٤٣٩/٢٣٨٤/١١٩ وتاريخ ١٤٤٠/٣/١١هـ، في شأن مشروع نظام الزراعة.

وبعد الاطلاع على مشروع النظام المشار إليه.

وبعد الاطلاع على نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية في المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩) وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على نظام الثروة الحيوانية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١٠هـ.

وبعد الاطلاع على نظام تربية النحل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٣١/٣/١٣هـ.

وبعد الاطلاع على نظام الزراعة العضوية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٣٥/٩/١٦هـ.

وبعد الاطلاع على نظام البيئة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) وتاريخ ١٤٤١/١١/١٩هـ.

وبعد الاطلاع على قواعد تنظيم الاتجار بالآلات الزراعية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٦) وتاريخ ١٤٠٥/٥/٢١هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٣٢٨) وتاريخ ١٤٤١/٣/١٤هـ، والمذكرات رقم (٣٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٥/١٢هـ، ورقم (١٢١٠) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٨هـ، ورقم (٧٢٢) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٨هـ، ورقم (١٢٢٥) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١-٤٢/٢٢-د) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٠/٢١٩) وتاريخ ١٤٤١/٩/١٧هـ، ورقم (٦١/٣٦٢) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٢٥هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥١١٨) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٩هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على نظام الزراعة، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: يلغى نظام الزراعة - المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار - بعد نفاذه، ما يأتي:

- ١- نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية في المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩) وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ.
- ٢- نظام الثروة الحيوانية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١٠هـ.
- ٣- نظام تربية النحل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٣١/٣/١٣هـ.
- ٤- نظام الزراعة العضوية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٣٥/٩/١٦هـ.
- ٥- قواعد تنظيم الاتجار بالآلات الزراعية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٦) وتاريخ ١٤٠٥/٥/٢١هـ.
- ٦- ما يتعارض معه من أحكام أخرى.

ثالثاً: قيام جميع الجهات العامة والخاصة التي تمارس أيّاً من أنشطة القطاع الزراعي، بتصحيح

أوضاعها بما يتوافق مع أحكام نظام الزراعة - المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار

- ولوائحه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (سنتين) من تاريخ نفاذه. ولوزير البيئة والمياه والزراعة منح مهلة أو مهل إضافية - لا تتجاوز في مجملها (ثلاث) سنوات من تاريخ انتهاء مهلة (السنتين)



مرسوم ملكي رقم (٦٤/م) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ



بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٠/٢١٩) بتاريخ ١٤٤١/٩/١٧هـ ورقم (٦١/٣٦٢) بتاريخ ١٤٤٢/٢/٢٥هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣١) بتاريخ ١٤٤٢/٨/٣هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على نظام الزراعة، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: يلغى نظام الزراعة - المشار إليه في البند (أولاً) من هذا المرسوم - بعد نفاذه، ما يأتي:

١- نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية في المياه الإقليمية للمملكة العربية

السعودية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩/م) بتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ

٢- نظام الثروة الحيوانية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٣/م) بتاريخ ١٤٢٤/٣/١٠هـ

٣- نظام تربية النحل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٥/م) بتاريخ ١٤٣١/٣/١٣هـ

٤- نظام الزراعة العضوية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٥/م) بتاريخ ١٤٣٥/٩/١٦هـ

٥- قواعد تنظيم الاتجار بالآلات الزراعية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٦)

بتاريخ ١٤٠٥/٥/٢١هـ

٦- ما يتعارض معه من أحكام أخرى.

ثالثاً: قيام جميع الجهات العامة والخاصة التي تمارس أيّاً من أنشطة القطاع الزراعي، بتصحيح

أوضاعها بما يتوافق مع أحكام نظام الزراعة - المشار إليه في البند (أولاً) من هذا المرسوم -

ولوائحه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (سنتين) من تاريخ نفاذه. ولوزير البيئة والمياه والزراعة

منح مهلة أو مهل إضافية - لا تتجاوز في مجملها (ثلاث) سنوات من تاريخ انتهاء مهلة (السنتين)

المشار إليها وفقاً لما يراه محققاً للمصلحة العامة.

رابعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

نظام الزراعة

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذا النظام - المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق غير ذلك:

النظام: نظام الزراعة.

اللائحة: اللائحة التنفيذية للنظام.

الوزارة: وزارة البيئة والمياه والزراعة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الهيئة: الهيئة العامة للغذاء والدواء.

القطاع الزراعي: القطاع الذي يعنى بالثروة النباتية، والثروة الحيوانية، والثروة المائية الحية.

الكائنات الفطرية: أي كائن حي أو ميت، وينتمي علمياً إلى المجموعات الحيوانية أو النباتية، ولا يدخل في ذلك الإنسان والكائنات المدجنة والأليفة والمستأنسة.

الثروة النباتية: كل أنواع النباتات والثمار والمحاصيل والمنتجات الزراعية، وما في حكمها، ما عدا الكائنات الفطرية.

الثروة الحيوانية: كل أنواع الحيوانات المدجنة والأليفة والمستأنسة، كالإبل، والخيول، والبقر، والغنم، والطيور، والنحل، وما في حكمها، ما عدا الكائنات الفطرية.

الثروة المائية الحية: كل أنواع الكائنات الحيوانية والنباتية الحية التي تعيش في الماء، ما عدا الكائنات الفطرية.

منتجات القطاع الزراعي: منتجات خام من الثروة النباتية - ما عدا الأعلاف الجاهزة للاستهلاك - أو من الثروة الحيوانية أو الثروة المائية الحية، وتشمل الكائنات الفطرية.

مدخلات الإنتاج: الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية، ومواد مكافحة الآفات وما في حكمها.

الخدمات الزراعية: خدمات مرتبطة بأعمال القطاع الزراعي، وتشمل: خدمات التوعية والإرشاد، والتسويق، وإقامة المعارض والمسابقات والفعاليات الزراعية، وتوثيق سلامة الإنتاج والممارسات

الزراعية، والحجر، والوقاية والعلاج، والعناية والإيواء، والنقل، وما تحدهه اللائحة من خدمات أخرى مرتبطة بأعمال القطاع الزراعي.

الممارس الزراعي: من يزاول أيّاً من الأنشطة أو الخدمات الزراعية، سواء كان شخصاً ذا صفة طبيعية أو اعتبارية.

السجل الزراعي: مستند تصدره الوزارة، يتضمن بيانات ومعلومات عن الممارس الزراعي، والنشاط أو الخدمة التي يزاولها، وموقع النشاط ومساحته، وغير ذلك من البيانات والمعلومات.

الترخيص: إذن مكتوب تصدره الوزارة لمزاولة نشاط زراعي أو تقديم خدمة زراعية أو توثيق زراعي.

النشاط الزراعي: أعمال متعلقة بالقطاع الزراعي من زراعة أو تربية أو إنتاج أو صيد أسماك.

المنشأة الزراعية: منشأة مرتبطة بالقطاع الزراعي، وتشمل: المزارع، والمشاتل، والمناحل، وجهات توثيق سلامة المنتجات، والمحلات، والمستودعات، ومشاريع الإنتاج، ومرافق الصيد، وأسواق النفع العام، والمسالخ، والمحاجر، وما تحدهه اللائحة من منشآت أخرى مرتبطة بالقطاع الزراعي.

المنشأة البيطرية: منشأة مرتبطة بشأن من الشؤون البيطرية، وتشمل: المستشفى، والعيادة، والصيدلية، والمختبر، ومركز التلقيح الاصطناعي، ومستودع المستلزمات الحيوانية، وما تحدهه اللائحة من منشآت أخرى مرتبطة بشأن من الشؤون البيطرية.

المستحضرات البيطرية: اللقاحات أو الأمصال أو الأدوية أو الفيروسات أو الميكروبات الحية أو المضعة أو المقتولة التي تستعمل في علاج ووقاية الحيوانات.

الأندية: كيانات تعنى بأي من ثروات القطاع الزراعي، وتشمل: الأندية الخاصة بالحيوانات أو الطيور، وما تحدهه اللائحة من كيانات أخرى تعنى بأي من ثروات القطاع الزراعي.

أسواق النفع العام: مواقع يسمح فيها للممارسين الزراعيين بممارسة البيع بالجملة لمنتجات القطاع الزراعي بالمزاد أو البيع المباشر، ولا يشمل ذلك البيع بالتجزئة.

بطاقة المنتج: بطاقة تعريفية تحتوي على بيانات ومعلومات عن مصدر المنتج الزراعي ورقم السجل أو الترخيص الزراعي، ونحوها.

مقدم الخدمة: الشركات، أو المؤسسات، أو الجمعيات، أو الأفراد، المرخص لهم من الوزارة للقيام بتقديم خدمة زراعية بمقتضى أحكام النظام واللائحة.

التوثيق الزراعي: نشاط تقوم به الوزارة أو جهة التوثيق الزراعي، يؤكد مطابقة منتجات القطاع الزراعي والممارسات الزراعية للشروط والمعايير التي تحددها الوزارة.

جهة التوثيق الزراعي: جهة متخصصة في مجال التوثيق الزراعي مرخصة من الوزارة.

الشهادة: وثيقة تمنحها الوزارة (أو مقدم الخدمة أو جهة التوثيق الزراعي) توضح مدى مطابقة الممارسات الزراعية الجيدة والأنشطة والخدمات الزراعية ومنتجات القطاع الزراعي للضوابط والشروط والمعايير التي تحددها الوزارة.

الممارسات الزراعية الجيدة: معايير لضمان جودة المنتجات، تشمل: العمليات ما قبل زراعة البذور حتى تسليم المنتج خارج المزرعة.

الأمن الحيوي: مجموعة من الإجراءات الوقائية الواجب اتخاذها في المنشآت الزراعية للحد من انتقال مسببات المرضية من تلك المنشآت أو إليها.

الزراعة العضوية: أسلوب للإنتاج الزراعي يعتمد على استخدام مواد طبيعية لإنتاج الغذاء.

نشاط الزراعة العضوية: عمليات إنتاج المدخلات أو المنتجات العضوية أو تصنيعها أو تسويقها أو استيرادها أو تصديرها.

المنتج العضوي: منتج نباتي أو حيواني عضوي طازج أو مصنع.



نظام الزراعة.. تنمة

المادة الثانية:

يهدف النظام إلى تنظيم شؤون القطاع الزراعي، وإدارته، وحمايته، وتنميته، واستدامته، والمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الريفية والاجتماعية، وتنظيم الأنشطة المتعلقة به من إنتاج أو استيراد أو تصدير، وغيرها من الأنشطة ذات العلاقة بالقطاع الزراعي.

المادة الثالثة:

- ١- تتولى الوزارة إصدار السجل الزراعي والتراخيص - بحسب الأحوال - المتعلقة بما يأتي:
 - أ- الأنشطة الزراعية.
 - ب- الخدمات الزراعية.
 - ج- المنشآت الزراعية والبيطرية.
 - د- مراكز الحجر والخدمات المرتبطة بها.

٢- تتولى الوزارة إصدار السجل الزراعي ومنح الموافقات والشهادات - بحسب الأحوال - المتعلقة بما يأتي:

- أ- استيراد وتصدير أي من الثروات الحيوانية الحية أو الثروات المائية الحية أو الثروات النباتية أو مدخلات الإنتاج.
- ب- سلامة الممارسات الزراعية الجيدة وصحة منتجات القطاع الزراعي.
- ج- الأندية والمعارض والمزادات والمسابقات والمؤتمرات والجمعيات الزراعية، بعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة، ووفقاً للإجراءات النظامية.

٣- لا تجوز ممارسة أي مما ذكر في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة دون الحصول على سجل زراعي أو ترخيص أو موافقة أو شهادة بحسب الأحوال.

٤- تحدد اللائحة الضوابط والشروط للسجلات، والضوابط والشروط والمقابل المالي للتراخيص، والموافقات والشهادات، المشار إليها في هذه المادة، وما يستتقن من ذلك.

المادة الرابعة:

- ١- يحظر تداول أي من منتجات القطاع الزراعي في الأسواق أو عرضه للبيع دون الحصول على بطاقة منتج صادرة من الوزارة (أو مقدم الخدمة).
- ٢- تشترك الوزارة مع الهيئة في إعداد الشروط والمعايير اللازمة لمنتجات القطاع الزراعي.
- ٣- تتولى الوزارة التنسيق مع الجهات الرقابية المعنية لمنع تداول أو عرض أي من منتجات القطاع الزراعي المخالفة للفقرة (١) من هذه المادة.
- ٤- تحدد اللائحة منتجات القطاع الزراعي التي يلزم وضع بطاقة منتج عليها، والشروط والمعايير لذلك.

المادة الخامسة:

- ١- تتولى الوزارة أو مقدم الخدمة - بحسب الأحوال - مهمة الإشراف والرقابة والتفتيش على المنشآت الزراعية والبيطرية، والحصول على الوثائق والعينات للتأكد من تطبيق أحكام النظام واللائحة.
- ٢- للوزارة - عند الحاجة - التنسيق مع الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة التي تمكن من أداء المهام المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة.

المادة السادسة:

تتولى الوزارة - بالتنسيق مع الهيئة - ما يأتي:

- ١- إصدار الموافقات اللازمة قبل تسجيل المستحضرات البيطرية المتعلقة بالثروة الحيوانية والثروة المائية الحية.
- ٢- إصدار الموافقات اللازمة؛ لاستيراد المبيدات المتعلقة بالقطاع الزراعي وتصديرها.
- ٣- تسجيل المبيدات المتعلقة بالثروة النباتية.
- ٤- تحديد الشروط والضوابط والمعايير لاستخدام المستحضرات البيطرية والمبيدات المتعلقة بالقطاع الزراعي.
- ٥- تنظيم تداول المستحضرات البيطرية في المنشآت الزراعية والبيطرية، والرقابة والتفتيش عليها.
- ٦- تنظيم تداول المبيدات الزراعية في المنشآت الزراعية ومنافذ البيع الخاصة بالقطاع الزراعي، والرقابة والتفتيش عليها.

المادة السابعة:

تتولى الوزارة - بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة - تحديد طرق المعالجة والتخلص الآمن مما يأتي:

- ١- المخلفات الزراعية.

٢- المخلفات الطبية البيطرية.

٣- ثروات القطاع الزراعي أو منتجاته أو مدخلات إنتاجه المصابة أو المشتبه في إصابتها بالأمراض أو الأوبئة أو الآفات.

وللوزارة أو مقدم الخدمة - بحسب الأحوال - القيام بنشاط المعالجة والتخلص الآمن من المخلفات المشار إليها في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة بمقابل مالي، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة.

وعلى الوزارة في حالة التخلص من أي نوع من أنواع ثروات القطاع الزراعي أو منتجاته أو مدخلات إنتاجه المشار إليها في الفقرة (٣) من هذه المادة؛ تعويض المالك وفق إجراءات التقدير والصرف التي تبينها اللائحة.

المادة الثامنة:

يتولى الوزير - عند وقوع أي أزمة أو حالة طارئة أو كارثة أو خطر وشيك متعلق بالقطاع الزراعي قد يؤدي إلى الإضرار بالقطاع أو بالإنسان أو الصحة العامة - اتخاذ ما يلزم من إجراءات وتدابير لمنع تفاقم أي من ذلك؛ وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

المادة التاسعة:

تعد الوزارة - بالتنسيق مع من تراه - خطأً لتشجيع القطاع الخاص وجذبه للمشاركة في الأنشطة والخدمات الزراعية وتوفير المعلومات والبيانات اللازمة، وذلك وفقاً لأهداف السياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالقطاع الزراعي وما تحدده اللائحة.

المادة العاشرة:

تقدم الخدمات الزراعية بوساطة الوزارة أو مقدمي الخدمة وفق الأحكام والضوابط والشروط التي تبينها اللائحة.

المادة الحادية عشرة:

يحظر على مقدم الخدمة التنازل عن أي من الحقوق الممنوحة له بناءً على الترخيص، أو التصرف بالترخيص؛ دون الحصول على موافقة الوزارة.

المادة الثانية عشرة:

تتولى الوزارة تنظيم الثروة النباتية وإدارتها، وتنمية مواردها الطبيعية، والإشراف والرقابة عليها، والعمل على حمايتها ورعايتها، ولها في سبيل ذلك ما يأتي:

- ١- ترخيص أنشطة الثروة النباتية.
- ٢- تحديد الشروط والمواصفات المتعلقة بأصناف الثروة النباتية وأنواعها، وتحديد شروط تسجيلها وترخيصها وتداولها.
- ٣- الترخيص لمحات تداول أو بيع أنواع وأصناف الثروة النباتية، والإشراف عليها.
- ٤- حظر تداول أي نوع أو صنف من الثروة النباتية أو زراعته أو نقله، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة.

١- تنظيم نشاط الممارسات الزراعية الجيدة، وتحديد جهات التوثيق وشروط الترخيص والحصول على الشهادة.

٢- حظر زراعة المحاصيل الزراعية المستنزفة للمياه أو تقييدها، مع مراعاة الميزة النسبية للمناطق التي تحددها الوزارة.

٣- حظر الزراعة مؤقتاً في المناطق التي يشتبه وجود آفة أو وباء أو تلوث فيها.

٤- المحافظة على السلالات المحلية، وتوثيقها، وتطويرها.

المادة الثالثة عشرة:

١- دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة الإشراف على نشاط الزراعة العضوية، ورقابته، وتنظيمه، واعتماد جهات التوثيق العضوي، والترخيص لها.

٢- على كل من يرغب في مواصلة نشاط الزراعة العضوية الحصول على شهادة التوثيق العضوي من جهات التوثيق.

٣- تعد الهيئة - بالتنسيق مع الوزارة - ما يأتي:

أ- شروط وإجراءات فحص وتحليل المنتجات العضوية.

ب- متطلبات الملصقات على المنتجات العضوية، والبيانات والمعلومات اللازم بيانها في بطاقة المنتج.

ج- متطلبات استيراد المنتجات العضوية وتصديرها.

٤- يحظر وضع أي كلمة أو عبارة أو شعار أو ملصق على منتج غير عضوي للدلالة على أنه عضوي.

٥- تحدد اللائحة الضوابط والشروط والمعايير المتعلقة بمدخلات الزراعة العضوية ومنتجاتها.

المادة الرابعة عشرة:

تتولى الوزارة تنظيم الثروة الحيوانية، وإدارتها، وتنميتها، والإشراف والرقابة عليها،



نظام الزراعة.. تمة

والعمل على حمايتها. ولها - في سبيل ذلك - ما يأتي:

- ١- ترخيص أنشطة الثروة الحيوانية.
- ٢- إصدار الشروط اللازمة للأمن الحيوي للمشاريع المتعلقة بالكائنات الفطرية، والثروة الحيوانية.
- ٣- رصد المخاطر المتعلقة بالثروة الحيوانية وتقويمها، والعمل على وقايتها من جميع الأمراض والأوبئة والأخطار الأخرى.
- ٤- الترخيص لمحات تداول أو بيع أنواع الثروة الحيوانية، والإشراف عليها.
- ٥- تنظيم الاستيراد والتصدير لأنواع الثروة الحيوانية الحية، وإصدار فسوحات الحجر لدخول الكائنات الفطرية.
- ٦- إصدار الموافقات لاستيراد منتجات الثروة الحيوانية غير المصنوع وتصديرها.
- ٧- المحافظة على سلالات الثروة الحيوانية المحلية، وتوثيقها، وتطويرها.
- ٨- المحافظة على الثروة الحيوانية، وحمايتها.
- ٩- التحفظ على الثروة الحيوانية المهملة أو السائبة أو المعرضة للإيذاء أو الخطر، والتصرف بها، وفق الإجراءات النظامية المتبعة.
- ١٠- تسجيل جميع أنواع الثروة الحيوانية وترقيمها وتحسينها؛ بالطريقة التي تحددها الوزارة، ويشمل ذلك الكائنات الفطرية.
- ١١- تصنيف المنشآت البيطرية، وفقاً لما تحدده اللائحة.
- ١٢- تقييم اللقاحات البيطرية المستخدمة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

المادة الخامسة عشرة:

تلتزم الجهات الحكومية المعنية وكل ذي صلة بالثروة الحيوانية أو منتجاتها أو مخلفاتها بالتعاون مع الوزارة بجميع السبل والوسائل الممكنة في سبيل تمكينها من القيام بالمهام الموكلة لها بموجب النظام. وذلك من خلال ما يأتي:

- ١- تقديم المعلومات والتسهيلات المطلوبة، وفقاً لأحكام النظام.
- ٢- تطبيق الإجراءات والتدابير المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية، ووقايتها، وفق ما تحدده اللائحة.
- ٣- إبلاغ الوزارة عن أي مرض أو وباء قد يصيب الثروة الحيوانية أو ينتقل منها.
- ٤- تقصي الأمراض ونواقلها وخوازمها الحشرية أو غيرها، ومكافحتها.
- ٥- إزالة التلوث الناتج من أي مرض أو وباء يشكل خطورة على صحة الإنسان أو الحيوان.
- ٦- تطبيق التسجيل والترقيم الإلزامي للثروة الحيوانية في المملكة.

المادة السادسة عشرة:

- ١- تتابع الوزارة الأمراض والأوبئة التي تصيب ثروات القطاع الزراعي في الدول الأخرى.
- ٢- تبلغ ممثليات المملكة في الخارج الوزارة - وفقاً للإجراءات المتبعة وفي أسرع وقت ممكن - بما يتوافر لديها من معلومات تتعلق بالأمراض والأوبئة التي تصيب ثروات القطاع الزراعي في الدول الأخرى.

المادة السابعة عشرة:

تتولى الوزارة - بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة - تنظيم الثروة المائية الحية. وإدارتها، وتنميتها، والإشراف والرقابة عليها. والعمل على حمايتها. وتطويرها. والاستثمار فيها، والإشراف على جميع أعمال ومنشآت الصيد والإنتاج والتربية وتنظيمها. ولها - في سبيل ذلك - ما يأتي:

- ١- تحديد المواقع الساحلية البحرية الصالحة لإقامة مشاريع إنتاج وتنمية الأحياء المائية.
- ٢- تنظيم مشاريع الأحياء المائية، ووضع الخطط والبرامج لتطويرها.
- ٣- تنظيم مرافئ الصيد، وإدارتها، واستثمارها، وذلك وفق الشروط والإجراءات التي تحددها اللائحة.
- ٤- مساعدة الصيادين على تطوير معداتهم، وتشجيعهم على تكوين جمعيات تعاونية فيما بينهم.
- ٥- تحديد الأنشطة المرتبطة بالثروة المائية الحية، وفق ما تبينه اللائحة.

المادة الثامنة عشرة:

لا يجوز لسفن الصيد أو الغوص الأجنبية استخراج أي نوع من الثروة المائية الحية في المناطق البحرية التابعة للمملكة إلا بترخيص من الوزير.

المادة التاسعة عشرة:

تتولى المديرية العامة لحرس الحدود - بالتعاون مع الوزارة - مراقبة الصيادين ومعدات الصيد وطرقه، وتطبيق التعليمات التي تنظم هذا المجال، وضبط مخالفات الصيد التي يرتكبها الصيادون،

ووضع الآليات اللازمة لذلك.

المادة العشرون:

- ١- تتولى الوزارة تنظيم إجراءات الحجر للقطاع الزراعي والكائنات الفطرية؛ للحد من دخول الأمراض أو الآفات أو الأوبئة، أو انتشارها، وفقاً لأحكام النظام ذات الصلة.
- ٢- تحدد اللائحة التدابير والاحتياطات والإجراءات الواجب اتباعها لحماية ثروات القطاع الزراعي وموارده، ومنع دخول الأمراض المعدية والآفات والأوبئة وانتشارها.
- ٣- للوزارة إيجاد مراكز الحجر بحسب الحاجة.
- ٤- تتولى الوزارة تنظيم مراكز الحجر، وتشغيلها بشكل مباشر أو من خلال مقدم الخدمة، وفق ما تبينه اللائحة.

المادة الحادية والعشرون:

- ١- على كل من يكتشف - من العاملين في القطاع الزراعي أو من غيرهم - وجود أي مرض معدٍ أو آفة أو وباء؛ إبلاغ الوزارة مباشرة فور اكتشافه أو الاشتباه فيه.
- ٢- تتولى الوزارة إعلان مناطق الحجر لمنع انتشار الأمراض أو الآفات أو الأوبئة، بالتنسيق مع وزارة الداخلية، ولها في سبيل ذلك القيام بما يأتي:
- أ- منع حركة الأشخاص أو الحيوانات أو وسائل النقل، ومنع نقل أي مادة من مناطق الحجر والبيها.
- ب- منع تداول ثروات القطاع الزراعي في مناطق الحجر، ومنع نقلها أو بيعها.
- ٣- تتحمل الوزارة التعويض عن أي تبعات تحدث نتيجة اتخاذ أي تدبير وقائي أو علاجي بشرط التقيد بالتعليمات التي تحددها اللائحة.

المادة الثانية والعشرون:

- ١- يحظر نقل أي من ثروات القطاع الزراعي أو منتجاته المصابة أو المشتبه في إصابتها بأي مرض أو آفة أو وباء، أو تداولها، أو التصرف بها؛ دون موافقة الوزارة.
- ٢- للوزارة أو مقدم الخدمة - بحسب الأحوال - التحفظ على أي من ثروات القطاع الزراعي أو منتجاته التي يشتبه في إصابتها، والتعامل معها؛ وفق الإجراءات التي توضحها اللائحة وبالتنسيق مع الجهات المختصة بها.
- ٣- على جميع الجهات الحكومية والخاصة إبلاغ الجهة المعنية عند اكتشاف أي مرض أو آفة أو وباء مشترك بين الإنسان والحيوان يترتب عليه ضرر مباشر على الإنسان أو الصحة العامة أو البيئة.
- ٤- لا يجوز لأي فرد أو جهة في المملكة إرسال أي مادة أو عينة تتعلق بالثروة الحيوانية أو المائية الحية إلى خارج المملكة لإجراء الفحوصات المخبرية المرضية إلا بعد موافقة الوزارة.

المادة الثالثة والعشرون:

يعد من مخالفات النظام القيام بأي من الأفعال الآتية:

- ١- إخفاء معلومات أو بيانات عن الوزارة أو المفتشين، أو تقديمها بشكل مضلل أو غير صحيح.
- ٢- إعاقه عمل المفتشين.
- ٣- مخالفة شروط التراخيص وضوابطها.

المادة الرابعة والعشرون:

- ١- يتولى مفتشون - يصدر بتحديدهم قرار من الوزير - مجتمعين أو منفردين ضبط مخالفات أحكام النظام واللائحة، والتحقيق فيها، وإبلاغها، وتحدد اللائحة آليات عملهم؛ وذلك دون إخلال بما ورد في المادة (التاسعة والعشرين) من النظام.
- ٢- على المسؤولين والعاملين في الأماكن المراد تفتيشها؛ تمكين المفتشين من أداء عملهم وعدم إعاقته، وتقديم جميع التسهيلات والمعلومات والوثائق والعينات المطلوبة. وعلى المفتشين إبراز بطاقاتهم الوظيفية عند مباشرة اختصاصاتهم.
- ٣- مع مراعاة الحقوق والضمانات المقررة في الأنظمة ذات العلاقة، يحق للمفتشين القيام بما يأتي:
- أ- إيقاف أي حاوية أو وسيلة نقل مخالفة، أو يشتبه بمخالفتها؛ لأحكام النظام واللائحة.
- ب- دخول المنشآت الزراعية والبيطرية التي تخضع لأحكام النظام، وتفتيشها، والاطلاع على السجلات والمعلومات، والحصول على صور من الوثائق الضرورية، وسحب عينات من المواد والأصناف التي لدى المنشأة المشتبه في ارتكابها مخالفة، إذا لزم الأمر، على أن يحضر محضر ضبط بهذه الواقعة يحتوي على جميع البيانات اللازمة للتثبت من العينات نفسها والمواد والأصناف التي أخذت منها، ويحتفظ بنسخة من سجلات المنشأة التي فتشت وبياناتها، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة.
- ج- التحفظ - في حال ثبوت المخالفة - على ثروات القطاع الزراعي محل المخالفة والتعامل معها



نظام الزراعة.. تمة

وفق ما تبينه اللائحة.

- د- التحفظ الفوري - على نفقة المخالف في حال ثبوت المخالفة - على المركبات والأدوات المستخدمة، أو المشتبه في استخدامها، في ارتكاب المخالفة، وتسليمها إلى الجهة المختصة، على أن يعرض ذلك على المحكمة المختصة خلال مدة لا تزيد على (سبعة) أيام، لتأكيد التحفظ أو إلغائه، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة.
- هـ- الإغلاق الفوري لأي منشأة بيطرية لا تحمل ترخيصاً ساري المفعول.
- ٤- دون إخلال بما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة، للوزير - بقرار منه - إسناد بعض مهمات التفيتش، وضبط المخالفات ذات الطبيعة الإدارية؛ إلى شركات متخصصة، وذلك وفق ضوابط ومعايير تحددها اللائحة.

المادة الخامسة والعشرون:

- ٢- دون إخلال بما ورد في المادة (الثامنة والعشرين) من النظام، وأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر، يعاقب كل من يخالف أي من أحكام النظام أو اللائحة بوحدة - أو أكثر- من العقوبات الآتية:
- أ- غرامة لا تزيد على (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون ريال.
- ب- إيقاف الترخيص - جزئياً أو كلياً- لمدة لا تتجاوز سنة.
- ج- إلغاء الترخيص.
- د- إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز شهر.

- ٢- يصدر الوزير - بقرار منه - جداول تصنيف للمخالفات وتحديد للعقوبات ضمن حدها المنصوص عليه في هذه المادة؛ يراعى فيها طبيعة كل مخالفة وجسامتها، والظروف المشددة والمخففة لها.

المادة السادسة والعشرون:

- ١- دون إخلال بما ورد في الفقرة (٢) من هذه المادة، والمادة (الحادية والثلاثين) من النظام، تتولى الوزارة إيقاع عقوبة الغرامة التي لا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال، وفقاً لجدول تصنيف المخالفات المشار إليها في الفقرة (٢) من المادة (الخامسة والعشرين) من النظام.
- وللوزارة فرض غرامة عن كل يوم يستمر فيه المخالف في مخالفته بعد تبليغه بقرار العقوبة، على أن يبدأ احتساب هذه الغرامة من التاريخ الذي يحدده القرار.

- ٢- دون إخلال بما ورد في المادة (الحادية والثلاثين) من النظام، يتولى النظر في مخالفات أحكام النظام واللائحة والترخيص، والفصل فيها، وإقرار العقوبات المنصوص عليها في المادة (الخامسة والعشرين) من النظام، والاعتراضات التي يقدمها ذوو الشأن على الغرامات التي توقعها الوزارة وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة؛ لجنة (أو أكثر) تتكوّن من (ثلاثة) أعضاء على الأقل، على أن يكون من بينهم مختص شرعي أو نظامي.

- ٣- تشكل اللجنة المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة بقرار من الوزير لمدة (ثلاث) سنوات قابلة للتجديد، ويحدد القرار من يتولى رئاستها، على أن يكون من المختصين في الشريعة أو الأنظمة، وتصدر قراراتها بالأغلبية، وتكون مسببة، ويعتمد الوزير قراراتها الصادرة بالغرامة التي تتجاوز (١,٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال، أو بإلغاء الترخيص، أو بكليهما.

- ٤- يجوز التظلم على قرار اللجنة أمام المحكمة الإدارية وفقاً لنظامها.

- ٥- تحدد اللائحة قواعد وإجراءات عمل اللجنة ومكافآت أعضائها.

المادة السابعة والعشرون:

لجنة المشار إليها في المادة (السادسة والعشرين) من النظام ما يأتي:

- ١- تضمين القرار - الصادر بتحديد العقوبة - النص على إلزام المخالف بإزالة المخالفة.
- ٢- فرض غرامة عن كل يوم يستمر فيه المخالف في مخالفته بعد تبليغه بقرار اللجنة، على أن يبدأ احتساب هذه الغرامة من التاريخ الذي يحدده قرار اللجنة.
- ٣- مضاعفة الغرامة في حال تكرار المخالفة نفسها. وتعد المخالفة مكررة إذا وقعت خلال (ثلاث) سنوات من تاريخ ارتكاب المخالفة التي سبقتها.
- ٤- تضمين القرار الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر منطوقه على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مكان إقامته، فإن لم يكن في مكان إقامته صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وآثارها، على أن يكون نشر القرار بعد تحصنه بمضي المدة المحددة نظاماً أو بتأييده من المحكمة المختصة.
- ٥- الطلب من المحكمة المختصة الحكم بمصادرة المضبوطات محل المخالفة.

المادة الثامنة والعشرون:

دون إخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر، يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين: كل من قام بأي مما يأتي:

- ١- تصنيع أي مبيد محظور أو مغشوش، أو استيراده.
- ٢- إيذاء أي نوع من أنواع الثروة الحيوانية.
- ٣- استيراد أو إدخال أي نوع من ثروات القطاع الزراعي المحظورة دون موافقة الوزارة.
- ٤- إعاقة عمل المفتشين.

المادة التاسعة والعشرون:

تتولى النيابة العامة - وفقاً لنظامها- التحقيق في المخالفات المشار إليها في المادة (الثامنة والعشرين) من النظام، والادعاء أمام المحكمة المختصة.

المادة الثلاثون:

يعاقب من يشرع في مخالفة أي حكم من أحكام النظام أو اللائحة بما لا يتجاوز نصف العقوبة المقررة نظاماً. وفي حال التكرار يعاقب بالعقوبة ذاتها المقررة للمخالفة.

المادة الحادية والثلاثون:

تتولى المحكمة المختصة النظر في المخالفات المشار إليها في المادة (الثامنة والعشرين) من النظام، وإيقاع العقوبات المنصوص عليها في تلك المادة، ويجوز لها ما يأتي:

- ١- الحكم بمصادرة المضبوطات محل المخالفة.
- ٢- تضمين الحكم الصادر بالعقوبة النص على فرض غرامة عن كل يوم يستمر فيه المخالف في مخالفته بعد تبليغه بالحكم الصادر بالعقوبة، على أن يبدأ احتساب هذه الغرامة من التاريخ الذي يحدده الحكم.
- ٣- مضاعفة العقوبة الموقعة على المخالف في حال العود.
- ٤- تضمين الحكم الصادر بالعقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مكان إقامته، فإن لم يكن في مكان إقامته صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية.

المادة الثانية والثلاثون:

للوزير (أو من يفوضه) اتخاذ إجراء احترازي بإيقاف أي نشاط - جزئياً أو كلياً- في حال ضبط أي مخالفة تتطلب إجراء عاجلاً واحترازياً؛ وذلك لتفادي وقوع أي ضرر يؤثر في القطاع الزراعي، واتخاذ ما يلزم لإحالة المخالفة إلى المحكمة المختصة أو اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (٢) من المادة (السادسة والعشرين) من النظام - بحسب الأحوال - خلال (خمس) أيام من تاريخ الإيقاف؛ على أن تنظر المحكمة أو اللجنة - بحسب الأحوال - خلال مدة لا تتجاوز (عشرة) أيام من تاريخ الإحالة في مدى الحاجة لاستمرار الإيقاف من عدمه، وتحدد اللائحة الإجراءات اللازمة لذلك.

المادة الثالثة والثلاثون:

يمنح الوزير مكافأة مالية لمن يساعد - من غير المفتشين - في الكشف عن أي من مخالفات أحكام النظام واللائحة. وتحدد بقرار من الوزير قواعد توزيع المكافآت، على ألا يتجاوز مبلغ المكافأة (٥٠٠٠٠) خمسين ألف ريال.

المادة الرابعة والثلاثون:

لا تخل الأحكام الواردة في النظام بالأحكام الواردة في أي من الأنظمة (القوانين) الصادرة في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو التزامات المملكة بموجب الاتفاقيات الدولية - ذات الصلة- التي تكون المملكة طرفاً فيها.

المادة الخامسة والثلاثون:

للوزير تفويض بعض مهماته - المسندة إليه بمقتضى المواد السابقة من النظام - إلى أي من الجهات العامة المرتبطة بالوزارة أو به تنظيمياً.

المادة السادسة والثلاثون:

يصدر الوزير اللائحة خلال (تسعين) يوماً من تاريخ نشر النظام في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نفاذه.

المادة السابعة والثلاثون:

يعمل بالنظام بعد (تسعين) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار رقم (٤٥١) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ

الموافقة على تمديد عقد التزام الشركة السعودية للنقل الجماعي لمدة سنة

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم (٢٢٠٤٠) وتاريخ ٢١/٤/١٤٤٢هـ،
المشتملة على خطاب معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤٢/٤٢١٠)
وتاريخ ١٧/٤/١٤٤٢هـ، في شأن طلب معاليه الموافقة على ما ورد في محضر لجنة معالجة وضع
الأصول الخاصة بالشركة السعودية للنقل الجماعي (سابتكو).
وبعد الاطلاع على نظام النقل العام على الطرق، الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ
٢١/٦/١٣٩٧هـ.
وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للنقل، الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ
١٤/٩/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٨) وتاريخ ٢٩/١٢/١٤٣٦هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٤١٢) وتاريخ ٢٩/١١/١٤٤١هـ، والمذكرة رقم (٩٦٢) وتاريخ
١٣/٦/١٤٤٢هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (م/٤٢/١٨٩) وتاريخ
٢١/٦/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٤٣٠) وتاريخ ٤/٧/١٤٤٢هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تمديد عقد التزام الشركة السعودية للنقل الجماعي لمدة سنة تبدأ من تاريخ
١/٧/١٤٤٢هـ، إلى تاريخ ٣٠/٦/١٤٤٣هـ.

ثانياً: تتم معالجة وضع أصول الشركة السعودية للنقل الجماعي المتعلقة بعقد الالتزام والمرحلة
الانتقالية، وفق الآتي:

١- تعود إلى الدولة (ممثلة بالهيئة العامة للنقل «الهيئة» أو أي جهة أخرى تحددها
الهيئة) فور انتهاء عقد الالتزام، ملكية كافة الأصول الثابتة والمباني والمحطات
والورش والجراجات التي أنشأتها الشركة -بناءً على عقد الالتزام- على الأراضي
المسلمة لها من الدولة المخصصة للنقل العام الموضحة في البيان رقم (١) المرافق
(الأصول المملوكة).

٢- تتولى الهيئة والشركة التنسيق مع الجهات الحكومية المالكة للأراضي والمنشآت
المستأجرة من الشركة -لتقديم خدمات النقل العام بالحافلات بين المدن- الموضحة في
البيان رقم (٢) المرافق (الأصول المستأجرة)، لإجراء ما يلزم للنقل لأي جهة تحددها
الهيئة بما في ذلك المشغلون الجدد، الحقوق والأصول المملوكة للشركة فيما يتصل بتلك
الأراضي والمنشآت والعقود المنظمة لذلك، مع مراعاة أن تكون تلك الأصول بحالة جيدة
وصالحة للاستعمال، وذلك وفق معايير تتفق عليها الهيئة والشركة، وخالية من أي
التزامات أو رهون عند نقلها.

٣- مع مراعاة ما ورد في البند (أولاً) من هذا القرار، تستمر الشركة باستغلال قطعتي الأرض
المقام عليهما ورش وجراجات وملحقاتها الخاصة بالشركة، الكائنتين على طريق المدينة
المنورة بمكة المكرمة (حي العمرة) وعلى طريق تبوك بالمدينة المنورة، وكذلك جزء

بمساحة قدرها (٢٢٢٦,٥٠٧) مائتان وستة وعشرون ألفاً وخمسمائة وسبعة أمتار
مربعة، المقام عليه ورش وجراجات وملحقاتها الخاصة بالشركة ضمن الأرض الكائنة
على طريق الجبيل في مدينة الدمام (الواقعة جميعها على أراض حكومية مخصصة للنقل
العام) بموجب الصك رقم (١/٢٣) والصك رقم (٣/٧٩) والصك رقم (٤/٢٩٦)، وذلك
لممارسة الشركة أنشطتها لمدة (٥) خمس سنوات (فترة الاستغلال) تبدأ من تاريخ انتهاء
عقد الالتزام، مع عدم تطبيق المادة (٣٠) من قائمة شروط الالتزام لنقل الركاب الجماعي
بالحافلات على نقل الأصول المملوكة والأصول المستأجرة التي قدرت قيمتها الدفترية
ب(٣٣,٨٠٤,٧٩٥) ثلاثة وثلاثين مليوناً وثمانمائة وأربعة آلاف وسبعمائة وخمسة
وتسعين ريالاً بالنسبة للأصول المملوكة، و (١٠,٤١٣,٠٥٨) عشرة ملايين وأربعمائة
وثلاثة عشر ألفاً وثمانية وخمسين ريالاً بالنسبة للأصول المستأجرة كما جاءت في سجلات
الشركة المالية بتاريخ ٣١/٧/٢٠١٩م، وتؤول إلى الدولة فور انتهاء فترة الاستغلال ملكية
كافة المنشآت الثابتة المقامة على الأراضي المشار إليها في هذا البند دون تعويض للشركة،
مع مراعاة أن تكون تلك المنشآت بحالة جيدة وصالحة للاستعمال، وذلك وفق معايير
تتفق عليها الهيئة والشركة.

٤- باستثناء الأصول المملوكة والأصول المستأجرة -المشار إليها في الفقرتين (١) و(٢) من
هذا البند- تستمر الشركة مالكة لجميع أصولها الأخرى بما في ذلك الأراضي والعقارات
والمباني المملوكة لها أو المستأجرة من القطاع الخاص وجميع أنظمة التشغيل وأنظمة
التذاكر وغيرها من الأنظمة والأصول والحافلات والمنشآت الثابتة على أرض غير
حكومية ومبانٍ وورش ومعدات وآليات وجراجات ومحطات واستراحات وكافة الأنظمة
والتجهيزات المستخدمة حالياً في إدارة وتشغيل المرفق المرتبط بعقد الالتزام.

٥- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٣) من هذا البند، تلتزم الشركة قبل نهاية عقد الالتزام
وخلال مدة تحدها الهيئة بتسليم كافة المواقع المحددة في الفقرتين (١) و(٢) من هذا
البند، والمنشآت والتجهيزات الثابتة عليها، إلى المشغلين الجدد بحالة جيدة وصالحة
للاستعمال، وذلك وفق معايير تتفق عليها الهيئة والشركة، وبما يضمن استمرارية
الخدمة وعدم انقطاعها.

٦- تلتزم الشركة خلال فترة التمديد بتقديم خدمة النقل بالحافلات بين المدن وفق المواصفات
والاشتراطات التي تحددها الهيئة على ضوء عقد الالتزام وقائمة الشروط الخاصة به،
ونظام النقل العام على الطرق بالملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم
(م/٢٥) وتاريخ ٢١/٦/١٣٩٧هـ، وما يتم الاتفاق عليه بين الهيئة والشركة.

ثالثاً: قيام الهيئة العامة للنقل بإعداد اتفاقية التسوية النهائية -المشار إليها في الفقرة (٧) من محضر
لجنة معالجة وضع الأصول الخاصة بالشركة السعودية للنقل الجماعي (سابتكو)- مع
الشركة السعودية للنقل الجماعي بحسب ما تضمنه البند (ثانياً) من هذا القرار.
رابعاً: تفويض معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل -أو من ينيبه- بالتوقيع
على اتفاقية التسوية المشار إليها في البند (ثالثاً) من هذا القرار.

رئيس مجلس الوزراء

بيان رقم (١)

الأصول المملوكة

(الواقعة على أراضي مخصصة للنقل العام)

رقم	الطائف	محطة	وزارة الشؤون البلدية والقروية	الرقم
١	الطائف	محطة	وزارة الشؤون البلدية والقروية	١١,١١٦
٢	الاحساء	محطة	وزارة الشؤون البلدية والقروية	٢٣,٠٤٧
٣	تبوك	محطة	وزارة الشؤون البلدية والقروية	١٥,٧٩٥
٤	جدة	محطة	وزارة الشؤون البلدية والقروية	١٩,٣٠٤

بيان رقم (١) الأصول المملوكة (الواقعة على أراضي مخصصة للنقل العام).. تنمة



قرارات مجلس الوزراء

٣٧٨	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	حائل	٥
٢١,٢٥٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	الدمام	٦
٢,٥٣٠	وزارة المالية	محطة	مكة - أجياد	٧
٥,٢٥٤	وزارة المالية	محطة	مكة - جرول	٨
٣,٠٥٣	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	مكة - صدقي منى	٩
-	وزارة النقل	محطة	مكة - عرفات	١٠
١٢٥,٠٠٠	وزارة النقل	محطة	مكة - العمرة	١١
	وزارة النقل	ورشة	مكة - العمرة	١٢
٨٠,٤٧٥	وزارة النقل	ورشة	المدينة المنورة	١٣
٢١,٠٠٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	ورشة	بريدة	١٤
٢٠,٠٠٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	ورشة	حائل	١٥
٨,٥٢٥	وزارة الشؤون البلدية والقروية	ورشة	الدمام	١٦
٣,١٥٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	الأسياح	١٧
٢,٢٥٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	البدائع	١٨
١,٣٢٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	الرس	١٩
٦,٦٥٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	المويه	٢٠
٦٠٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	رياض الخبراء	٢١
-	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	الخفجي	٢٢
-	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	عسير	٢٣
-	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	عسير	٢٤
-	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	عسير	٢٥
-	وزارة الشؤون البلدية والقروية	أرض شاغرة	عسير	٢٦

بيان رقم (٢)

الأصول المستأجرة

٦,٧٧٨	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	بريدة	١
٨,٧٢٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	جازان	٢
٩,٨٠٠	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	شرورة - نجران	٣
٢,٤١٦	وزارة الشؤون البلدية والقروية	محطة	نجران	٤
١٠,٠٠٠	الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي	موقع يستخدم كمحطة خلال المواسم	مكة - باب علي	٥

قرار رقم (٤٤٢) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ

الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة وحكومة المملكة الأردنية في مجال الربط الكهربائي

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٧-١٩/٤٢/د) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٩هـ وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٨/٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٧هـ وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٠٣٢) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٦هـ يقرر:

الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية في مجال الربط الكهربائي، الموقعة بتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٠/٨/١٦م، بالصيغة المرفقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٦٩٦٥ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٤هـ المشتملة على برقية صاحب السمو الملكي وزير الطاقة رقم ١٤١٩-١٤٤٢-٠١ وتاريخ ١٤٤٢/٢/٢٧هـ في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية في مجال الربط الكهربائي. وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٥٧) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٠هـ وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٦٤٤) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٢١هـ المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

مرسوم ملكي رقم (٦٥/م) وتاريخ ١٣/٨/١٤٤٢هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٨/٩٢) بتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٧هـ وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٤٢) بتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠هـ رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية في مجال الربط الكهربائي، الموقعة بتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٠/٨/١٦م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

مذكرة تفاهم في مجال الربط الكهربائي

المادة الثانية

التنفيذ وانتقال المسؤوليات

١- الشركتان:

يوافق الطرفان على أن تُعد الشركة السعودية للكهرباء في المملكة العربية السعودية وشركة الكهرباء الوطنية في المملكة الأردنية الهاشمية - ويشار إليهما فيما بعد بالشركتين أو الشركتان) ومنفردتين (بالشركة) - اتفاقيات مشروع الربط الكهربائي اللازمة لتنفيذ مذكرة تفاهم هذه (اتفاقيات الربط)، وأن تتفاوض الشركتان حول هذه الاتفاقيات، وتوقعاتها وفقاً لأحكام هذه المذكرة، وببذل الطرفان الجهود اللازمة لضمان تنفيذ اتفاقيات الربط.

٢- انتقال المسؤوليات:

أثناء سريان هذه المذكرة، وفي حال تطبيق تشريعات جديدة أو معدلة في أي من البلدين أو نتيجة لإعادة هيكلة أو تغيير في قطاع الكهرباء، ينتج منه انتقال كل أو بعض مسؤوليات نقل الكهرباء، أو شراء وبيع الطاقة الكهربائية إلى جهة أو جهات أخرى، عندئذ تنتقل المسؤوليات إلى الجهة أو الجهات التي انتقلت إليها مسؤولية نقل الكهرباء أو شراء وبيع الطاقة الكهربائية، وستكون هذه الجهة أو الجهات الأخرى مخولة بالحقوق ومسؤولة عن تنفيذ الالتزامات التي تتضمنها أحكام هذه المذكرة أو أحكام اتفاقيات الربط بحسب ما يكون ضرورية لتنفيذها.

٣- الإشعار بانتقال المسؤوليات:

على كل شركة - قبل انتقال المسؤوليات وفقاً لأحكام الفقرة رقم (٢) من هذه المادة وفور علمها بذلك - إرسال إشعار خلال مدة لا تزيد على ٣٠ يوماً إلى الشركة الأخرى أو أي جهة أخرى متأثرة، يتضمن جميع المعلومات والترتيبات اللازمة لانتقال تلك المسؤوليات.

٤- ترتيبات انتقال المسؤولية:

عند تسلم الإشعار المشار إليه في الفقرة رقم (٣) من هذه المادة، تتخذ الشركتان وأي جهة أخرى متأثرة الترتيبات اللازمة من أجل ضمان تنفيذ أحكام هذه المذكرة بحسب ما يحدد في اتفاقيات الربط.

المادة الثالثة

أسس تبادل الطاقة الكهربائية بين الشركتين

يكون تبادل الطاقة الكهربائية بين الشركتين وفقاً للأحكام والشروط التي يتفق عليها في اتفاقيات الربط بحسب الأسس الآتية:

١- أسعار الطاقة الكهربائية:

تحدد أسعار الطاقة الكهربائية المتبادلة بين الشركتين المشار إليها في الفقرات أدناه من هذه المادة وفقاً لآلية التسعير التي ستحدد في اتفاقيات الربط، على أن تعتمد الأسعار العالمية للوقود.

إن حكومة المملكة العربية السعودية ممثلة بوزارة الطاقة، وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ممثلة بوزارة الطاقة والثروة المعدنية، ويشار إليهما فيما بعد منفردتين (بالطرف)، ومجتمعين (بالطرفين أو الطرفان).

تدعياً لأواصر التعاون وتنمية العلاقات الفنية والاقتصادية بين الطرفين، ورغبة منهما في توطيد العلاقات الاقتصادية وحسن الجوار بين البلدين الشقيقين في مجال الكهرباء. ورغبة منهما في إنشاء مشروع ربط كهربائي بين شبكتيهما («الربط الكهربائي») مصحوباً بإنشاء خط ألياف ضوئية يربط بين شبكات اتصالات البلدين («خط الألياف الضوئية»). وحيث ثبتت لهما الجدوى الاقتصادية والفنية المرجوة لمشروع الربط الكهربائي بين البلدين، وفقاً لدراسة الجدوى التي قام بها استشاري مشروع الربط الكهربائي في عام ٢٠١٩م، والتي خلصت إلى جدوى الربط الكهربائي استناداً إلى الفوائد التي يرجى تحقيقها للبلدين.

قد تم التفاهم بين الطرفين على الآتي:

المادة الأولى

أهداف المذكرة

تهدف هذه المذكرة إلى الآتي:

- المشاركة في احتياطي قدرات توليد الكهرباء بين البلدين لاستعماله خلال أوقات الطوارئ والأعطال في شبكة أي من البلدين، مما يقلل فترات انقطاع الكهرباء.
- تبادل الطاقة الكهربائية بين البلدين نظراً إلى تفاوت أوقات ذروة الأحمال فيها، مما سيؤدي إلى التشغيل الاقتصادي الأمثل لمحطات التوليد لكلا البلدين.
- تعزيز موثوقية واستقرار كل من الشبكتين لدى البلدين.
- إمكان استيراد الطاقة الكهربائية وتصديرها بين البلدين والدول العربية الأخرى عن طريق خط الربط الكهربائي خلال أوقات اختلاف الطلب الموسمية على الكهرباء.
- إمكان استخدام خط الألياف الضوئية في تعزيز شبكات الاتصالات ونقل المعلومات بين البلدين والدول العربية والدول المجاورة لها، مما سيزيد في المردود الاقتصادي للمشروع.
- إمكان أن يحقق الربط الكهربائي بين البلدين استكمال الربط الكهربائي العربي، حيث إن البلدين مشتركان في مجموعتي الربط الخليجي والربط الثماني على التوالي، ومن ثم سيكون هذا المشروع بعد تنفيذه - إن شاء الله - أحد محاور الربط في مشروع الربط الكهربائي العربي الشامل، الذي سيعمل الربط بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مع دول المشرق العربي وباقي الدول العربية في شمال أفريقيا، وسيعزز السوق الإقليمية لتجارة الكهرباء ومشاركة الطرفين فيها.



مذكرة تفاهم في مجال الربط الكهربائي.. تتم

وتطوير قدرات سعة الربط والتوليد والمعدات الكهربائية الأخرى، لرفع مستوى الاعتمادية للأنظمة الكهربائية بما يحقق أقصى فائدة من الربط الكهربائي بينهما، وينص في اتفاقيات الربط على الأحكام والشروط الخاصة بعضوية فرق العمل وواجباتها وصلحياتها.

٢ - التقارير:

تلتزم الشركتان بتسجيل جميع المعلومات الفنية المتعلقة بالربط الكهربائي وتبادلها بين شبكتيهما بحسب ما يحدد في اتفاقيات الربط.

المادة الثامنة

تسوية النزاعات

١ - الحل الودي:

أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين حول جميع ما يتعلق بهذه المذكرة يُحل ودياً خلال مدة أقصاها (٦٠) يوماً من تاريخ الإشعار الخطي المرسل من أي منهما إلى الآخر.

٢ - التحكيم:

إذا تعذرت تسوية النزاع ودياً خلال ستين (٦٠) يوماً من تاريخ الإشعار الخطي بموجب الفقرة (١) أعلاه، فيكون التحكيم هو الوسيلة لفض النزاع بين الطرفين، وتحسم جميع النزاعات التي تنشأ بين الطرفين حول جميع ما يتعلق بهذه المذكرة وفقاً لقواعد وإجراءات التحكيم الخاصة بغرفة التجارة الدولية في باريس بوساطة ثلاثة محكمين يعينون بحسب قواعد وإجراءات التحكيم في الغرفة، على أن تكون لغة التحكيم اللغة العربية، ويمكن للطرفين - عند الاقتضاء - الاتفاق على اختيار لغة أخرى، ويكون التحكيم في مدينة دبي، ويكون حكم التحكيم نهائياً وملزماً للطرفين وغير قابل للاستئناف أو الطعن فيه. وفي سبيل الوصول إلى القرار النهائي يلتزم المحكمون بتطبيق الأحكام والقواعد والمبادئ المنصوص عليها في هذه المذكرة وبالأحكام والقواعد والمبادئ السائدة في القانون الدولي.

المادة التاسعة

أحكام ختامية

- ١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ آخر بلاغ كتابي بين الطرفين - عبر القنوات الدبلوماسية - يفيد بإتمام الإجراءات القانونية الداخلية. وينتهي العمل بهذه المذكرة عند انتهاء العمل بجميع اتفاقيات الربط.
- ٢- لا يجوز تعديل هذه المذكرة إلا باتفاق كتابي يوقعه الطرفان، ولا يعد التعديل نافذاً إلا من تاريخ تصديقه من المراجع المختصة لدى كل طرف.
- ٣- أي إشعار أو تبليغ أو اتصال بموجب هذه المذكرة يجب أن يكون كتابية وباللغة العربية، ودون إخلال بصحة أي وسيلة تسليم أخرى، يجوز تسليمه يدوياً أو عبر الناقل السريع أو عن طريق الفاكس أو عن طريق خطاب مسجل مسبق الدفع يعنون بحسب ما يتفق عليه الطرفان. حررت هذه المذكرة في يوم الأحد بتاريخ ٢٦/١٢/١٤٤١ هـ، الموافق ١٦/٨/٢٠٢٠ م، من نسختين أصليتين باللغة العربية.

والله الموفق.

عن حكومة المملكة العربية السعودية	عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
ممثلة بوزارة الطاقة	ممثلة بوزارة الطاقة والثروة المعدنية
صاحب السمو الملكي الأمير	معالي م. هاله عادل زواتي
عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز	وزير الطاقة والثروة المعدنية
وزير الطاقة	

٢ - المساندة في حالات الطوارئ والأعطال:

من أجل ضمان موثوقية الخدمة الكهربائية للشركتين تكون الأولوية في المساندة عند الطوارئ والأعطال، ويحق لأي شركة الاعتماد على استخدام الربط الكهربائي للحصول على هذه المساندة (التي سيحدد سقفها الأعلى في اتفاقيات الربط)، ويتم إرجاع كمية الطاقة الكهربائية المستخدمة في هذه الحالات في أوقات مشابهة ومرضية للشركتين، أو بأسعار للطاقة الكهربائية يتفق عليها مسبقاً أو باستخدام آلية التسعير وفقاً للآليات التي ستحددها اتفاقيات الربط.

٣ - التبادل العيني للطاقة الكهربائية:

يكون التبادل العيني بين البلدين وفقاً لمنحنيات الحمل المتوقعة لكل منهما، وذلك للاستفادة الاقتصادية المثلى من تباين الأحمال في البلدين، على أن تعمل الشركتان على أن تكون محصلة الطاقة الكهربائية المتبادلة بين الشركتين في كل فترة زمنية تساوي صفراً، ويعالج الفرق بحسب ما يحدد في اتفاقيات الربط.

٤ - الالتزام بالاحتياطي التشغيلي:

تلتزم الشركتان بالمشاركة في توفير احتياطي توليد كافٍ لتشغيل نظامها الكهربائي بشكل آمن لمواجهة الأحمال الكهربائية الفجائية، ويعوض عنها في حالة استخدامها وفقاً لما سيحدد في اتفاقيات الربط.

٥ - التبادل التجاري:

يكون التبادل التجاري بين الشركتين للقدرة والطاقة الكهربائية، بحيث لا يؤثر في سلامة تشغيل الشبكة الكهربائية لأي منهما أو على سلامة الربط الكهربائي، وذلك وفقاً للأحكام والشروط التي ستحدد في اتفاقيات الربط.

٦ - تبادل الطاقة الكهربائية مع أطراف أخرى:

يستخدم الربط الكهربائي وشبكتنا نقل الشركتين لتبادل الطاقة الكهربائية مع أطراف أخرى باتفاق ثنائي مسبق بين الشركتين يشمل أسس التعويض التقدي والعيني.

المادة الرابعة

الملكية ومسؤوليات التمويل والتنفيذ

تتولى الشركتان تحديد نقاط التقاطع لمسؤولية تمويل وتنفيذ وتملك معدات الربط الكهربائي وخطوط الألياف البصرية في اتفاقيات مشروع الربط الكهربائي.

المادة الخامسة

التشغيل والصيانة

تتولى الشركتان مسؤولية تشغيل وصيانة معدات الربط الكهربائية وفقاً لما تحدده اتفاقيات مشروع الربط الكهربائي.

المادة السادسة

استغلال خط الألياف الضوئية

يحق للشركتين أو لإحدهما بموافقة الأخرى استخدام خط الألياف الضوئية وملحقاته بين البلدين، ويمكن للشركتين السماح لطرف ثالث باستغلال ذلك تجارياً، على أن يكون ذلك كله من خلال اتفاق ثنائي مسبق بين الشركتين تحدد فيه الأسعار وحصة كل شركة.

المادة السابعة

تنسيق العمل بين الشركتين

١ - فرق العمل:

تكون الشركتان فرق عمل متخصصة للتنسيق بينهما فيما يخص تشغيل الربط الكهربائي وتخطيط

قرار رقم (٤٤٧) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ

تمديد مدة المهلة الواردة في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/١١٥)

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٧١٥٧ وتاريخ ١٦/٥/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ٢٢٩٨٧١ وتاريخ ٤/١٢/١٤٤١هـ، في شأن طلب الوزارة تمديد المهلة المشار إليها في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/١١٥) وتاريخ ٥/١٢/١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على نظام المرور، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨٥) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٢٨هـ، وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/١١٥) وتاريخ ٥/١٢/١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٤٥٦) وتاريخ ١٦/٣/١٤٤١هـ ورقم (١٠٤٠) وتاريخ

٢٧/٦/١٤٤٢هـ، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٠/٥٤) وتاريخ ١٣/٥/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٤٣٨) وتاريخ ٤/٧/١٤٤٢هـ.

يقرر

تمديد مدة المهلة الواردة في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/١١٥) وتاريخ ٥/١٢/١٤٣٩هـ،

حتى تاريخ ٣٠/٥/١٤٤٢هـ.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٦٦/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٨/١٣ هـ



بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٠/٥٤) بتاريخ ١٤٤٢/٥/١٣ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٤٧) بتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: تمديد مدة المهلة الواردة في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/١١٥) بتاريخ ١٤٣٩/١٢/٥ هـ، حتى تاريخ ١٤٤٢/٥/٣٠ هـ

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

قرار رقم (٤٥٣) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠ هـ

الموافقة على تعديل نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢١٣٦٤ وتاريخ ١٤٤٢/٤/١٨ هـ، في شأن تعديل بعض مواد نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني.

وبعد الاطلاع على نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٤٣٦/١/٩ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦) وتاريخ ١٤٣٩/١/٢١ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٨) تاريخ ١٤٤١/٦/١٠ هـ، ورقم (٩٦) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥ هـ

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٩٠٩) وتاريخ ١٤٤١/٧/٧ هـ والمذكرات رقم (٧٥٥) وتاريخ ١٤٤١/٩/٢٤ هـ ورقم (١٠) وتاريخ ١٤٤٢/١/٥ هـ ورقم (١٥٠) وتاريخ ١٤٤٢/١/٢٧ هـ ورقم (١٠٤١) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٧ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٠-٤٢/د) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٢١ هـ

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥/٢٩) وتاريخ ١٤٤٢/٤/١٦ هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٤٦٨) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٥ هـ

يقرر:

الموافقة على تعديل نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٤٣٦/١/٩ هـ - وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعديل المادة (الحادية والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن (سنة) أشهر ولا تزيد على (سبع) سنوات، وبغرامة لا تقل عن (خمس مائة ألف) ريال ولا تزيد على (خمس مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استولى بصورة غير مشروعة على أثر من ممتلكات الدولة.“

ثانياً: تعديل المادة (الثانية والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن (ثلاثة) أشهر ولا تزيد على (ثلاث) سنوات، وبغرامة لا تقل عن (عشرين ألف) ريال ولا تزيد على (ثلاث مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من:

١- تعدى على أثر، أو موقع أثري، أو موقع تراث عمراني، بإتلافه، أو تحويره، أو إزالته، أو نبشه، أو إلحاق الضرر به، أو تغيير معالمه، أو طمسه.

٢- مسح أو تقيب عن الآثار دون ترخيص.“

ثالثاً: تعديل المادة (الثالثة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على (سنتين) وبغرامة لا تزيد على (مائتي ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من:

١- قلد أثراً أو زيفه مدعياً أثره.

٢- قام بأي من أعمال الهدم الكلي أو الجزئي داخل حدود مواقع الآثار والتراث العمراني، أو بنى عليها، دون الحصول على موافقة من الوزارة.

٣- خالف شروط الارتفاق وحقوقه المفروضة على الأراضي المجاورة لمواقع الآثار.

٤- انتشل - عمدًا - أثراً غارقاً، أو نقله من مكانه.“

رابعاً: تعديل المادة (الرابعة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على (سنة) وبغرامة لا تزيد على (مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من:

١- غير مبنى أو موقع تراث عمراني، أو أجرى في البيئة المحيطة به تعديلاً يؤدي إلى الإضرار به دون أخذ موافقة الوزارة.

٢- نقل أنقاضاً أو أحجاراً أو أتربة من مواقع الآثار والتراث العمراني دون موافقة الوزارة.

٣- رمى أنقاضاً أو مخلفات في مواقع الآثار والتراث العمراني.

٤- شوّه أثراً أو تراثاً عمرانياً بالكتابة، أو الطلاء، أو النقش، أو إلصاق الإعلانات عليه، أو باقتعال الحريق.“

خامساً: تعديل المادة (الخامسة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بغرامة لا تزيد على (سبعين ألف) ريال كل من خالف الشروط المتعلقة بالآثار والتراث العمراني في الرخصة الممنوحة له الخاصة بترميم المباني الأثرية والتراثية، وأحكامها.“

سادساً: تعديل المادة (السادسة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بغرامة لا تزيد على (ستين ألف) ريال كل من:

١- حاز أو صنع نماذج أو نسخاً للآثار لأغراض تجارية دون ترخيص من الوزارة.

٢- أخفى الآثار التي اكتشفها أو عثر عليها، أو امتنع عن تسليمها إلى الوزارة.

٣- صدر أثراً منقولاً أو باعه أو صرف فيه، بالمخالفة لأحكام هذا النظام ولوائحه.

٤- وضع لافتات أو لوحات أو غيرها من علامات الدعاية على مواقع الآثار والتراث العمراني دون موافقة الوزارة.“

سابعاً: تعديل المادة (السابعة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

” يعاقب بغرامة لا تزيد على (خمس مائة ألف) ريال كل من:

١- لم يقدم للوزارة بياناً بالآثار التي يملكها.

٢- حاز قطعة أثرية أصلية غير مسجلة.

٣- حاز أثراً لا يحمل ما يثبت شرعية ملكيته.

٤- باع أو أجر أو نقل ملكية أثر ثابت، أو موقع تراث عمراني مصنف، دون أخذ موافقة الوزارة.

٥- زاول نشاط ترميم الآثار المنقولة لأغراض تجارية دون الحصول على ترخيص من الوزارة، أو خالف شروط الترخيص الممنوح له.

٦- قام بعمل من أعمال الصيانة أو التجزئة والتقسيم في مباني وأحياء وقرى التراث العمراني المصنفة، دون الحصول على موافقة الوزارة.

٧- قام من المتاحف بترميم قطعة أثرية يملكها ومسجلة في سجل الآثار دون الحصول على موافقة الوزارة.

٨- زاول نشاط تشغيل المتاحف دون الحصول على ترخيص من الوزارة، أو خالف شروط الترخيص الممنوح له.

٩- عرقل عمل فرق الوزارة في مواقع الآثار والتراث العمراني.“

ثامناً: تعديل الفقرة (١) من المادة (التسعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”١- تكون بقرار من الوزير لجنة من ثلاثة أعضاء، يكون أحدهم - على الأقل - مستشاراً شرعياً أو نظامياً، للنظر في المخالفات وتطبيق الغرامات المنصوص عليها في المواد (الخامسة والسبعين، والسادسة والسبعين، والسابعة والسبعين) من هذا النظام.“

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٦٧/م) وتاريخ ١٤٤٢/٠٨/١٣



قرارات مجلس الوزراء

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥/٢٩) بتاريخ ١٤٤٢/٤/١٦ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣) بتاريخ ١٤٤٢/٨/١٠ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على تعديل نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣/م) بتاريخ ١٤٣٦/١/٩ هـ - وذلك على النحو الآتي:

١- تعديل المادة (الحادية والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن (سنة) أشهر ولا تزيد على (سبع) سنوات، وبغرامة لا تقل عن (خمس مائة ألف) ريال ولا تزيد على (خمس مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استولى بصورة غير مشروعة على أثر من ممتلكات الدولة.“

٢- تعديل المادة (الثانية والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن (ثلاثة) أشهر ولا تزيد على (ثلاث) سنوات، وبغرامة لا تقل عن (عشرين ألف) ريال ولا تزيد على (ثلاث مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من: ١- تعدى على أثر، أو موقع أثري، أو موقع تراث عمراني، بإتلافه، أو تحويره، أو إزالته، أو نبشه، أو إلحاق الضرر به، أو تغيير معالمه، أو طمسه. ٢- مسح أو نقب عن الآثار دون ترخيص.“

٣- تعديل المادة (الثالثة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على (سنتين) وبغرامة لا تزيد على (مائتي ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من: ١- قلد أثراً أو زيفه مدعياً أثريته. ٢- قام بأي من أعمال الهدم الكلي أو الجزئي داخل حدود مواقع الآثار والتراث العمراني، أو بنى عليها، دون الحصول على موافقة من الوزارة. ٣- خالف شروط الارتفاق وحقوقه المفروضة على الأراضي المجاورة لمواقع الآثار. ٤- انتشل - عمداً - أثراً غارقاً، أو نقله من مكانه.“

٤- تعديل المادة (الرابعة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على (سنة) وبغرامة لا تزيد على (مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من: ١- غير مبنى أو موقع تراث عمراني، أو أجرى في البيئة المحيطة به تعديلاً يؤدي إلى الإضرار به دون أخذ موافقة الوزارة. ٢- نقل أنقاضاً أو أحجاراً أو أتربة من مواقع الآثار والتراث العمراني دون موافقة الوزارة.“

٣- رمى أنقاضاً أو مخلفات في مواقع الآثار والتراث العمراني.

٤- شوّه أثراً أو تراثاً عمرانياً بالكتابة، أو الطلاء، أو النقش، أو الصاق الإعلانات عليه، أو بافتعال الحريق.“

٥- تعديل المادة (الخامسة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بغرامة لا تزيد على (سبعين ألف) ريال كل من خالف الشروط المتعلقة بالآثار والتراث العمراني في الرخصة الممنوحة له الخاصة بترميم المباني الأثرية والتراثية، وأحكامها.“

٦- تعديل المادة (السادسة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بغرامة لا تزيد على (ستين ألف) ريال كل من:

١- حاز أو صنع نماذج أو نسخاً للآثار لأغراض تجارية دون ترخيص من الوزارة.

٢- أخفى الآثار التي اكتشفها أو عثر عليها، أو امتنع عن تسليمها إلى الوزارة.

٣- صدر أثراً منقولاً أو باعه أو تصرف فيه، بالمخالفة لأحكام هذا النظام ولوائحه.

٤- وضع لافتات أو لوحات أو غيرها من علامات الدعاية على مواقع الآثار والتراث العمراني دون موافقة الوزارة.“

٧- تعديل المادة (السابعة والسبعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”يعاقب بغرامة لا تزيد على (خمس مائة ألف) ريال كل من:

١- لم يقدم للوزارة بياناً بالآثار التي يملكها.

٢- حاز قطعة أثرية أصلية غير مسجلة.

٣- حاز أثراً لا يحمل ما يثبت شرعية ملكيته.

٤- باع أو أجر أو نقل ملكية أثر ثابت، أو موقع تراث عمراني مصنف، دون أخذ موافقة الوزارة.

٥- زاول نشاط ترميم الآثار المنقولة لأغراض تجارية دون الحصول على ترخيص من الوزارة، أو خالف شروط الترخيص الممنوح له.

٦- قام بعمل من أعمال الصيانة أو التجزئة والتقسيم في مباني وأحياء وقرى التراث العمراني المصنفة، دون الحصول على موافقة الوزارة.

٧- قام من المتاحف بترميم قطعة أثرية يملكها ومسجلة في سجل الآثار دون الحصول على موافقة الوزارة.

٨- زاول نشاط تشغيل المتاحف دون الحصول على ترخيص من الوزارة، أو خالف شروط الترخيص الممنوح له.

٩- عرقل عمل فرق الوزارة في مواقع الآثار والتراث العمراني.“

٨- تعديل الفقرة (١) من المادة (التسعين)، لتصبح بالنص الآتي:

”١- تكون بقرار من الوزير لجنة من ثلاثة أعضاء، يكون أحدهم - على الأقل - مستشاراً شرعياً أو نظامياً، للنظر في المخالفات وتطبيق الغرامات المنصوص عليها في المواد (الخامسة والسبعين، والسادسة والسبعين، والسابعة والسبعين) من هذا النظام.“

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

قرار رقم (٤٢٨) وتاريخ ١٤٤٢/٠٨/٣

الموافقة على انضمام المملكة إلى البروتوكول المكمل لاتفاقية (لاهاي الدولية)

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٧٠٧٧ وتاريخ ١٤٤٢/٧/٥ هـ،

المشتملة على برقية معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني رقم

١٤٤١/١٢٧١٨/١١/٢ وتاريخ ١٤٤١/٥/٧ هـ، في شأن طلب انضمام المملكة إلى البروتوكول المكمل

لاتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات

(بروتوكول بكين ٢٠١٠م).

وبعد الاطلاع على البروتوكول المشار إليه.

وبعد الاطلاع على اتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على

الطائرات، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (٩/م) وتاريخ ١٣٩٤/٣/٢٢ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٨٠) وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٩ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس

الوزراء.

وبعد الاطلاع على برقية أمانة مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم ٨٦١٩ وتاريخ

١٤٤٢/٤/٢٨ هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٧/٨٥) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٦ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٠٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٧ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى البروتوكول المكمل لاتفاقية (لاهاي الدولية)

عام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)،

بالصيغة المرافقة.

ثانياً: تقوم الهيئة العامة للطيران المدني - بالتنسيق مع وزارة الخارجية - عند إيداع صك التصديق

لدى الأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي بالإعلان عن الآتي:

١- أن المملكة العربية السعودية تتمتع بالولاية القضائية على أي جريمة ترتكب في الحالات

المحددة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة (٢) من المادة (٤) من اتفاقية (لاهاي

الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات المعدلة

بموجب (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، وذلك استناداً إلى الفقرة (أ) من المادة (الثانية

والعشرين) من البروتوكول.

٢- أن المملكة العربية السعودية ستطبق أحكام الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (٣) من المادة

(١) من اتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على

الطائرات المعدلة بموجب (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، وفقاً لأنظمتها الداخلية ذات الصلة.

٣- ألا يفسر انضمام المملكة العربية السعودية للبروتوكول المكمل لاتفاقية (لاهاي الدولية)

عام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (بروتوكول بكين

٢٠١٠م)، بأي حال من الأحوال على أنه يعني التزاماً من طرف المملكة بالتعاون بأي شكل

من الأشكال مع البلدان التي لا تربطها بها علاقات دبلوماسية، وذلك ضمن إطار الاتفاقية

والبروتوكول المذكورين.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/٦١) وتاريخ ٥/٨/١٤٤٢هـ



بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٧/٨٥) بتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٦هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٨) بتاريخ ١٤٤٢/٨/٣هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى البروتوكول المكمل لاتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، بالصيغة المرافقة.

ثانياً: تقوم الهيئة العامة للطيران المدني - بالتنسيق مع وزارة الخارجية - عند إيداع صك التصديق لدى الأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي بالإعلان عن الآتي:

البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات

إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول:

إذ تشعر بالقلق البالغ إزاء تصاعد الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد الطيران المدني في جميع أنحاء العالم. وإن تقر بأن الأنواع الجديدة من التهديدات المحدقة بالطيران المدني تتطلب، من جانب الدول، جهوداً متضافرة وسياسات منسقة جديدة للتعاون.

واقتراناً منها بأن التصدي، بشكل أفضل، لهذه التهديدات يستوجب اعتماد أحكام إضافية لتلك الأحكام الواردة في اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، الموقعة في لاهاي في ١٦ ديسمبر ١٩٧٠، لقمع الأفعال غير المشروعة للاستيلاء على الطائرات أو ممارسة السيطرة عليها وتحسين فعاليتها.

قد اتفقت على ما يلي:

المادة الأولى:

يكمل هذا البروتوكول اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، الموقعة في لاهاي في ١٦ ديسمبر ١٩٧٠م، والمشار إليها في بقية هذا النص بكلمة «الاتفاقية».

المادة الثانية:

يستعاض عن المادة ١ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ١

١- يعد مرتكباً لجريمة أي شخص يقوم بالاستيلاء غير المشروع، وعن قصد، على طائرة في الخدمة أو السيطرة عليها باستخدام القوة أو التهديد. أو القسر، أو أي شكل آخر من أشكال التهديد، أو أي وسائل تكنولوجية.

٢- يعد أيضاً مرتكباً لجريمة أي شخص يقوم بما يلي:

(أ) يهدد بارتكاب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة ١ من هذه المادة.

(ب) أو يتسبب بطريقة غير مشروعة وعن قصد في تلقي أي شخص تهديداً من هذا القبيل، وذلك في ظروف تدل على مصداقية التهديد.

٣- كذلك يعد مرتكباً لجريمة أي شخص يقوم بما يلي:

(أ) يحاول ارتكاب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة ١ من هذه المادة.

(ب) أو ينظم جريمة أو يوجه آخرين لارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرات ١ أو ٢ أو ٣ (أ) من هذه المادة.

(ج) أو يكون شريكاً في أي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرات ١ أو ٢ أو ٣ (أ) من هذه المادة.

(د) أو يساعد، بصورة غير مشروعة وعن قصد، شخصاً آخر على التهرب من التحقيق أو المقاضاة أو العقاب مع العلم أن ذلك الشخص قد ارتكب فعلاً يعتبر جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرات ١ أو ٢ أو ٣ (أ) أو ٣ (ب) أو ٣ (ج) من هذه المادة، أو أن ذلك الشخص مطلوب القبض عليه من سلطات إنفاذ القانون لمحاكمته على ارتكاب تلك الجريمة أو لأنه صدر حكم ضده بسبب تلك الجريمة.

٤- تقرر كل دولة طرف، أيضاً أن أيّاً من الحالتين التاليتين أو كليهما تشكل جرائم، بغض النظر عما إذا كانت أي من الجرائم الواردة في الفقرة ١ أو ٢ من هذه المادة قد ارتكبت فعلياً أو تمت محاولة ارتكابها:

(أ) الاتفاق مع شخص أو أكثر من شخص على ارتكاب جريمة مذكورة في الفقرة ١ أو ٢ من هذه

١- أن المملكة العربية السعودية تتمتع بالولاية القضائية على أي جريمة ترتكب في الحالات المحددة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة (٢) من المادة (٤) من اتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات المعدلة بموجب (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، وذلك استناداً إلى الفقرة (أ) من المادة (الثانية والعشرين) من البروتوكول.

٢- أن المملكة العربية السعودية ستطبق أحكام الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (٣) من المادة (١) من اتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات المعدلة بموجب (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، وفقاً لأنظمتها الداخلية ذات الصلة.

٣- ألا يفسر انضمام المملكة العربية السعودية للبروتوكول المكمل لاتفاقية (لاهاي الدولية) لعام ١٩٧٠م، الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (بروتوكول بكين ٢٠١٠م)، بأي حال من الأحوال على أنه يعني التزاماً من طرف المملكة بالتعاون بأي شكل من الأشكال مع البلدان التي لا تربطها بها علاقات دبلوماسية، وذلك ضمن إطار الاتفاقية والبروتوكول المذكورين.

ثالثاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

المادة، وهذا يشمل، حيثما يقتضيه القانون المحلي، قيام أحد المشاركين بفعل سعياً لتنفيذ الاتفاقية.

(ب) أو المساهمة بأي طريقة أخرى في قيام مجموعة من الأشخاص، يعملون بقصد مشترك في ارتكاب جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة ١ أو ٢ من هذه المادة، وتكون هذه المساهمة إما:

(١) بهدف مواصلة النشاط الإجرامي العام أو تنفيذ أغراض تلك المجموعة، حين ينطوي هذا النشاط أو الغرض على ارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة ١ أو ٢ من هذه المادة.

(٢) أو مع العلم بنية المجموعة في ارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة ١ أو ٢ من هذه المادة.

المادة الثالثة:

يستعاض عن المادة ٢ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ٢

تتعهد كل دولة طرف بالتشدد في معاقبة الجرائم المنصوص عليها في المادة ١.

المادة الرابعة:

يضاف النص التالي بوصفه المادة ٢ مكرراً من الاتفاقية:

المادة ٢ مكرراً

١- يجوز لكل دولة طرف أن تتخذ، وفقاً لمبادئ قوانينها الوطنية، ما يلزم من التدابير التي تمكن من جعل كيان قانوني قائم في إقليمها أو منظم بموجب قوانينها، مسؤولاً عندما يقوم شخص مسؤول عن إدارة هذا الكيان القانوني أو مراقبته بصفته تلك، بارتكاب جرم مبيّن في المادة ١ ويجوز أن تكون هذه المسؤولية جنائية أو مدنية أو إدارية.

٢- تنشأ هذه المسؤولية دون مساس بالمسؤولية الجنائية للأفراد الذين ارتكبوا الجرم.

٣- إذا اتخذت دولة طرف التدابير اللازمة لجعل كيان قانوني مسؤولاً وفقاً للفقرة ١ من هذه المادة، تسعى إلى كفالة أن تكون العقوبات الجنائية أو المدنية أو الإدارية المنطبقة فعالة وتناسبية وراعية ويجوز أن تشمل تلك العقوبات جزاءات مالية.

المادة الخامسة:

يستعاض عن الفقرة ١ من المادة ٣ بما يلي:

المادة ٣

١- لاغراض هذه الاتفاقية، تعتبر الطائرة في الخدمة ابتداءً من قيام أفراد الخدمة الأرضية أو طاقم الطائرة بتحضير الطائرة لرحلة محددة ولغاية أربع وعشرين ساعة بعد أي هبوط لها. وفي حالة الهبوط الاضطراري، تعتبر الرحلة مستمرة إلى حين تولي السلطات المختصة المسؤولية عن الطائرة وعن الأشخاص والممتلكات التي على متنها.

٢- «في الفقرة ٣ من المادة ٣ من الاتفاقية، يُستعاض عن كلمة «تسجيل» بكلمة «سجل».



البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات.. تنمة

الأولية المنصوص عليها في الفقرة ٢ من هذه المادة أن تبادر فوراً إلى موافاة تلك الدول الأطراف بنتائج تلك التحريات، وتبين ما إذا كانت تعترم ممارسة ولايتها القضائية.

المادة العاشرة:

يُضاف ما يلي بوصفه المادة ٧ مكرراً من الاتفاقية:

المادة ٧ مكرراً

تُكفل لأي شخص محتجز أو تتخذ ضده أي تدابير أخرى أو تقام عليه دعوى عملاً بهذه الاتفاقية، معاملة منصفة، بما في ذلك التمتع بكل الحقوق والضمانات طبقاً لقانون الدولة التي يوجد هذا الشخص في إقليمها، وللأحكام المطبقة من القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان.

المادة الحادية عشرة:

يُستعاض عن المادة ٨ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ٨

١- تعتبر الجرائم المبينة في المادة الأولى جرائم تقتضي التسليم بموجب أي معاهدة لتسليم المجرمين مبرمة بين الدول الأطراف. وتتعهد الدول الأطراف بأن تدرج هذه الجرائم بوصفها جرائم تقتضي التسليم في أي معاهدة لتسليم المجرمين تبرم فيما بينها.

٢- عندما تتلقى دولة طرف تجعل التسليم مشروطاً بوجود معاهدة لتسليم المجرمين، طلب التسليم من دولة طرف أخرى لا ترتبط معها بمعاهدة التسليم المجرمين، يجوز لها، حسب تقديرها، أن تعتبر هذه الاتفاقية سنداً قانونياً للتسليم فيما يخص الجرائم المبينة في المادة الأولى. ويكون التسليم رهناً بالشروط الأخرى المنصوص عليها في قانون الدولة المطلوب منها التسليم.

٣- تعترف الدول الأطراف التي لا تجعل التسليم مشروطاً بوجود معاهدة لتسليم المجرمين بالجرائم المبينة في المادة الأولى بوصفها جرائم تقتضي التسليم فيما بينها رهناً بمراعاة الشروط المنصوص عليها في قانون الدولة المطلوب منها التسليم.

٤- لأغراض التسليم بين الدول الأطراف، تعامل كل من هذه الجرائم كما لو كانت قد ارتكبت ليس فحسب في مكان وقوعها بل أيضاً في أقاليم الدول الأطراف المطلوب منها إقامة ولايتها القضائية وفقاً لأحكام الفقرات الفرعية (ب) و(ج) و(د) و(هـ) من الفقرة ١ من المادة الرابعة والتي أقامت ولايتها القضائية طبقاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة الرابعة.

٥- تعامل كل من الجرائم المبينة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة ٤ من المادة الأولى، لغرض التسليم بين الدول الأطراف، على أنها متساوية.

المادة الثانية عشرة:

يُضاف ما يلي بوصفه المادة ٨ مكرراً من الاتفاقية:

المادة ٨ مكرراً

لا يجوز، لأغراض تسليم المجرمين أو المساعدة القانونية المتبادلة، إعتبار أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة ١ جريمة سياسية أو جريمة متصلة بجريمة سياسية أو جريمة ارتكبت بدوافع سياسية، وبالتالي لا يجوز رفض طلب بشأن التسليم أو المساعدة القانونية المتبادلة مؤسس على مثل هذه الجريمة مجرد أنه يتعلق بجريمة سياسية أو جريمة متصلة بجريمة سياسية أو جريمة ارتكبت بدوافع سياسية.

المادة الثالثة عشرة:

يُضاف ما يلي بوصفه المادة ٨ مكرراً ثانياً من الاتفاقية:

المادة ٨ مكرراً ثانياً

ليس في هذه الاتفاقية ما يفسر على أنه يفرض التزاماً بتسليم المجرمين أو بتقديم المساعدة القانونية المتبادلة، إذا توفرت لدى الدولة الطرف المطلوب منها التسليم أسباب وجيهة تدعوها إلى الاعتقاد بأن طلب تسليم المجرمين لارتكابهم الجرائم المذكورة في المادة ١، أو طلب المساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بهذه الجرائم، قد قدم بغية محاكمة أو معاقبة شخص ما بسبب العرق الذي ينتمي إليه أو بسبب دينه أو جنسيته أو أصله الإثني أو رأيه السياسي أو جنسه، أو بأن استجابتهما للطلب من شأنها أن تمس بوضع الشخص المذكور لأي من هذه الأسباب.

المادة الرابعة عشرة:

يُستعاض عن الفقرة ١ من المادة ٩ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ٩

١- كلما وقع أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرة ١ من المادة الأولى، أو كان على وشك الوقوع، تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة لإعادة السيطرة على الطائرة إلى قائدها الشرعي أو للمحافظة على سيطرته عليها.

٣- في الفقرة ٤ من المادة ٣ من الاتفاقية، يُستعاض عن كلمة «المذكورة» بكلمتي «المنصوص عليها».

٤- يُستعاض عن الفقرة ٥ من المادة ٣ بما يلي:

«٥- بغض النظر عن أحكام الفقرتين ٣ و٤ من هذه المادة، تنطبق المواد ٦ و٧ و٧ مكرراً و٨ و٨ مكرراً و٨ مكرراً ثانياً و١٠، مهما كان مكان إقلاع الطائرة أو مكان هبوطها الفعلي، إذا كان الجاني أو الجاني المزعوم في إقليم دولة أخرى غير دولة سجل الطائرة».

المادة السادسة:

يُضاف النص التالي بوصفه المادة ٣ مكرراً من الاتفاقية:

المادة ٣ مكرراً

١- ليس في هذه الاتفاقية ما يمس الحقوق والالتزامات والمسؤوليات الأخرى للدول والأفراد بموجب القانون الدولي، ولا سيما مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية الطيران المدني الدولي، والقانون الإنساني الدولي.

٢- لا تسري هذه الاتفاقية على أنشطة القوات المسلحة خلال نزاع مسلح حسبما يفهم من تلك التعابير في إطار القانون الإنساني الدولي، والتي يحكمها ذلك القانون، كما لا تسري هذه الاتفاقية على الأنشطة التي تضطلع بها القوات العسكرية لدولة ما بصدد ممارسة واجباتها الرسمية بقدر ما تنظم بقواعد أخرى من القانون الدولي.

٣- لا تفسر أحكام الفقرة ٢ من هذه المادة على أنها تعني التنازح عن أعمال غير مشروعة أو تجعل منها، بخلاف ذلك، أعمالاً مشروعة أو تستبعد ملاحقة مرتكبيها قضائياً بموجب قوانين أخرى.

المادة السابعة:

يُستعاض عن المادة ٤ من الاتفاقية بما يلي:

١- تتخذ كل دولة طرف ما قد يكون لازماً من تدابير لإقامة ولايتها القضائية على الجرائم المنصوص عليها في المادة ١ وعلى أي أعمال عنف أخرى ضد الركاب أو الطاقم يرتكبها الجاني المزعوم فيما يتعلق بالجرائم، وذلك في الحالات التالية:

(أ) عندما ترتكب الجريمة في إقليم تلك الدولة.

(ب) عندما ترتكب الجريمة ضد طائرة مسجلة في تلك الدولة أو على متن طائرة مسجلة فيها.

(ج) عندما ترتكب الجريمة على متن طائرة هبطت في إقليم تلك الدولة ومازال الجاني المزعوم على متنها.

(د) عندما ترتكب الجريمة ضد طائرة أو على متنها إذا كانت تلك الطائرة مؤجرة بدون طاقم إلى مستأجر يقع مقر عمله الرئيسي في تلك الدولة، أو له إقامة دائمة فيها إذا لم يكن لديه مقر عمل رئيسي.

(هـ) عندما يرتكب الجريمة شخص يحمل جنسية تلك الدولة.

٢- يجوز لكل دولة طرف أيضاً أن تقيم ولايتها القضائية على أي جريمة ترتكب في الحالات التالية:

(أ) عندما ترتكب الجريمة ضد شخص يحمل جنسية تلك الدولة.

(ب) عندما يرتكب الجريمة شخص عديم الجنسية، يكون مقر إقامته المعتاد في إقليم تلك الدولة.

٣- وبالمثل، تتخذ كل دولة طرف ما قد يكون ضرورياً من تدابير لإقامة ولايتها القضائية على الجرائم المنصوص عليها في المادة الأولى، في حال وجود الجاني المزعوم داخل إقليم تلك الدولة ولم تقم بتسليم ذلك الشخص بموجب المادة الثامنة إلى دولة من الدول الأطراف التي أقامت ولايتها القضائية وفقاً للفقرات المنطبقة من هذه المادة فيما يتعلق بتلك الجرائم.

٤- لا تستثنى هذه الاتفاقية أي اختصاص جنائي يمارس بموجب القانون الوطني.

المادة الثامنة:

يُستعاض عن المادة ٥ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ٥

تحدد الدول الأطراف التي تنشئ فيما بينها مؤسسات مشتركة لتشغيل النقل الجوي، أو وكالات دولية للنقل الجوي تشغيل طائرات خاضعة للتسجيل المشترك أو الدولي، بالوسائل المناسبة، الدولة التي تمارس ولايتها القضائية على كل طائرة وتمارس اختصاصات دولة السجل لأغراض هذه الاتفاقية، وتشعر بذلك الأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي الذي يحيل هذا الإشعار إلى جميع الدول الأطراف في هذه الاتفاقية.

المادة التاسعة:

يُستعاض عن الفقرة ٤ من المادة ٦ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ٦

٤- عندما تحتجز دولة طرف شخصاً بموجب أحكام هذه المادة، تخطر فوراً الدول الأطراف التي أقامت ولايتها القضائية بموجب الفقرة ١ من المادة الرابعة وأقامت ولايتها القضائية وأخطرت الوديع بموجب الفقرة ٢ من المادة ٤، وإذا رأت ذلك مستصوباً، أي دول أخرى مهتمة بالأمر، بواقعة احتجاز ذلك الشخص والظروف التي استدعت احتجازه، وعلى الدولة الطرف التي تجري التحريات



البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات.. تتم

المادة الخامسة عشرة:

يُستعاض عن الفقرة ١ من المادة ١٠ من الاتفاقية بما يلي:

المادة ١٠

١- تقدم الدول الأطراف، كل منها إلى الأخرى أقصى قدر من المساعدة بشأن الإجراءات الجنائية المتخذة إزاء الجرائم المبينة في المادة ١ وغيرها من الأفعال المنصوص عليها في المادة الرابعة. وينطبق، في جميع الحالات، قانون الدولة التي طلبت منها المساعدة.

المادة السادسة عشرة:

يُضاف ما يلي بوصفه المادة ١٠ مكرراً من الاتفاقية:

المادة ١٠ مكرراً

تقوم أي دولة طرف لديها سبب يدعوها إلى الاعتقاد بأن إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة الأولى سترتكب بإبلاغ أي معلومات ذات صلة بذلك تكون بحوزتها، وفقاً لقانونها الوطني، إلى الدول الأطراف التي تعتقد أنها قد تكون من الدول المبينة في الفقرتين ١ و ٢ من المادة الرابعة.

المادة السابعة عشرة:

١- يُستعاض عن جميع الإشارات في هذه الاتفاقية إلى "دولة متعاقدة" و "دول متعاقدة" بعبارة "دولة طرف" و "دول أطراف" على التوالي.

٢- يُستعاض عن جميع الإشارات في هذه الاتفاقية إلى "هو أو هي" و "له أو لها" بعبارة "و ذلك الشخص" و "لذلك الشخص" على التوالي.

المادة الثامنة عشرة:

يعتبر نصا الاتفاقية باللغتين العربية والصينية المرفقان بهذا البروتوكول، إلى جانب نصوص الاتفاقية باللغات الإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية، نصوصاً متساوية الحجية.

المادة التاسعة عشرة:

كما هو الشأن فيما بين الدول الأطراف في هذا البروتوكول، تقرأ وتفسر الاتفاقية وهذا البروتوكول معا كصك واحد ويعرف بأسم اتفاقية لاهاي المعدلة ببروتوكول بيجين لعام ٢٠١٠.

المادة العشرون:

يفتح باب التوقيع على هذا البروتوكول في بيجين في ١٠ سبتمبر/ ايلول ٢٠١٠ م، من جانب الدول المشاركة في المؤتمر الدبلوماسي بشأن أمن الطيران المنعقد في بيجين في الفترة من ٣٠ أغسطس/ آب إلى ١٠ سبتمبر/ ايلول ٢٠١٠ م، وبعد ٢٧ سبتمبر/ ايلول ٢٠١٠ م، يكون باب التوقيع على هذا البروتوكول مفتوحاً لجميع الدول بمقر منظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال حتى دخوله حيز النفاذ وفقاً للمادة الثالثة والعشرين.

المادة الحادية والعشرون:

١- يخضع هذا البروتوكول للتصديق أو القبول أو الموافقة، وتودع صكوك التصديق أو القبول والموافقة لدى الأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي الذي يعين وديعا بمقتضى هذا.

٢- يكون للتصديق على هذا البروتوكول أو قبوله أو الموافقة عليه من جانب أي دولة غير طرف في الاتفاقية أثر التصديق على اتفاقية لاهاي المعدلة ببروتوكول بيجين لعام ٢٠١٠ م، أو قبولها أو الموافقة عليها.

٣- يجوز لأي دولة لم تصدق على هذا البروتوكول أو تقبله أو توافق عليه وفقاً للفقرة ١ من هذه المادة أن تنضم إليه في أي وقت، وتودع صكوك الانضمام لدى الوديع.

المادة الثانية والعشرون:

تقوم كل دولة طرف، لدى التصديق على هذا البروتوكول أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه:

أ- بإشعار الوديع بالولاية القضائية التي أقامتها بموجب قانونها الوطني وفقاً للفقرة ٢ من المادة الرابعة من اتفاقية لاهاي المعدلة ببروتوكول بيجين لعام ٢٠١٠ م، وبإخطار الوديع فوراً بأي تغيير.

ب- ولها أن تعلن أنها ستطبق أحكام الفقرة الفرعية (د) من الفقرة ٣ من المادة الأولى من اتفاقية لاهاي المعدلة ببروتوكول بيجين لعام ٢٠١٠ م، وفقاً لمبادئ قانونها الجنائي المتعلقة بإعفاء الأسر من المسؤولية.

المادة الثالثة والعشرين:

١- يبدأ نفاذ هذا البروتوكول في اليوم الأول من الشهر الثاني من تاريخ إيداع الصك الثاني والعشرين من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام.

٢- ويبدأ نفاذ هذا البروتوكول بالنسبة إلى كل دولة تصدق عليه أو تقبله أو توافق عليه أو تنضم إليه بعد إيداع الصك الثاني والعشرين من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام، في اليوم الأول من الشهر الثاني من تاريخ إيداع تلك الدولة صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام. بمجرد بدء نفاذ هذا البروتوكول، يسجله الوديع لدى الأمم المتحدة.

المادة الرابعة والعشرون:

١- لأي دولة أن تنسحب من هذا البروتوكول بتوجيه إخطار كتابي إلى الوديع.

٢- يبدأ سريان الانسحاب بعد سنة كاملة من التاريخ الذي يتسلم فيه الوديع الإخطار.

المادة الخامسة والعشرون:

يخطر الوديع فوراً جميع الدول الأطراف في هذا البروتوكول وكل الدول الموقعة عليه أو المنضمة إليه بتاريخ كل توقيع، وتاريخ إيداع كل صك من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام، ويتاريخ بدء نفاذ البروتوكول ويسائر المعلومات ذات الصلة.

وإثباتاً لما تقدم، قام الموقعون أدناه، المفوضون حسب الأصول، بالتوقيع على هذا البروتوكول.

حرر في بيجين في هذا اليوم العاشر من شهر سبتمبر/ ايلول من عام ألفين وعشرة باللغات العربية والإنجليزية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية، في نصوص متساوية الحجية، تسري عندما تتحقق أمانة المؤتمر، تحت سلطة رئيس المؤتمر، في غضون تسعين يوماً من تاريخه، من تطابق النصوص فيما بينها. ويظل هذا البروتوكول مودعا في محفوظات منظمة الطيران المدني الدولي، وتحال نسخ مصدقة من جانب الوديع إلى كل الدول المتعاقدة في هذا البروتوكول.

قرار وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٣٤٠) وتاريخ ١٣/٧/١٤٤٢م

تطبيق المرحلة الأولى لنظام رسوم الأراضي البيضاء داخل النطاق الجغرافي لمدينة تبوك

ثانياً: على ملاك الأراضي الواقعة داخل النطاق الجغرافي المرفق التقدم للوزارة بالوثائق والبيانات المتعلقة بأراضيهم وتسجيلها عبر البوابة الإلكترونية لرسوم الأراضي البيضاء، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (٦) أشهر من تاريخ نفاذ هذا القرار.

ثالثاً: يُنشر هذا القرار في صحيفتين من الصحف اليومية، وفي الموقع الإلكتروني للوزارة.

رابعاً: يعمل بهذا القرار ويطبق اعتباراً من تاريخ نشره وفق ماورد في البند (ثالثاً) أعلاه.

خامساً: يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

والله الموفق.

وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

ماجد بن عبد الله الحجيل

إن وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة، وإنفاذاً لنظام رسوم الأراضي البيضاء الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) وتاريخ ١١/٢/١٤٣٧هـ المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم (٤م) وتاريخ ١٢/٢/١٤٣٧هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩) وتاريخ ٨/٩/١٤٣٧هـ القاضي بالموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء.

يقرر ما يلي:

أولاً: تطبق المرحلة الأولى المنصوص عليها في الفقرة (١/١) من المادة (السادسة) من اللائحة التنفيذية لنظام رسوم الأراضي البيضاء على الأراضي الواقعة داخل النطاق الجغرافي - المرافق لهذا القرار - والخاصة بـ(مدينة تبوك)، ويكون ذلك شاملاً للأراضي غير المطورة بمساحة (٢م١٠،٠٠٠) عشرة آلاف متر مربع فأكثر.



استثمار مواقع

٢-١

تعلن بلدية محافظة القرى عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير أرض بمساحة (١٧٠٧١,١٧)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة فندق	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٢	تأجير أرض بمساحة (١٢٩٢٣)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مدينة ملاهي ومركز ترفيهي	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٣	تأجير أرض بمساحة (١٢٧٤٥,٥٥)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة صالة أفراح	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٤	تأجير أرض رقم (١٥) بمساحة (٢٧٣٠)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٥	تأجير أرض رقم (١٦) بمساحة (٢٧٣٠)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٦	تأجير أرض رقم (١٧) بمساحة (٢٧٣٠)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٧	تأجير أرض رقم (٢٠) بمساحة (١٤٨٤)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٨	تأجير أرض رقم (٣٣) بمساحة (١٣٣٠)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
٩	تأجير أرض رقم (٣٤) بمساحة (١٥٤٤)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
١٠	تأجير أرض بمساحة (٣٤٥٤)م بطريق الملك عبدالعزيز لإنشاء وتشغيل وصيانة مدارس عالمية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
١١	تأجير أرض رقم (١٢) بمساحة (٣٣٤٣)م بالمخطط الاستثماري رقم (٤٥٦) بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مباني تجارية سكنية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
١٢	تهيئة وتشغيل وصيانة مخطط المنطقة الصناعية بشمرخ	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٦/١ م	٢٠٢١/٦/٢ م
١٣	تأجير ملعب سبيحة - إدارة وتشغيل وصيانة	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
١٤	تأجير إنشاء وتشغيل وصيانة لوحات إعلانية (طريق الملك عبدالعزيز)	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
١٥	تأجير كشك كوفي شوب بجوار الأسواق العامة	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
١٦	تأجير كشك كوفي شوب حديقة سبيحة	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
١٧	تأجير كشك كوفي شوب حديقة نخال	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م

استثمار مواقع

٢-٢

تعلن بلدية محافظة القرى عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٨	تأجير كشك كوفي شوب حديقة المستشفى	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
١٩	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب رقم (١) بالمخطط الاستثماري (٤٥٦)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢٠	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب رقم (٢) بالمخطط الاستثماري (٤٥٦)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢١	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب رقم (٣) بالمخطط الاستثماري (٤٥٦)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢٢	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب بالساحة الشعبية بمركز نخال رقم (١)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢٣	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب بالساحة الشعبية بمركز نخال رقم (٢)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢٤	إنشاء وتشغيل وصيانة أجهزة الصرافات الآلية بطريق الملك عبدالعزيز بمحافظة القرى	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢٥	أرض بمساحة (١١٠٥ م) لإنشاء وتشغيل وصيانة محلات تجارية موسمية	٢٠ سنة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م

يُمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (www.balady.gov.sa) منصة الفرص الاستثمارية من خلال تطبيق الأجهزة الذكية أو مراجعة (بلدية محافظة القرى - إدارة تنمية الاستثمارات) لشراء الكراسة.

تعلن بلدية محافظة القرى عن طرح المنافسات الاستثمارية الموسمية التالية:

م	المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موسمي لمواقع بمنزته (الثروة الوطنية) بمفرق بيده (تشغيل وتنفيذ فعاليات صيفية موسمية)	٣ أشهر	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٥/٢ م	٢٠٢١/٥/٣ م
٢	تأجير موسمي لمواقع بحديقة (نخال) بمركز نخال (تشغيل وتنفيذ فعاليات صيفية موسمية)	٣ أشهر	١٠٠٠ ريال		
٣	تأجير موسمي لمواقع بحديقة (سبيحة) طريق الملك عبدالعزيز قرية سبيحة (تشغيل وتنفيذ فعاليات صيفية موسمية)	٣ أشهر	١٠٠٠ ريال		
٤	تأجير عدد (١٥) مظلات مواقع ثابتة للباقة المتجولين بقرية (المكاتيم) ومفرق طريق شمرخ القديم والمخطط الاستثماري	٣ أشهر	٥٠٠ ريال		

يُمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي (www.BALADY.gov.sa) أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار أو مراجعة (بلدية محافظة القرى - إدارة تنمية الاستثمارات) لشراء الكراسة.

استثمار مواقع

٢-١

تعلن بلدية محافظة بلجرشي عن إضافة مواقع وتمديد موعد تأجير عقارات البلدية لعام ١٤٤٢ هـ وفق الجدول التالي:

م	نوع العقار	موقع العقار	المساحة	رقم المخطط	مدة العقد	النشاط	قيمة الكراسة	ملاحظات
١	موقع	مبنى بلدية بلجرشي الجديد	٢م١٠	--	١٠ سنوات	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٥٠٠ ريال	
٢	موقع	صراف آلي بمواقف حديقة الدائنة ببلجرشي	٢م٢٠	--	١٠ سنوات	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٥٠٠ ريال	
٣	موقع	صراف آلي مقابل حديقة السلام	٢م٢٠	--	١٠ سنوات	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٥٠٠ ريال	
٤	موقع	صراف آلي بساحة سوق الخضار	٢م٨	--	١٠ سنوات	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٥٠٠ ريال	
٥	موقع	صراف آلي بسوق المواشي الجديد	٢م٢٠	--	١٠ سنوات	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٥٠٠ ريال	
٦	قائم	تشغيل كشك عقبة حزنه	٢م٢٠	--	٥ سنوات	تشغيل كشك	٥٠٠ ريال	
٧	موقع	إنشاء وتشغيل كشك (بوفية) بسوق المواشي الجديد	٢م٢٥	--	٥ سنوات	إنشاء وتشغيل كشك وبوفية	٥٠٠ ريال	معاينة المواقع على الطبيعة مع المختصين بالقسم الفني
٨	موقع	إنشاء وتشغيل كشك طريق الملك عبدالعزيز مقابل الساحة الشعبية ببلجرشي	٢م٢٠	--	٥ سنوات	إنشاء وتشغيل كشك	٥٠٠ ريال	
٩	موقع	إنشاء وتشغيل أكشاك (أسر منتجة بسوق السبت)	عدد ٦ (٢م٢٤)	--	٥ سنوات	إنشاء وتشغيل كشك	٣٠٠ ريال	
١٠	موقع	إنشاء وتشغيل أكشاك (أسر منتجة بحديقة الدائنة ببلجرشي)	عدد ٦ (٢م٢٤)	--	٥ سنوات	إنشاء وتشغيل كشك	٣٠٠ ريال	
١١	موقع	إنشاء وتشغيل كشك بسوق العسل	٢م٢٠	--	٥ سنوات	إنشاء وتشغيل كشك	٥٠٠ ريال	
١٢	قائم	تشغيل كشك مقابل مستشفى الأمير مشاري بن سعود	٢م٢٠	--	٥ سنوات	تشغيل كشك	٥٠٠ ريال	
١٣	قائم	تشغيل مطعم قائم بمنتزه القمع	٢م٨٩٠٠	--	٧ سنوات	تشغيل مطعم	٥٠٠ ريال	
١٤	موقع	إنشاء وتأجير لوحات إعلانية داخل المحافظة	٢م٢٦٢	--	٥ سنوات	لوحات دعائية	٥٠٠ ريال	يتطلب ترخيص إعلامي دعاية وإعلان
١٥	موقع	إنشاء وتأجير لوحات إعلانية على جسور	٢م٣٠٠	--	٥ سنوات	لوحات دعائية	٥٠٠ ريال	
١٦	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة وصيانة موقع الساحة الشعبية ببلجرشي	٢م٦٤٩٨	--	٥ سنوات	نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	
١٧	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة وصيانة مبنى المركز الحضاري	٢م١٧٢٨	--	٥ سنوات	نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	

استثمار مواقع

٢-٢

تعلن بلدية محافظة بلجرشي عن إضافة مواقع وتمديد موعد تأجير عقارات البلدية لعام ١٤٤٢ هـ وفق الجدول التالي:

م	نوع العقار	موقع العقار	المساحة	رقم المخطط	مدة العقد	النشاط	قيمة الكراسة	ملاحظات
١٨	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل وإدارة موقع تجاري بطريق الفرشة	٢م٤٨٧٥/٣٤	ب / ل / ٦٣١	٢٠ سنة	تشغيل وإدارة موقع تجاري	١٠٠٠ ريال	
١٩	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وإدارة وتشغيل موقع سوق أعلاف وحبوب	٢م٥٥٦٥.٤	---	١٥ سنة	إدارة وتشغيل موقع سوق أعلاف وحبوب	٥٠٠ ريال	
٢٠	موقع	استثمارات بلدية إنشاء واستخدام مستودعات ومخازن رقم (١١٣)	٢م٢٨٠٠	ب / ل / ٢٨٤	١٥ سنة	إنشاء وتشغيل مستودع	١٠٠٠ ريال	
٢١	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل موقع تجاري بطريق الملك عبدالعزيز جوار محطة بن حاسن	٢م٤٦٠/٠٩	ب / ل / ٦٣٥	١٥ سنة	تشغيل وإدارة موقع تجاري	٥٠٠ ريال	
٢٢	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة وصيانة وتطوير مقهى (كوفي شوب) بطريق الملك فيصل	٢م٧٠٠	---	٧ سنوات	تشغيل وإدارة وصيانة وتطوير كوفي شوب + سيار	٥٠٠ ريال	
٢٣	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي (جبر) رقم المخطط (ب ل ٥٩٢)	٢م٦٢٠٦.٤٣	ب / ل / ٥٩٢	١٥ سنة	تشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	
٢٤	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي (القمع) رقم المخطط (ب ل ٤٣٠)	٢م٩٠٠	ب / ل / ٤٣٠	٧ سنوات	تشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	
٢٥	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي (الطلقية) رقم المخطط (ب ل ٤٦٩)	٢م١٥٠٠٠	ب / ل / ٤٦٩	١٥ سنة	تشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	
٢٦	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي (بني هلال)	٢م١٧٨٨٤/٦١	ب / ل / ٤١٠	١٥ سنة	تشغيل وإدارة موقع نشاط ترفيهي	٥٠٠ ريال	
٢٧	موقع	استثمارات بلدية إنشاء وتشغيل وصيانة نشاط (سكني)	٢م٢٥٠٠	ب / ل / ٥٧٨	١٥ سنة	إنشاء وتشغيل نشاط (سكني)	١٠٠٠ ريال	
٢٨	موقع	استثمارات بلدية موقع بطريق الملك عبدالعزيز - الفرع نشاط (ملاعب رياضية) رقم (٥)	٢م١٢٣٦	ب / ل / ٣٣٤ المعدل	١٥ سنة	إنشاء وتشغيل وإدارة موقع - سكني - تجاري	١٠٠٠ ريال	
٢٩	موقع	استثمارات بلدية موقع بطريق الملك عبدالعزيز - الفرع نشاط (سكن عمالة - أفراد) رقم (٦)	٢م١٢٤٢	ب / ل / ٣٣٤ المعدل	٢٠ سنة	إنشاء وتشغيل وإدارة موقع - سكن عمالة - أفراد	١٠٠٠ ريال	
٣٠	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة مرمى بلدية محافظة بلجرشي	٢م٥٠٠٠٠	---	٥ سنوات	تشغيل وإدارة وصيانة مرمى محافظة بلجرشي	١٠٠٠ ريال	
٣١	قائم	استثمارات بلدية تشغيل وإدارة مطبعة قائمة بطريق الملك عبدالعزيز	٢م١٥٠٠	قائم	٧ سنوات	تشغيل وإدارة مطبعة قائمة	١٠٠٠ ريال	

طريقة التأجير مزيدة عامة بالظرف المختوم.

- تم تحديد آخر موعد لاستلام العطاءات المقدمة بنهاية دوام الأحد بتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٠ هـ، ويكون داخل الظرف مختوم باسم سعادة رئيس البلدية.
- تم تحديد موعد فتح المظاريف يوم الإثنين ١٤٤٢/٩/٢١ هـ، الساعة العاشرة صباحاً.
- تدوين وكتابة العطاءات المقدمة على نموذج ٧/٦ المرفق داخل الكراسة.
- تقديم ضمان بنكي ساري المفعول لا يقل عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف بمقدار إيجار سنة كاملة بنسبة (٢٥٪) من قيمة العطاء المقدم.
- (بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي (www.balady.com) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية.

استثمار مواقع

تعلن بلدية ساجر عن استثمار عقاراتها المختلفة في ساجر والمراكز التابعة لها وذلك عن طريق المزايمة بالظروف المختومة للعقارات التالية:

م	النشاط	الموقع	رقم المزايمة	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	كشك	أمام حديقة الملك عبدالعزيز	١/١٤٤٢	٢م٣٥	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٢	كشك	أمام حديقة الملك سلمان	٢/١٤٤٢	٢م٢٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٣	صراف آلي	أمام مستشفى ساجر	٣/١٤٤٢	٢م٢٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٤	صراف آلي	أمام شركة الكهرباء	٤/١٤٤٢	٢م٢٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٥	كشك	أمام مصلى العيد	٥/١٤٤٢	٢م٢٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٦	محطة محروقات	مخطط رقم (٣٩٧) بين بلدة جفن وبلدة السكران	٦/١٤٤٢	٢م٤٦٢٠	٣٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٧	محل تجاري قائم	مخطط (١٧٥) الشارع العام أمام سوق الخضار المركزي	٧/١٤٤٢	٢م١٠٩٣	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٨	مطعم	مخطط رقم (٣٩٣) شارع سوق الأغنام	٨/١٤٤٢	٢م٢٠٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
٩	صراف آلي	أمام السوق الداخلي مخطط (١٨١)	٩/١٤٤٢	٢م١٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٠	أرض فضاء	الصناعية مخطط (١٨٩)	١٠/١٤٤٢	٢م٤٨٣	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١١	مرمى النفايات	---	١١/١٤٤٢		١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٢	أرض تجارية	عسيلة جنوب ساجر مخطط (٦١)	١٢/١٤٤٢	٢م٦٩٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٣	أرض تجارية	أرطاوي الرقاص جنوب ساجر مخطط (أ/١٦١)	١٣/١٤٤٢	٢م٥٨٨	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٤	أرض تجارية	شمال ساجر مخطط السكران رقم (٢٤)	١٤/١٤٤٢	٢م٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٥	أرض تجارية	شمال ساجر مخطط جفن رقم (٥١)	١٥/١٤٤٢	٢م٧٦٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٦	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط مغيب رقم (٣٦٩)	١٦/١٤٤٢	٢م١٩٠٥	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٧	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط خف رقم (١٢٣)	١٧/١٤٤٢	٢م٤٥٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٨	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط الخيفية رقم (١٢٦)	١٨/١٤٤٢	٢م٤٥٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ
١٩	لوحات إعلانية قائمة	عدد (١٦) لوحة صغيرة و(٣) لوحات كبيرة	١٩/١٤٤٢	-	١٥٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ

على أن يكون آخر موعد لاستلام العروض يوم الأحد تاريخ ١٤٤٢/٩/٢٠ هـ، وفتح المظاريف يوم الإثنين ١٤٤٢/٩/٢١ هـ. بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://furas.momra.gov.sa>) بوابة الاستثمار البلدي من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

استثمار مواقع

تعلن عمادة شؤون الطلاب بجامعة جدة عن طرح المنافسات الاستثمارية للمواقع الخدمية الطلابية الخاصة بصندوق الطلاب على النحو التالي:

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	مكان بيع الكراسة	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
١	تأجير موقع كافيتريا ومطعم بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)	الأحد ١٤٤٢/٩/٢٠ هـ الساعة ١:٣٠ ظهراً	في المقر الرئيسي لجامعة جدة - عمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١) قاعة الاجتماعات
٢	تأجير موقع قرطاسية بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢١	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٣	تأجير موقع كافيتريا بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٢	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٤	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٣	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٥	تأجير موقع كافيتريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٤	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٦	تأجير موقع كافيتريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٥	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٧	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٦	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٨	تأجير موقع استراحة خدمية بجامعة جدة (فرع خليص - طلاب)	٣٠٢٠٢٢٧	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
٩	تأجير موقع استراحة خدمية بجامعة جدة (فرع خليص - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٨	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
١٠	تأجير موقع سوبر ماركت بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٩	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
١١	تأجير موقع متجر ورد بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
١٢	تأجير موقع صالون نسائي بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣١	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		
١٣	تأجير موقع كافيتريا بجامعة جدة (فرع الرحاب - طلاب)	٣٠٢٠٢٣٢	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١)		

للاستفسار: هاتف (٠١٢٢٣٣٤٤٤٤) تحويلة (٢١٨١٢ - ٢١٨٠٥ - ٢١٨٠٧) إيميل (dsa@uj.edu.sa).

تعلن الهيئة العامة للجمارك تأجير محطة وقود بكامل مرافقها ومبانيها وساحاتها والعائد لها بمنفذ جديدة عرعر الحدودي يمين الطريق باتجاه المنفذ وفقاً للشروط المعدة لذلك.

الرقم المرجعي للمنافسة:
١٤٤٢/٠٠٥

آخر موعد لاستلام الاستفسارات:

٢٣/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٠/١١/١٤٤٢ هـ

آخر موعد لاستلام العروض:

٢٦/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ (١١:٠٠ صباحاً).

تاريخ فتح المظاريف:

٢٦/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ (١٢:٠٠ مساءً).

رسوم شراء الكراسة:

(٥٠٠) ريال سعودي.

لاستلام كراسة الشروط والمواصفات، يمكنكم مراجعة الإدارة العامة للاستثمار بديوان الهيئة العامة للجمارك في حي المربع الدور الثاني مكتب رقم (٢٤٢).

للاستفسارات والمزيد من المعلومات، التواصل عبر:

investment@customs.gov.sa

هاتف (٠١١٤٠١٢٧٩١) تحويلة (١٨٥٢/١٨٥٧).

تعلن الهيئة العامة للجمارك تأجير محطة وقود بكامل مرافقها ومبانيها وساحاتها والعائد لها بمنفذ حالة عمار الحدودي يمين الطريق باتجاه المنفذ وفقاً للشروط المعدة لذلك.

الرقم المرجعي للمنافسة:
١٤٤٢/٠٠٦

آخر موعد لاستلام الاستفسارات:

٢٣/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١١/١٠/١٤٤٢ هـ

آخر موعد لاستلام العروض:

٢٧/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٥/١٠/١٤٤٢ هـ (١١:٠٠ صباحاً).

تاريخ فتح المظاريف:

٢٧/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٥/١٠/١٤٤٢ هـ (١٢:٠٠ مساءً).

رسوم شراء الكراسة:

(٥٠٠) ريال سعودي.

لاستلام كراسة الشروط والمواصفات، يمكنكم مراجعة الإدارة العامة للاستثمار بديوان الهيئة العامة للجمارك في حي المربع الدور الثاني مكتب رقم (٢٤٢).

للاستفسارات والمزيد من المعلومات، التواصل عبر:

investment@customs.gov.sa

هاتف (٠١١٤٠١٢٧٩١) تحويلة (١٨٥٢/١٨٥٧).

تعلن الهيئة العامة للجمارك بالإعلان عن فرصة استثمارية لتصميم وإنشاء محطة وقود في منفذ الربع الخالي (الحدود السعودية - العمانية) بكامل مرافقها وفقاً للتصاميم الأولية والشروط المعدة لذلك.

الرقم المرجعي للمنافسة:
١٤٤٢/٠٠٨

آخر موعد لاستلام الاستفسارات:

٢٦/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ

آخر موعد لاستلام العروض:

٣٠/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٨/١٠/١٤٤٢ هـ (١١:٠٠ صباحاً).

تاريخ فتح المظاريف:

٣٠/٥/٢٠٢١ م، الموافق ١٨/١٠/١٤٤٢ هـ (١٢:٠٠ مساءً).

رسوم شراء الكراسة:

(١٠٠٠) ريال سعودي.

لاستلام كراسة الشروط والمواصفات، يمكنكم مراجعة الإدارة العامة للاستثمار بديوان الهيئة العامة للجمارك في حي المربع الدور الثاني مكتب رقم (٢٤٢).

للاستفسارات والمزيد من المعلومات، التواصل عبر:

investment@customs.gov.sa

هاتف (٠١١٤٠١٢٧٩١) تحويلة (١٨٥٢/١٨٥٧).

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة البكيرية عن طرح المواقع الاستثمارية في مزايده عامة وبياناتها كالتالي:

م	العقارات المطروحة للاستثمار	المساحة	قيمة الكراسة	مدة العقد	نسبة إنشاء
١	أرض فضاء لإنشاء محلات تجارية طريق الملك عبدالعزيز تقاطع الأمير نايف	٢م٩٨٨	٢٠٠٠ ريال	٢٥	٧٪
٢	أرض لإقامة كوفي شوب على طريق محمد علي السويلم بحديقة المضمار	٢م٢٤	٢٠٠٠ ريال	١٠	٧٪
٣	أرض لإقامة مطعم سيار أمام البلدية	٢م٢٨	٢٠٠٠ ريال	١٠	٧٪
٤	أرض لإنشاء منتجع ونزل سياحية بجوار جامعة الراجحي على الطريق السريع القطعة رقم (٦) مخطط (ق/ك/٣٠٧)	٢م٩٢٢٦٨	٥٠٠٠ ريال	٢٥	١٠٪
٥	أرض لإنشاء معمل أغذية قطعة رقم (١) طريق محمد علي السويلم	١٠٢٧٢	٣٠٠٠ ريال	٢٥	١٠٪
٦	أرض لإنشاء معمل أغذية قطعة رقم (٢) طريق محمد علي السويلم	١١٢٢١	٣٠٠٠ ريال	٢٥	١٠٪
٧	أرض لإنشاء معمل أغذية قطعة رقم (٣) طريق محمد علي السويلم	١٣٨٣٩	٣٠٠٠ ريال	٢٥	١٠٪
٨	أرض فضاء بجوار المضمار لإقامة محلات تجارية	٣٠٦٠	٣٠٠٠ ريال	٢٥	٧٪
٩	العباب ترفيهية داخل حديقة المضمار	١١٦٥.١٧	٢٠٠٠ ريال	٧	٥٪
١٠	مستودع بالقرب من سوق المشاية	١٢٠٠	١٥٠٠ ريال	١٠	١٠٪

ويجب تقديم العطاء إلكترونياً عن طريق موقع (بلدي) عبر بوابة (فرص) من خلال الرابط (www.baldy.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).
علماً أن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة (١٠) صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق ١٠/٢٠/١٤٤٢ هـ.
وفتح المظاريف إلكترونياً يوم الأربعاء الموافق ١٠/٢١/١٤٤٢ هـ في إدارة الاستثمار.
مرفقات العطاء:

- ١- صورة مصدقة وسارية المفعول من السجل التجاري والزكاة والدخل والتأمينات الاجتماعية للمؤسسات والشركات ومن في حكمها.
- ٢- صورة من شهادة الخبرة لنفس النشاط إن وجدت.
- ٣- ضمان بنكي لا يقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠ يوم).

تعلن إدارة مدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية عن طرح المناقصة التالية:

رقم المناقصة	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢٠٢١/٥٣	تأجير موقع صراف آلي ثابت بمبنى الضيافات العسكرية بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٢/٩/٢١ هـ	الثلاثاء ١٤٤٢/٩/٢٢ هـ

للاستفسار لشراء كراسة الشروط والمواصفات الاتصال على هاتف رقم (٠١٣/٨٤٠٤١٠٥) (٠١٣/٨٤٠٣٣٦٢).

تعلن بلدية محافظة رياض الخبراء عن طرح المزايدة للموقع الاستثماري التالي:

رقم المناقصة	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
	مطمر نفايات في رياض الخبراء	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/١٠/١٣ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ هـ

بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل وشروط كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة سميراء عن طرح الفرص التالية:

م	الفرصة	رقم الفرصة	آخر موعد للتقديم الساعة العاشرة صباحاً	موعد فتح المظاريف الساعة العاشرة صباحاً	قيمة الكراسة
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مركز خدمات سيارات بالمخطط الصناعي قطعة رقم (٢٦٢)	٢١-٠٣-٠١٦٤٩٥	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ	٣٠٠ ريال
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة محروقات فئة (ب) بالمخطط الصناعي قطعة رقم (٢٦٣)	٢١-٠٣-٠١٦٤٩٨	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ	٣٠٠ ريال
٣	تشغيل وصيانة سوق تجاري بقرية عقلة بن طوالة	٢١-٠٣-٠١٦٥٠١	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ	٣٠٠ ريال
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة مركز خدمات سيارات بالمخطط الصناعي قطعة رقم (٢٦١)	٢١-٠٣-٠١٦٤٩٤	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ	٣٠٠ ريال
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة مركز خدمات سيارات بالمخطط الصناعي قطعة رقم (٢٦٠)	٢١-٠٣-٠١٦٤٨٩	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ	١٥/١٠/١٤٤٢ هـ	٣٠٠ ريال

فعلى الشركات والمؤسسات والأفراد الراغبة الدخول في هذا التقديم على الموقع (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) للاستفسار هاتف (٠١٦٥٢١٠٠٧٦) تحويلة (١٥٩).

تعلن جامعة نجران عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير حضاعة أطفال بجامعة نجران	2021/R1	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤/٩/١٤٤٢ هـ ٢٦/٤/٢٠٢١ م	الثلاثاء ١٥/٩/١٤٤٢ هـ ٢٧/٤/٢٠٢١ م
٢	تأجير مكاتب خدمات إصدار تذاكر لمنسوبي الجامعة	2021/R2	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٥/٩/١٤٤٢ هـ ٢٧/٤/٢٠٢١ م	الأربعاء ١٦/٩/١٤٤٢ هـ ٢٨/٤/٢٠٢١ م

تعلن بلدية محافظة الأسياح عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	محل تجاري بالسوق المركزي رقم (١)	محافظة الأسياح	٥٠٠ ريال	١٣/١٠/١٤٤٢ هـ	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ
٢	محل تجاري بالسوق المركزي رقم (٢)	محافظة الأسياح	٥٠٠ ريال	١٣/١٠/١٤٤٢ هـ	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ
٣	محل تجاري بالسوق المركزي رقم (٣)	محافظة الأسياح	٥٠٠ ريال	١٣/١٠/١٤٤٢ هـ	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ
٤	محل تجاري بالسوق المركزي رقم (٤)	محافظة الأسياح	٥٠٠ ريال	١٣/١٠/١٤٤٢ هـ	١٤/١٠/١٤٤٢ هـ

ملاحظة:

يُمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات بتحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (www.balady.gov.sa).
آخر وقت لتقديم العروض الساعة الثانية ظهراً من تاريخ قفل العطاءات.

للاستفسار: (ت / ٠١٦٣٤٥٣٠٠٠) تحويلة (٢٥٨.٢٢٢.٣١٧).

استثمار مواقع

تعلن بلدية الشقيق عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	المساحة	الإحداثيات	رقم المخطط	قيمة الكراسة
١	فلل وشاليهات فندقية مخطط (١) (قطعة ١)	٢م٥٠٠٠	N 17 41.331-E 42 2.593	١	١٥٠٠ ريال
٢	فلل وشاليهات فندقية مخطط (١) (قطعة ٢)	٢م٥٠٠٠	N 17 41.237-E 42 2.683	١	١٥٠٠ ريال
٣	صراف آلي طريق الأمير محمد بن ناصر	٢م١٦	N 17 42.099-E 42 0.869	---	٥٠٠ ريال
٤	تشغيل وصيانة مسلخ البلدية	٢م٢٨٠٠	N 17 42.704 -E 42 0.789	---	١٥٠٠ ريال
٥	إنشاء وتشغيل مطعم أسماك الحديقة الشمالية (٢)	٢م٤٠٠	N 17 42.645-E 41 59.398	---	١٠٠٠ ريال
٦	إنشاء وتشغيل كافي الحديقة الشمالية (١)	٢م٦٢٥	N 17 42.348-E 41 59.896	---	١٠٠٠ ريال
٧	إنشاء وتشغيل كافي الحديقة الجنوبية	٢م٦٢٥	N 17 41.907-E 42 0.564	---	١٠٠٠ ريال
٨	سوق الأسماك واللحوم والخضار اليومي	٢م٨١٠٠	N 17 42.687-E 42 0.753	---	٢٠٠٠ ريال
٩	بليغارد الشقيق مجمع تجاري	٢م٥٠٠٠	N 17 42.654-E 42 5.510	---	٣٠٠٠ ريال
١٠	الاستفادة من مكونات النفايات	٢م٤٥٨٢٤٦,٢٥	N 17 44.232-E 42 9.243	---	١٠٠٠ ريال

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ الموافق ٢٠٢١/٦/١ م، الساعة (١٠,٠٠) صباحاً - وموعد فتح المظاريف يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/٢٠ هـ، الموافق ٢٠٢١/٦/١ م، في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً في مقر بلدية الشقيق، بإمكان الراغبين في الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://furas.momra.gov.sa>) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

تعلن جامعة الملك خالد عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة (شامل قيمة الضريبة المضافة)	رقم المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
عقد الإشراف على مبنى الدراسات العليا بجامعة الملك خالد	١,١٥٠ ريال	٢٠٢١ / م / ٤	الخميس ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ	الأحد ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ

تعلن الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار (سارد) عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أعمال التشغيل والصيانة لمكتب السعودية بتبوك	٢٠٢١/٢٠	٢٣٠٠ ريال شامل ضريبة القيمة المضافة	الثلاثاء ١٤٤٢/٩/١٥ هـ ٢٠٢١/٤/٢٧ م	الأربعاء ١٤٤٢/٩/١٦ هـ ٢٠٢١/٤/٢٨ م الساعة الواحدة والنصف ظهراً

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة جازان - بلدية محافظة صبيبا - عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	تاريخ الطرح	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة نادي رياضي	٢١-٠٣-٠١٦٩٦٢	٥٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة فنة (ج)	٢١-٠٣-٠١٦٩٦٤	٢٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة مقهى	٢١-٠٣-٠١٦٩٥٣	٣٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك	٢١-٠٣-٠١٦٩٥٥	٥٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة شقق مفروشة ومحلات تجارية	٢١-٠٣-٠١٦٩٥٤	٥٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٦	إنشاء وتشغيل وصيانة سلسلة مطاعم	٢١-٠٣-٠١٦٩٥٣	٦٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٧	إنشاء وتشغيل وصيانة فندق لا يقل عن (٣) نجوم	٢١-٠٣-٠١٦٩٤٩	١٠٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٨	إنشاء وتشغيل وصيانة مجمع تجاري	٢١-٠٣-٠١٦٩٤٥	١٠٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ
٩	إنشاء وتشغيل وصيانة مستشفى أهلي	٢١-٠٣-٠١٦٩١٨	١٠٠٠٠ ريال	١٧/٨/١٤٤٢ هـ	٢١/١٠/١٤٤٢ هـ

يتمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني فرص (furas.momra.gov.sa) أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

بيع ربيع

تعلن وزارة المالية - الإدارة العامة للمصرفيات - عن بيع منقولات تتكون من هياكل معدنية وكرافانات معدلة داخلياً بها أبواب وسلال حديدية ومكيفات وفق جدول الكميات الموضح على موقع الوزارة وذلك لإزالة المكاتب الإدارية المؤقتة التابعة (لمجموعة بن لادن السعودية) الواقعة بالساحة الشرقية من المسجد الحرام بالمزاد العلني والذي سيعقد يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٢/٨/٢٤ هـ في تمام الساعة العاشرة صباحاً في مجمع الدوائر الحكومية بحمي المشاعر بالعوالي بمكة مبنى رقم (١٤) .
فعلي من يرغب الدخول في هذا المزاد الحضور إلى الموقع المذكور بالموعد المحدد أعلاه، وتزويد اللجنة بالعنوان الوطني كاملاً ووسائل الاتصال بالإضافة إلى المستندات الثبوتية اللازمة، على أن يلتزم من يرسي عليه المزاد بدفع ضمان بمبلغ (٥٪) من قيمة البيع نقداً أو بشيك مصدق كدفعة مقدمة تعاد له بعد نقل المواد والمنقولات المباعة وسداد كامل المبلغ بشيك مصدق باسم (وزارة المالية - الإدارة العامة للمصرفيات).
علماً أن المشتري يتحمل تكلفة إزالة تلك المكاتب والمنقولات خلال (١٥) يوم من تاريخ الترسية ويمكن الاطلاع على جدول الكميات في موقع الوزارة وللمزيد من المعلومات والمعانيمة يمكن الاتصال والتواصل مع الأستاذ سعد العميري جوال رقم (٠٥٥٥٥٥٠٦٤٩).

يعلن مستشفى العيون بجدة عن رغبته في بيع ربيع الأثاث والأجهزة الغير طبية.

المكان: مستشفى العيون بمحافظة جدة.

تقدم العروض إلى مدير الإمداد والتموين الطبي بالمستشفى آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٤٢/٨/٢٣ هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٤٢/٨/٢٤ هـ الساعة (١٠) صباحاً. قيمة الضمان البنكي (٢٪).

وظائف شاغرة

يعلن صندوق إسكان قوى الأمن الداخلي بتبوك عن الوظائف التالية:

- ١- مهندس ميكانيكي: - بكالوريوس هندسة ميكانيكية . - خبرة لا تقل عن (٢) سنتين بأعمال صيانة وحدات معالجة المياه والصرف الصحي وإجراءات وأعمال صيانة الأعطال. - إجادة اللغة الإنجليزية. - إجادة استخدام الحاسب الآلي.
- ٢- محاسب: - بكالوريوس محاسبة. - خبرة لا تقل عن (٢) سنتين في أعمال الدفاتر والحسابات والاقفال الشهري والسني والتقارير والنتائج المالية الشهرية والسوية وعمل الموازنات التقديرية وعمل المستخلصات. - لديه شهادة بالحاسب الآلي.
- ٣- مأمور مستودع: - بكالوريوس وخبرة لا تقل عن (٢) سنتين في مجال المستودعات.
- أو الشهادة الثانوية وخبرة لا تقل عن (٥) سنوات في مجال المستودعات. - لديه شهادة باللغة الإنجليزية.
- إجادة استخدام الحاسب الآلي وإدخال البيانات.
- رقم المناقصة: (١٤٤٢/١).
- آخر موعد لتقديم الملفات: يوم الإثنين ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ، الموافق ٢٠٢١/٤/١٢ م، الساعة الحادية عشر صباحاً.

استئجار مبانٍ

تعلن الشؤون الصحية بمحافظة جدة عن رغبتها في استئجار عدد من المباني للمراكز الصحية التالية:
(حي النعاليه - حي القرنية - حي النشاط - حي أم السلم - حي القوزين - حي كيلو ١٤ - حي غليل - حي شرق الخط السريع السامر - حي الروابي - حي السلامة - حي الربيع والتوفيق - حي الريان)
بالمواصفات التالية:
١- أن يكون المبنى حديث لا يزيد عمره عن عشر سنوات وضمان معارض تجارية أو بيئة مكتبية راقية.
٢- أن لا يقل عدد الغرف عن (٣٠) غرفة وأن تتوفر المواقف ومصعد كهربائي وتنفيذ التعديلات واشترطات السلامة وإرفاق كروكي يبين موقع المبنى الرئيسي.
٣- أن يكون تقديم العرض باسم مديرية الشؤون الصحية بجدة (الإدارة المالية) والتواصل مع الشؤون الصحية على الرقم (٠١٢٦٣٤٧٥١٧).

تعلن جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل - الإدارة العامة للمشتريات والمناقصات - عن طرح

عملية استئجار مبنى سكني بديل لسكن الطالبات. وفقاً للمواصفات والشروط الخاصة التالية:

- ١- الموقع: أن يكون قريباً من مقرات الجامعة بالدمام.
 - ٢- حالة المبنى: أن يكون في حالة ممتازة والتشطيب ممتاز.
 - ٣- عدد الشقق: ألا يقل عدد الشقق عن (١٦) شقة.
 - ٤- تفاصيل الشقة: عدد (٣) غرفة نوم + صالة + مجلس ودورتين مياه.
 - ٥- أن يحتوي المبنى على غرفة حارس أمن.
 - ٦- أن يكون المبنى مجهز بالتكييف والستائر.
 - ٧- أن يتوفر في المبنى مواقف للسيارات.
 - ٨- السلامة: يجب أن يكون المبنى مطابق لمواصفات الأمن والسلامة وخاضع لشروط الدفاع المدني.
 - ٩- أن تكون المدة الزمنية (٣) سنوات قابلة للتمديد وحسب نظام استئجار الدولة للعقار.
- الشروط: - تسليم المظاريف والتي تحوي على جميع الأوراق الثبوتية والمستندات اللازمة للمبنى إلى المدينة الجامعية الإدارة العامة للمشتريات والمناقصات مبني (D1) الدور الأرضي من الساعة الثامنة صباحاً حتى الساعة الثانية ظهراً وتفتح المظاريف الساعة العاشرة صباحاً حسب التواريخ المذكورة أعلاه - للاستفسار تليفون رقم: (٠١٣/٣٣٣٣٢٦٦ - ٠١٣/٣٣٣٣٢٧٢).
بريد إلكتروني: (tenders@iau.edu.sa).
آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٤٢/١٠/٧ هـ الساعة الثانية ظهراً.
موعد فتح المظاريف: ١٤٤٢/١٠/٨ هـ الساعة العاشرة صباحاً.

تعلن إدارة التعليم بمحافظة محايل عن حاجتها إلى استئجار مبنى يكون مقراً لمدرسة (الابتدائية الأولى للبنات بالمجاندة). (المرحلة الخامسة).

فعلي من يوجد لديه مبنى ويرغب في تأجيره مراجعة إدارة التعليم - قسم الأجور - لاستلام الشروط.

استثمار مواقع

تعلن بلدية ساجر عن استثمار عقاراتها المختلفة في ساجر والمراكز التابعة لها:

التسلسل	النشاط	الموقع	رقم المزايدة	المساحة/ متر مربع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	كشك	أمام حديقة الملك عبدالعزيز	١٤٤٢/١	٣٥	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٢	كشك	أمام حديقة الملك سلمان	١٤٤٢/٢	٢٤	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٣	صراف آلي	أمام مستشفى ساجر	١٤٤٢/٣	٢٤	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٤	صراف آلي	أمام شركة الكهرباء	١٤٤٢/٤	٢٤	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٥	كشك	أمام مصلى العيد	١٤٤٢/٥	٢٤	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٦	محطة محروقات	مخطط رقم (٣٩٧) بين بلدة جفن وبلدة السكران	١٤٤٢/٦	٤٦٢٠	٣٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٧	محل تجاري قائم	مخطط (١٧٥) الشارع العام أمام سوق الخضار المركزي	١٤٤٢/٧	١٠٩٣	٢٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٨	مطعم	مخطط رقم (٣٩٣) شارع سوق الأغنام	١٤٤٢/٨	٢٠٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
٩	صراف آلي	أمام السوق الداخلي مخطط (١٨١)	١٤٤٢/٩	١٢	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٠	أرض فضاء	الصناعية مخطط (١٨٩)	١٤٤٢/١٠	٤٨٣	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١١	مرمي النفايات	-	١٤٤٢/١١		١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٢	أرض تجارية	عسيلة جنوب ساجر مخطط (٦١)	١٤٤٢/١٢	٦٩٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٣	أرض تجارية	أرطاوي الرقاص جنوب ساجر مخطط (١٦١/أ)	١٤٤٢/١٣	٥٨٨	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٤	أرض تجارية	شمال ساجر مخطط السكران رقم (٢٤)	١٤٤٢/١٤	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٥	أرض تجارية	شمال ساجر مخطط جفن رقم (٥١)	١٤٤٢/١٥	٧٦٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٦	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط مغيب رقم (٣٦٩)	١٤٤٢/١٦	١٩٠٥	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٧	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط خف رقم (١٢٣)	١٤٤٢/١٧	٤٥٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٨	أرض تجارية	جنوب ساجر مخطط الخفيفية رقم (١٢٦)	١٤٤٢/١٨	٤٥٠	١٠٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ
١٩	لوحات إعلانية قائمة	عدد (١٦) لوحة صغيرة و (٣) لوحات كبيرة	١٤٤٢/١٩	-	١٥٠٠ ريال	١٥/٩/١٤٤٢هـ

على أن يكون آخر موعد لإستلام العروض يوم الثلاثاء تاريخ ١٥/٩/١٤٤٢هـ، وفتح المظاريف يوم الأربعاء ١٦/٩/١٤٤٢هـ. بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني <https://furas.momra.gov.sa> (فرص) بوابة الاستثمار البلدي من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية فرص.

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة حفر الباطن عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب الجدول الآتي:

م	الفرصة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالقطع أرقام (١٣، ١٤، ١٥، ١٦) بحي فليج - الأنشطة الاجتماعية - أنشطة السكن الجماعي - سكن عمال	٢١-٠٣-١٥٩٣٧	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢١ هـ	١٤٤٢/٩/٢٢ هـ
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة موقع صراف أي سيار بحي البلدية - مخطط (٩/٧٣) - الأنشطة المالية - خدمات الصرافة - صراف أي	٢١-٠٣-١٦٠٢٨	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢١ هـ	١٤٤٢/٩/٢٢ هـ
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة موقع صراف أي سيار بحي الخالدية - طريق الملك خالد - الأنشطة المالية - خدمات الصرافة - صراف أي	٢١-٠٣-١٦٠٣٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢١ هـ	١٤٤٢/٩/٢٢ هـ
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف أي سيار بحي البلدية على طريق الملك عبدالعزيز - الأنشطة المالية - خدمات الصرافة - صراف أي	٢١-٠٣-١٦٠٣٦	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢١ هـ	١٤٤٢/٩/٢٢ هـ

يمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://Furas.momra.gov.com.sa>).

تعلن بلدية مدينة الكهفة عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	قيمة كراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير سكن عمالة في مدينة الكهفة - حائل	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ	١٤٤٢/٩/٢١ هـ
٢	تأجير موقع كوفي شوب في مدينة الكهفة - حائل	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ	١٤٤٢/٩/٢١ هـ
٣	تأجير موقع مجمع تجاري (٢) في مدينة الكهفة - حائل	٣٠٠ ريال	١٤٤٢/٩/٢٠ هـ	١٤٤٢/٩/٢١ هـ

يمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي (www.balady.go.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار للاستفسار هاتف (٠١٦٥٦٧١٥٥٣) قسم المشتريات.

تعلن بلدية محافظة أحد المسارحة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب الجدول أدناه:

م	الفرصة الاستثمارية	قيمة الكراسة	تاريخ الطرح	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وترميم وتشغيل وصيانة مزادة تأجير موقع لإدارة وصيانة موقع سوق أسبوعي - الأنشطة التجارية - أنشطة الباعة المتجولين - سوق نفع عام	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٠٨/١	١٤٤٢/١٠/٢ ص ١٢:٠٠:٠٠ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ ص ١١:٠٠:٠٠ هـ
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مزادة تأجير موقع لإقامة مركز ترفيهي - الأنشطة الرياضية والترفيهية - ألعاب ترفيهية - مدن ألعاب	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٠٨/١	١٤٤٢/١٠/٢ ص ١٢:٠٠:٠٠ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ ص ١١:٠٠:٠٠ هـ
٣	إنشاء وترميم وتشغيل وصيانة مزادة تأجير موقع لترميم وإنشاء وتشغيل وصيانة مطعم - الأنشطة التجارية - محلات تجارية - مطعم	١٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٠٨/١	١٤٤٢/١٠/٢ ص ١٢:٠٠:٠٠ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ ص ١١:٠٠:٠٠ هـ
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة مزادة تأجير موقع لإقامة مجمع طبي عام - الأنشطة الصحية - العيادات - مجمع طبي	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٢/٠٨/١	١٤٤٢/١٠/٢ ص ١٢:٠٠:٠٠ هـ	١٤٤٢/١٠/١٤ ص ١١:٠٠:٠٠ هـ

يمكن الراغبين في الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (<https://Furas.momra.gov.com.sa>).
علماً بأنه سوف يتم فتح المظاريف بالبلدية .

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن تأجيل طرح المنافسة العامة لعام ١٤٤٢ هـ وذلك على النحو التالي:

م	المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	تاريخ فتح المظاريف المالية السابق	آخر موعد لتقديم العطاءات الجديد	تاريخ فتح المظاريف المالية الجديد
١	مشروع إقامة شاشات إعلانية على واجهات المباني في المحاور المميزة بمدينة جدة (العقد الأول)	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ
٢	مشروع إقامة شاشات إعلانية على واجهات المباني في المحاور المميزة بمدينة جدة (العقد الثاني)	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأحد الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ	الأحد الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ
٣	مشروع إقامة شاشات إعلانية على واجهات المباني بمدينة جدة (العقد الأول)	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/٨ هـ	الأربعاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٦ هـ	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٦ هـ
٤	مشروع إقامة شاشات إعلانية على واجهات المباني بمدينة جدة (العقد الثاني)	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٤٢/٩/٨ هـ	الأربعاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٦ هـ	الأربعاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٤٢/٩/١٦ هـ

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزايده المجموعة الاستثمارية الثانية لعام ١٤٤٢ هـ، بمنافسة عامة وذلك على النحو التالي:

المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف المالية
تأجير موقعين بمساحة (٢١٦٠٧٨,٨٥) لإقامة مواقف للمشاحنات أسفل جسر تقاطع طريق مكة القديم مع طريق الليث (٨ كيلو) (ترميم وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٤٢/٩/١٣ هـ

شروط الدخول في المزايدة:

- ١- كراسة الشروط والمواصفات.
 - ٢- توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).
 - ٣- إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)
 - ٤- صورة الهوية الشخصية.
 - ٥- صورة إثبات التسجيل في وزارة التجارة (السجل التجاري).
 - ٦- صورة إثبات الاشتراك بالغرفة التجارية.
 - ٧- ضمان بنكي معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول ولا تقل مدته عن (٩٠ يوماً) من تاريخ فتح المظاريف.
 - ٨- صورة شهادة تسديد الزكاة والدخل.
 - ٩- صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة).
- يتم تسليم المظاريف بالدور التاسع في مبنى أمانة جدة، وآخر موعد لاستلام المظاريف هو الساعة (١١) صباحاً في اليوم المحدد لفتح المظاريف.
يتمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات تحميل تطبيق «فرص» على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (www.balady.gov.sa).
الهاتف رقم (٠١٢٦١٤٩٠١٤) - (٠١٢٦١٤٨٦٨٣) أو فاكس رقم (٠١٢٦١٤٩٠٣١).

تعلن وزارة الحرس الوطني - الرياض عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم الإعلان	قيمة الكراسة	موعد معاينة الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل نشاط محل الحلاقة بمدارس الحرس الوطني العسكرية بخشم العان بمدينة الرياض	١/ت س/١٤٤٢ هـ	٥٠٠ ريال	من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً) ليومي الأربعاء والخميس (٢٥ و٢٦ / ٨ / ١٤٤٢ هـ)	الأحد الساعة الثانية عشر مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الإثنين الساعة العاشرة صباحاً ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ
٢	تأجير وتشغيل نشاط محل مغسلة ملابس بمدارس الحرس الوطني العسكرية بخشم العان بمدينة الرياض	٢/ت س/١٤٤٢ هـ	٥٠٠ ريال	من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً) ليومي الأربعاء والخميس (٢٥ و٢٦ / ٨ / ١٤٤٢ هـ)	الأحد الساعة الثانية عشر مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الإثنين الساعة العاشرة صباحاً ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ
٣	تأجير واستثمار موقع كافيتريا داخل كلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بخشم العان بمدينة الرياض	٣/ت س/١٤٤٢ هـ	٥٠٠ ريال	من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً) ليومي الأربعاء والخميس (٢٥ و٢٦ / ٨ / ١٤٤٢ هـ)	الأحد الساعة الثانية عشر مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الإثنين الساعة العاشرة صباحاً ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ
٤	تأجير وتشغيل مطبخ وصالات الطعام بقاعدة طيران الحرس الوطني بديراب بمدينة الرياض	٤/ت س/١٤٤٢ هـ	٥٠٠ ريال	من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً) ليومي الأربعاء والخميس (٢٥ و٢٦ / ٨ / ١٤٤٢ هـ)	الأحد الساعة الثانية عشر مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الإثنين الساعة العاشرة صباحاً ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ
٥	تأجير وتشغيل صالات الطعام بالشؤون الرياضية بخشم العان بمدينة الرياض	٥/ت س/١٤٤٢ هـ	٥٠٠ ريال	من الساعة (١٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢ مساءً) ليومي الأربعاء والخميس (٢٥ و٢٦ / ٨ / ١٤٤٢ هـ)	الأحد الساعة الثانية عشر مساءً ١٤٤٢/٨/٢٩ هـ	الإثنين الساعة العاشرة صباحاً ١٤٤٢/٨/٣٠ هـ

- لطلب شراء الكراسة يلزم التقدم بخطاب موجه لمدير عام إدارة المناقصات والعقود يذكر فيه اسم ورقم المزايدة + شيك مصدق باسم وزارة الحرس الوطني + صورة من السجل التجاري .
- مكان بيع النسخ وتقديم العروض : وزارة الحرس الوطني بالرياض - الدور الأرضي - إدارة المناقصات والعقود - مكتب رقم (١٥٣) .
- للاستفسار الاتصال بالأستاذ / محمد عبدالله العامر على الرقم الداخلي : (٤٩١٢٢٢٢) - تحويلة - (٢٣٢٧٢) أو على الجوال رقم : (٠٥٣٥٣٣٦٦٩٨) .
- جميع التواريخ أعلاه وفق تقويم أم القرى .

استثمار مواقع

تعلن امانة منطقة نجران - بلدية محافظة بدر الجنوب عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة الاستثمارية	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة (صالة أفراح) (ت ١٣) في بدر الجنوب	١٠٠٠ ريال		
٢	تشغيل وصيانة سوق تجاري في محافظة بدر الجنوب	١٠٠٠ ريال		
٣	تشغيل وصيانة مسلخ بمركز هداده التابعة لمحافظة بدر الجنوب	١٠٠٠ ريال		
٤	تشغيل وصيانة مسلخ بمركز الخانق التابعة لمحافظة بدر الجنوب	١٠٠٠ ريال		
٥	تشغيل وصيانة مسلخ بمركز الرحاب التابعة لمحافظة بدر الجنوب	١٠٠٠ ريال		
٦	تشغيل وصيانة ملعب كرة قدم بمركز هداده التابعة لمحافظة بدر الجنوب	٥٠٠ ريال		
٧	تشغيل وصيانة ملعب كرة قدم بمركز الخانق التابعة لمحافظة بدر الجنوب	٥٠٠ ريال		
٨	تشغيل وصيانة ملعب كرة قدم بمركز الرحاب التابعة لمحافظة بدر الجنوب	٥٠٠ ريال		
٩	تشغيل وصيانة ملعب كرة قدم بمركز لدمه التابعة لمحافظة بدر الجنوب	٥٠٠ ريال		
١٠	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ٥) (وحدات سكنية) في مخطط العشه	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤/١٠/١٤٤٢ هـ ٢٦/٥/٢٠٢١ م الساعة (٢:٠٠) مساءً	الخميس ١٥/١٠/١٤٤٢ هـ ٢٧/٥/٢٠٢١ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
١١	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ٣) (تجاري سكني) في مخطط العشه	١٠٠٠ ريال		
١٢	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ٢) (تجاري سكني) في مخطط العشه	١٠٠٠ ريال		
١٣	تشغيل وصيانة (كشك ١) في منتزه موعاه	٥٠٠ ريال		
١٤	تشغيل وصيانة (كشك ٢) في منتزه موعاه	٥٠٠ ريال		
١٥	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ١) بمركز هداده (تجاري سكني)	١٠٠٠ ريال		
١٦	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ٢) بمركز هداده (تجاري سكني)	١٠٠٠ ريال		
١٧	إنشاء وتشغيل وصيانة (ت ٣) بمركز هداده (تجاري سكني)	١٠٠٠ ريال		
١٨	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك في حديقة الخانق	٣٠٠ ريال		
١٩	إنشاء وتشغيل وصيانة لوحة إعلانية في بدر الجنوب	٥٠٠ ريال		

١- على من لديه الرغبة الدخول في المزايدات بالاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات وتسديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية
٢- تسليم نسخ المنافسة لبلدية محافظة بدر الجنوب (قسم الاستثمارات) ويكون العرض مغلقاً ومختوماً ومكتوب عليه من الخارج اسم المزايدة.

استثمار مواقع

تعلن الأمانة العامة للجنة البيع والتأجير على الخارطة (وافي) عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	مكان بيع الكراسة
تقديم خدمات تقديم الخدمات القانونية والاستشارات ذات الصلة بعمل لجنة البيع أو التأجير على الخارطة	(٢٠٠٠) ريال بشيك مصدق باسم لجنة البيع على الخارطة يسلم لقسم المشتريات أو حوالة بنكية لحساب لجنة البيع على الخارطة - لدى البنك السعودي الفرنسي رقم (SA565500000098619100332)	الرياض - طريق تركي الأول حي حطين - قسم المشتريات
آخر موعد لتقديم العروض	الساعة الواحدة بعد ظهر يوم الأحد الموافق ٢٠٢١/٤/١١ م	
موعد فتح المظاريف	الساعة الواحدة بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٤/١٤ م	

وفي حال وجود استفسارات يمكنكم التواصل عن طريق البريد الإلكتروني (Wafi@housing.gov.sa) أو الهاتف رقم (٩٢٠٠٠٤٨٣١).

تعلن الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار «سارد» عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أعمال التجديدات والتحسينات للمركز الترفيهي لسكن المضيفات (SE03) بمدينة السعودية	٢٠٢١/١٧	(٢.٣٠٠) ألفان وثلاثمائة ريالاً (شامل ضريبة القيمة المضافة)	الإثنين ١٤٤٢/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٩ م الساعة الرابعة مساءً	الثلاثاء ١٤٤٢/٩/٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/٢٠ م الساعة الواحدة ظهراً

يعلن مستشفى القوات المسلحة بقاعدة الملك عبدالعزيز البحرية بالجبل عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير عدد موقعين صراف آلي لمدة ثلاث سنوات بالمستشفى	١٤٤٢/٣/٣٣	مجاناً	الأحد ١٤٤٢/٩/٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٨ م	الإثنين ١٤٤٢/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٩ م الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٢	تأجير محل السوبر ماركت بالسكن الداخلي للمستشفى لمدة ثلاث سنوات	١٤٤٢/٤/٣٣	مجاناً	الأحد ١٤٤٢/٩/٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٨ م	الإثنين ١٤٤٢/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٩ م الساعة ١:٣٠ مساءً
٣	تأجير موقع لبيع الزهور والهدايا لمدة ثلاث سنوات بالمستشفى	١٤٤٢/١٩/٣٣	مجاناً	الأحد ١٤٤٢/٩/٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٨ م	الإثنين ١٤٤٢/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢١/٤/١٩ م الساعة ٢:٠٠ مساءً
٤	تأجير محل كوفي شوب لمدة ثلاث سنوات بالمستشفى	١٤٤٢/٢٠/٣٣	مجاناً	الثلاثاء ١٤٤٢/١٠/١٣ هـ الموافق ٢٠٢١/٥/٢٥ م	الأربعاء ١٤٤٢/١٠/١٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٥/٢٦ م الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

وعلى من يرغب الدخول في المزايدة مراجعة إدارة العقود والمشتريات بالمستشفى مصطحباً معه:

الأوراق الثبوتية سارية المفعول:

١- السجل التجاري.

٢- شهادة الانتساب.

٣- شهادة الزكاة والدخل.

٤- شهادة من مكتب العمل (السعودية).

٥- شهادة التأمينات الاجتماعية.

علماً بأن مكان فتح المظاريف بغرفة الاجتماعات بمبنى الإدارة بالمستشفى.

استئجار مبانٍ

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة عن رغبتها باستئجار مبنى حديث ليكون مقراً لمركز صحي مدائن صالح بمحافظة العلا حسب الشروط والمواصفات التالية:-

١- يشترط للمبنى المتقدم أن يكون حديث الإنشاء ويحتوي على عدد لا يقل عن (١٤) غرفة.

٢- أن يتعهد صاحب المبنى بعمل جميع التعديلات والإضافات التي تطلب منه مع تكييف كامل المبنى وعمل الستائر للنوافذ ليكون مناسباً لتقديم الخدمات الصحية دون المطالبة بأي تعويضات مالية.

٣- أن تكون جميع المباني المتقدمة مزودة بالماء والكهرباء بالإضافة إلى توفر وسائل الأمن والسلامة حسب تعليمات إدارة الدفاع المدني.

٤- توفر مواقف سيارات معبدة الأرضية.

٥- أن يتوفر بالمبنى مصعد كهربائي في حالة كان أكثر من طابقين.

٦- أن لا يكون صاحب المبنى أحد منسوبي وزارة الصحة.

فعلى من يملك مبنى ويرغب بتأجيره لما ذكر به عليه مراجعة المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الإدارة المالية (قسم الأجور) أو إرسال العروض على الإيميل (talmshaddaqhglk@moh.gov.sa) خلال شهر من تاريخه مرفقاً بطلبه صورة مصدقة من صك الملكية وصورة رخصة الإنشاء وتحديد الأجرة المطلوبة وكتابة العنوان كاملاً.

تعلن إدارة التعليم بمحافظة محايل عن حاجتها إلى استئجار مبنى يكون مقراً مدرسة :

م	اسم المدرسة	مرات الإعلان
١	الشؤون التعليمية للبنات بالمجاردة	المررة الرابعة
٢	مكتب التعليم بقنا	المررة الرابعة
٣	الشؤون التعليمية للبنات ببارق	المررة الثالثة
٤	ابتدائية ومتوسطة البنات بالمسلمة	المررة الثالثة
٥	ابتدائية المنيزر للبنات	المررة الثالثة

فعلى من يوجد لديه مبنى ويرغب في تأجيره مراجعة إدارة التعليم - قسم الأجور - لاستلام الشروط.

وزارة الصناعة والثروة المعدنية - وكالة الوزارة للثروة المعدنية

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم (٣٣٩٦/١) وتاريخ ١٤٤١/١٢/١١ هـ، القاضي بالموافقة على منح شركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (الشختلية - ٤٩) التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة خمسة أعوام اعتباراً من تاريخ ١٤٤١/١٢/١١ هـ.
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

دوائر العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٢	٢٥	٢١,٨٢١	٤٢	٤٠	٤٦,٠٤٢	١
٢٢	١٨	٤٩,٦٩٨	٤٢	٤٠	٤٦,٠٤٢	٢
٢٢	١٨	٤٩,٦٩٨	٤٢	٣٧	١٠,٨٣٧	٣
٢٢	٢٥	٢١,٨٢١	٤٢	٣٧	١٠,٨٣٧	٤

المساحة الإجمالية: (٧٤,٣٠٩) كم^٢

وللعموم جرى نشره.

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم (٣٣٩٧/١) وتاريخ ١٤٤١/١٢/١١ هـ، القاضي بالموافقة على منح شركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (الشختلية - ٥٠) التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة خمسة أعوام اعتباراً من تاريخ ١٤٤١/١٢/١١ هـ.
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

دوائر العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٢	٢١	١٧,٨١٣	٤٢	٣٧	١٠,٨٣٧	١
٢٢	١٧	٣٠,٠٩٥	٤٢	٣٧	١٠,٨٣٧	٢
٢٢	١٧	٣٠,٠٩٥	٤٢	٣١	٠	٣
٢٢	٢١	١٧,٨١٣	٤٢	٣١	٠	٤

المساحة الإجمالية: (٧٤,٣٩٣) كم^٢

وللعموم جرى نشره.

منح الجنسية

تعلن إدارة الأحوال المدنية في القريات بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٣) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٧هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (عبد الله علي راجي النعيمي) وأولاده (فهد، هيا، فيصل، محمد، العنود، مشهور، عبدالعزيز، ريم) بموجب المادة (٢٩) من نظام الجنسية السعودية وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) بأنه صدر الأمر الملكي الكريم رقم (٦٠٦٦٦) وتاريخ ١٤٤١/١١/١٢هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (القاسم بن أحمد إبراهيم عبد الكريم) المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٢٢٤٥١١) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة الرياض أنه صدر القرار الوزاري رقم (٨٨٤٧/وز) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٩هـ الصادر برقم (١٤٧٨٨٦) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٩هـ القاضي بالموافقة على منح الجنسية العربية السعودية لـ (لجين) ابنة (أحمد عبد الرحيم خوجه أحمد) بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٢١٣٦٦٥) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٦هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٧٧٥١/م/ب/خ) وتاريخ (١٤٢٨/٠٩/٠٥هـ) القاضي بالموافقة على منح الجنسية العربية السعودية لـ (مصطفى محمد مصطفى الحموي) - ضمن مجموعة أشخاص - بموجب المادة (٩) من نظام الجنسية المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (١٨١٧٥٧) وتاريخ ١٤٤٢/٠٧/٠٦هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/٠٨/٢٢ الموافق ٢٠٢٠/٠٤/١٥		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		قسم الإصدار		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٣/٣١م	٢٠٢٠/٠٤/١٥م	البيان	٢٠٢٠/٠٣/٣١م	٢٠٢٠/٠٤/١٥م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣١,٨٣٢	٢٢٩,٨٤١			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٦,٠٥١	٣٧,٩٥٨	غطاء النقد:		
			ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في التداول	٨٨١	٨٨٥	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٧,١٧٠	٢٦٧,٠٨٨
في قسم الأعمال المصرفية	٢٩	٢٧	المجموع	٢٦٨,٧٩٣	٢٦٨,٧١١
المجموع	٢٦٨,٧٩٣	٢٦٨,٧١١			
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٥٠٩,١٦٧	٥٠٤,١٥٢	بنكوت وعملات معدنية	٣٦,٠٧٩	٣٧,٩٨٥
التزامات على الحكومة	٢٥,٥١٣	٢١,١٣٤	ودائع خارج البلاد	٣٥٥,٨٩٣	٣٨٨,٠٠٧
ودائع لجهات أجنبية	١٢,٢٤١	١٢,٢٧٥	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٤٧,٤٨٧	١,٠٠٠,٢٧٤
ودائع مصالغ وهيئات حكومية	٨٨,٠٠٩	٨٧,٦١٩	موجودات أخرى	٤,٥٧٢	٦,٥٥٤
ودائع البنوك	١٠٧,٤٦٠	١٠٧,٤٧٢	المجموع	١,٥٤٤,٠٣١	١,٤٣٢,٨١٩
مطلوبات أخرى	٨٠١,٦٤١	٧٠٠,١٦٧			
المجموع	١,٥٤٤,٠٣١	١,٤٣٢,٨١٩			
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١	١		١	١

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/٠٩/٠٧ الموافق ٢٠٢٠/٠٤/٣٠		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		قسم الإصدار		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٤/١٥م	٢٠٢٠/٠٤/٣٠م	البيان	٢٠٢٠/٠٤/١٥م	٢٠٢٠/٠٤/٣٠م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٢٩,٨٤١	٢٣٧,٥١٢			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٧,٩٥٨	٣١,٢٧٣	غطاء النقد:		
			ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في التداول	٨٨٥	٨٨٩	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٧,٠٨٨	٢٦٨,٠٨٥
في قسم الأعمال المصرفية	٢٧	٣٤	المجموع	٢٦٨,٧١١	٢٦٩,٧٠٨
المجموع	٢٦٨,٧١١	٢٦٩,٧٠٨			
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٥٠٤,١٥٢	٤٩٣,٩٨١	بنكوت وعملات معدنية	٣٧,٩٨٥	٣١,٣١٠
التزامات على الحكومة	٢١,١٣٤	٢١,٨٦٦	ودائع خارج البلاد	٣٨٨,٠٠٧	٣٦٣,٤٨٢
ودائع لجهات أجنبية	١٢,٢٧٥	٩,٦٣٦	استثمارات أجنبية ومحلية	١,٠٠٠,٢٧٤	١,٠٥٥,٧٣٨
ودائع مصالغ وهيئات حكومية	٨٧,٦١٩	٨٦,١٥٦	موجودات أخرى	٦,٥٥٤	٨,٤٠٨
ودائع البنوك	١٠٧,٤٧٢	١١٢,٦٣٢	المجموع	١,٤٣٢,٨١٩	١,٤٥٨,٩٣٨
مطلوبات أخرى	٧٠٠,١٦٧	٧٣٤,٦٦٧			
المجموع	١,٤٣٢,٨١٩	١,٤٥٨,٩٣٨			
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١	١		١	١



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/٠٩/٢١ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٥/١٤ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
		قسم الإصدار			
		المطلوبات		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٤/٣٠ م	٢٠٢٠/٠٥/١٤ م	البيان	٢٠٢٠/٠٤/٣٠ م	٢٠٢٠/٠٥/١٤ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٧,٥١٢	٢٣٧,١٨٨			
في قسم الأعمال المصرفية	٣١,٢٧٣	٣٦,٧٤٥			
			غطاء النقد:		
في التداول	٨٨٩	٨٩٣	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٣٤	٣٣	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٨,٠٨٥	٢٧٣,٢٣٦
المجموع	٢٦٩,٧٠٨	٢٧٤,٨٥٩	المجموع	٢٦٩,٧٠٨	٢٧٤,٨٥٩
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٩٣,٩٨١	٤٤٦,٣٢٤	بنكوت و عملات معدنية	٣١,٣١٠	٣٦,٧٨٠
التزامات على الحكومة	٢١,٨٦٦	٢٤,٣٢٨			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٣٦	٩,٦٧٢	ودائع خارج البلاد	٣٦٣,٤٨٢	٣٣٢,٣٣٥
ودائع مصالح وهيئات حكومية	٨٦,١٥٦	١١٤,٣٣٢			
ودائع البنوك	١١٢,٦٣٢	١١٠,٤٢١	استثمارات أجنبية ومحلية	١,٠٥٥,٧٣٨	١,٠٦١,٣٣١
مطلوبات أخرى	٧٣٤,٦٦٧	٧٣٥,٩٥٢	موجودات أخرى	٨,٤٠٨	١٠,٥٨٣
المجموع	١,٤٥٨,٩٣٨	١,٤٤١,٠٢٩	المجموع	١,٤٥٨,٩٣٨	١,٤٤١,٠٢٩
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١	١٥		١	١٥

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١٠/٠٨ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٥/٣١ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
		قسم الإصدار			
		المطلوبات		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٥/١٤ م	٢٠٢٠/٠٥/٣١ م	البيان	٢٠٢٠/٠٥/١٤ م	٢٠٢٠/٠٥/٣١ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٧,١٨٨	٢٤٥,٧٢٥			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٦,٧٤٥	٢٩,٦٨٨			
			غطاء النقد:		
في التداول	٨٩٣	٨٩٦	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٣٣	٣٣	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٣,٢٣٦	٢٧٤,٧١٩
المجموع	٢٧٤,٨٥٩	٢٧٦,٣٤٢	المجموع	٢٧٤,٨٥٩	٢٧٦,٣٤٢
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٤٦,٣٢٤	٤٧١,١٨٤	بنكوت و عملات معدنية	٣٦,٧٨٠	٢٩,٧٢٥
التزامات على الحكومة	٢٤,٣٢٨	٢٦,٤٦٥			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٧٢	٩,٦٦٣	ودائع خارج البلاد	٣٣٢,٣٣٥	٣٦٤,٠٢٧
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٤,٣٣٢	٩٣,٣٦٤			
ودائع البنوك	١١٠,٤٢١	١١٠,٨٩٥	استثمارات أجنبية ومحلية	١,٠٦١,٣٣١	١,٠٧٣,٠١٥
مطلوبات أخرى	٧٣٥,٩٥٢	٧٦٥,٣٧٨	موجودات أخرى	١٠,٥٨٣	١٠,١٨٢
المجموع	١,٤٤١,٠٢٩	١,٤٧٦,٩٤٩	المجموع	١,٤٤١,٠٢٩	١,٤٧٦,٩٤٩
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١٥	٧		١٥	٧

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١٠/٢٣ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٦/١٥ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/٠٥/٣١ م	البيان	٢٠٢٠/٠٦/١٥ م	٢٠٢٠/٠٥/٣١ م	٢٠٢٠/٠٦/١٥ م
غطاء النقد:					
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٤٥,٧٢٥	في التداول	٢٣٧,٦٤٨		
في قسم الأعمال المصرفية	٢٩,٦٨٨	في قسم الأعمال المصرفية	٣٨,١٣٩		
في التداول	٨٩٦	في التداول	٩٠٣		
في قسم الأعمال المصرفية	٣٣	في قسم الأعمال المصرفية	٢٩		
المجموع	٢٧٦,٣٤٢	المجموع	٢٧٦,٧١٩	٢٧٦,٣٤٢	٢٧٦,٧١٩
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٧١,١٨٤	بنكوت و عملات معدنية	٤٧٣,٧١٧	٢٩,٧٢٥	٣٨,١٧١
التزامات على الحكومة	٢٦,٤٦٥	ودائع خارج البلاد	٢١,٤٣٨	٣٦٤,٠٢٧	٣١٠,٤٨٨
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٦٣	استثمارات أجنبية ومحلية	٩,٦٥٤	١,٠٧٣,٠١٥	١,١٢٩,٩٩٤
ودائع مصالح وهيئات حكومية	٩٣,٣٦٤	موجودات أخرى	٩٦,٤١٨	١٠,١٨٢	٥,٥٣٣
ودائع البنوك	١١٠,٨٩٥	المجموع	١١٠,٨٥٥	١,٤٧٦,٩٤٩	١,٤٨٤,١٨٦
مطلوبات أخرى	٧٦٥,٣٧٨		٧٧٢,١٠٤		
المجموع	١,٤٧٦,٩٤٩		١,٤٨٤,١٨٦		
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٧	إعتمادات مستندية وخلافها	٦	٧	٦

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١١/٠٩ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٦/٣٠ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/٠٦/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/٠٦/٣٠ م	٢٠٢٠/٠٦/١٥ م	٢٠٢٠/٠٦/٣٠ م
غطاء النقد:					
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٧,٦٤٨	في التداول	٢٣٩,٩٢٢		
في قسم الأعمال المصرفية	٣٨,١٣٩	في قسم الأعمال المصرفية	٣٤,٥٠٢		
في التداول	٩٠٣	في التداول	٩١٠		
في قسم الأعمال المصرفية	٢٩	في قسم الأعمال المصرفية	٢٨		
المجموع	٢٧٦,٧١٩	المجموع	٢٧٥,٣٦٢	٢٧٦,٧١٩	٢٧٥,٣٦٢
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٧٣,٧١٧	بنكوت و عملات معدنية	٤٩٠,١٧٦	٣٨,١٧١	٣٤,٥٣٠
التزامات على الحكومة	٢١,٤٣٨	ودائع خارج البلاد	١٩,٢٧٠	٣١٠,٤٨٨	٣٥٠,٣٠٣
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٥٤	استثمارات أجنبية ومحلية	٩,٦٤٨	١,١٢٩,٩٩٤	١,١٣٩,٧٥٨
ودائع مصالح وهيئات حكومية	٩٦,٤١٨	موجودات أخرى	١١٤,٦١٣	٥,٥٣٣	٣,١٥٦
ودائع البنوك	١١٠,٨٥٥	المجموع	١١٢,٩٧٤	١,٤٨٤,١٨٦	١,٥٢٧,٧٤٧
مطلوبات أخرى	٧٧٢,١٠٤		٧٨١,٠٦٦		
المجموع	١,٤٨٤,١٨٦		١,٥٢٧,٧٤٧		
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٦	إعتمادات مستندية وخلافها	٧	٦	٧



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١١/٢٤ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/١٥ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/٠٦/٣٠ م	٢٠٢٠/٠٧/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/٠٦/٣٠ م	٢٠٢٠/٠٧/١٥ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٩,٩٢٢	٢٣٤,٣٩٦			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٤,٥٠٢	٤٠,١٧٧			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩١٠	٩٢٢	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٨	٣١	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٣,٧٣٩	٢٧٣,٩٠٣
المجموع	٢٧٥,٣٦٢	٢٧٥,٥٢٦	المجموع	٢٧٥,٣٦٢	٢٧٥,٥٢٦
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٩٠,١٧٦	٤٩٣,٧٠٤	بنكوت و عملات معدنية	٣٤,٥٣٠	٤٠,٢٠٨
التزامات على الحكومة	١٩,٢٧٠	١٩,٠٩١			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٤٨	٩,٦٧١	ودائع خارج البلاد	٣٥٠,٣٠٣	٣٣٠,٠٢٩
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٤,٦١٣	١١٤,٦٨٣			
ودائع البنوك	١١٢,٩٧٤	١١٢,٩٩٢	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٣٩,٧٥٨	١,١٢٩,٥٤٦
مطلوبات أخرى	٧٨١,٠٦٦	٧٥٤,٤٦٧	موجودات أخرى	٣,١٥٦	٤,٨٢٥
المجموع	١,٥٢٧,٧٤٧	١,٥٠٤,٦٠٨	المجموع	١,٥٢٧,٧٤٧	١,٥٠٤,٦٠٨
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٧	٨		٧	٨

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١٢/٠٨ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/٢٩ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/٠٧/١٥ م	٢٠٢٠/٠٧/٢٩ م	البيان	٢٠٢٠/٠٧/١٥ م	٢٠٢٠/٠٧/٢٩ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٤,٣٩٦	٢٤٧,٢٠٦			
في قسم الأعمال المصرفية	٤٠,١٧٧	٢٨,٠٩٨			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٢٢	٩٢٩	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٣١	٢٨	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٣,٩٠٣	٢٧٤,٦٣٨
المجموع	٢٧٥,٥٢٦	٢٧٦,٢٦١	المجموع	٢٧٥,٥٢٦	٢٧٦,٢٦١
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٩٣,٧٠٤	٤٨٠,٥٤١	بنكوت و عملات معدنية	٤٠,٢٠٨	٢٨,١٢٦
التزامات على الحكومة	١٩,٠٩١	١٨,٧٨٧			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٧١	٩,٦٩٤	ودائع خارج البلاد	٣٣٠,٠٢٩	٣٨٠,١٧٧
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٤,٦٨٣	١٤٥,٠٠٥			
ودائع البنوك	١١٢,٩٩٢	١١٤,٠٠٨	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٢٩,٥٤٦	١,١١٧,٨٧٢
مطلوبات أخرى	٧٥٤,٤٦٧	٧٦٤,٧٦٢	موجودات أخرى	٤,٨٢٥	٦,٦٢٢
المجموع	١,٥٠٤,٦٠٨	١,٥٣٢,٧٩٧	المجموع	١,٥٠٤,٦٠٨	١,٥٣٢,٧٩٧
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٨	٧		٨	٧





البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤١/١٢/٢٦ الموافق ٢٠٢٠/٠٨/١٦ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
		قسم الإصدار			
		المطلوبات		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٧/٢٩ م	٢٠٢٠/٠٨/١٦ م	البيان	٢٠٢٠/٠٧/٢٩ م	٢٠٢٠/٠٨/١٦ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٤٧,٢٠٦	٢٣٥,٥٨٤			
في قسم الأعمال المصرفية	٢٨,٠٩٨	٣٨,٢١٩			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٢٩	٩٣٤	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٨	٣٢	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٤,٦٣٨	٢٧٣,١٤٦
المجموع	٢٧٦,٢٦١	٢٧٤,٧٦٩	المجموع	٢٧٦,٢٦١	٢٧٤,٧٦٩
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٨٠,٥٤١	٤٨١,٦٥٩	بنكوت و عملات معدنية	٢٨,١٢٦	٣٨,٢٥١
التزامات على الحكومة	١٨,٧٨٧	١٨,٤٩٢			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٩٤	٩,٦٥٤	ودائع خارج البلاد	٣٨٠,١٧٧	٣٣٧,٧٩٠
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٤٥,٠٠٥	١٢٧,٦٤٠			
ودائع البنوك	١١٤,٠٠٨	١١٣,٩٥٠	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١١٧,٨٧٢	١,١٢٣,٧٢١
مطلوبات أخرى	٧٦٤,٧٦٢	٧٥٣,٧٢٨	موجودات أخرى	٦,٦٢٢	٥,٣٦١
المجموع	١,٥٣٢,٧٩٧	١,٥٠٥,١٢٣	المجموع	١,٥٣٢,٧٩٧	١,٥٠٥,١٢٣
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٧	٦		٧	٦

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤٢/٠١/١٢ الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٣١ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
		قسم الإصدار			
		المطلوبات		الموجودات	
البيان	٢٠٢٠/٠٨/١٦ م	٢٠٢٠/٠٨/٣١ م	البيان	٢٠٢٠/٠٨/١٦ م	٢٠٢٠/٠٨/٣١ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٥,٥٨٤	٢٣٧,٧٨١			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٨,٢١٩	٣٥,٤٤٠			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٣٤	٩٤٤	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٣٢	٢٩	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٣,١٤٦	٢٧٢,٥٧١
المجموع	٢٧٤,٧٦٩	٢٧٤,١٩٤	المجموع	٢٧٤,٧٦٩	٢٧٤,١٩٤
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٨١,٦٥٩	٥٢١,٠٠٥	بنكوت و عملات معدنية	٣٨,٢٥١	٣٥,٤٧٠
التزامات على الحكومة	١٨,٤٩٢	١٨,٢٨٥			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٥٤	٩,٦٥٨	ودائع خارج البلاد	٣٣٧,٧٩٠	٣٨٣,٩٧٠
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٢٧,٦٤٠	١٢٢,٢٩٠			
ودائع البنوك	١١٣,٩٥٠	١١٤,٣٤٦	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٢٣,٧٢١	١,١٣٦,١٥٦
مطلوبات أخرى	٧٥٣,٧٢٨	٧٧٦,٧٩٦	موجودات أخرى	٥,٣٦١	٦,٧٨٤
المجموع	١,٥٠٥,١٢٣	١,٥٦٢,٣٨٠	المجموع	١,٥٠٥,١٢٣	١,٥٦٢,٣٨٠
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٦	٦		٦	٦



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ٢٧/٠١/١٤٤٢ هـ الموافق ١٥/٠٩/٢٠٢٠ م		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		الموجودات			
البيان	٢٠٢٠/٠٨/٣١ م	٢٠٢٠/٠٩/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/٠٨/٣١ م	٢٠٢٠/٠٩/١٥ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٧,٧٨١	٢٣١,٤١٩			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٥,٤٤٠	٣٩,٩٠٣			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٤٤	٩٥٢	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٩	٢٩	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٢,٥٧١	٢٧٠,٦٨٠
المجموع	٢٧٤,١٩٤	٢٧٢,٣٠٣	المجموع	٢٧٤,١٩٤	٢٧٢,٣٠٣
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٥٢١,٠٠٥	٥٢٠,٠٠٥	بنكوت و عملات معدنية	٣٥,٤٧٠	٣٩,٩٣٢
التزامات على الحكومة	١٨,٢٨٥	١٩,١٩٦			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٥٨	٩,٦٤٨	ودائع خارج البلاد	٣٨٣,٩٧٠	٣٥٦,٥٨٦
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٢٢,٢٩٠	١١٩,٦٣٧			
ودائع البنوك	١١٤,٣٤٦	١١٤,٣٧١	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٣٦,١٥٦	١,١٤٠,٠٧٠
مطلوبات أخرى	٧٧٦,٧٩٦	٧٥٨,٩٨٤	موجودات أخرى	٦,٧٨٤	٥,٢٥٣
المجموع	١,٥٦٢,٣٨٠	١,٥٤١,٨٤١	المجموع	١,٥٦٢,٣٨٠	١,٥٤١,٨٤١
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	٦	١٧		٦	١٧

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ١٣/٠٢/١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠/٠٩/٢٠٢٠ م		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		الموجودات			
البيان	٢٠٢٠/٠٩/١٥ م	٢٠٢٠/٠٩/٣٠ م	البيان	٢٠٢٠/٠٩/١٥ م	٢٠٢٠/٠٩/٣٠ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣١,٤١٩	٢٣٥,١٠٧			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٩,٩٠٣	٣١,٤٢٩			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٥٢	٩٥٩	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٩	٢٥	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٧٠,٦٨٠	٢٦٥,٨٩٧
المجموع	٢٧٢,٣٠٣	٢٦٧,٥٢٠	المجموع	٢٧٢,٣٠٣	٢٦٧,٥٢٠
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٥٢٠,٠٠٥	٤٩٤,٤١٤	بنكوت و عملات معدنية	٣٩,٩٣٢	٣١,٤٥٥
التزامات على الحكومة	١٩,١٩٦	١٧,٧١٤			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٤٨	٩,٦٧٥	ودائع خارج البلاد	٣٥٦,٥٨٦	٣٣٥,٧٨٧
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٩,٦٣٧	١٢٠,٩٠٣			
ودائع البنوك	١١٤,٣٧١	١١٥,٠٠٢	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٤٠,٠٧٠	١,١٨١,٤٨٩
مطلوبات أخرى	٧٥٨,٩٨٤	٧٩٧,١٢٥	موجودات أخرى	٥,٢٥٣	٦,١٠٢
المجموع	١,٥٤١,٨٤١	١,٥٥٤,٨٣٣	المجموع	١,٥٤١,٨٤١	١,٥٥٤,٨٣٣
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١٧	١٧		١٧	١٧



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤٢/٠٢/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٠/١٠/١٥ م		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		الموجودات			
البيان	٢٠٢٠/٠٩/٣٠ م	٢٠٢٠/١٠/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/٠٩/٣٠ م	٢٠٢٠/١٠/١٥ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٥,١٠٧	٢٣٠,٢٢٣			
في قسم الأعمال المصرفية	٣١,٤٢٩	٣٤,٨٦٧			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٥٩	٩٦٩	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٥	٢٧	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٥,٨٩٧	٢٦٤,٤٦٣
المجموع	٢٦٧,٥٢٠	٢٦٦,٠٨٦	المجموع	٢٦٧,٥٢٠	٢٦٦,٠٨٦
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٤٩٤,٤١٤	٥٠٣,٤٣٨	بنكوت و عملات معدنية	٣١,٤٥٥	٣٤,٨٩٥
التزامات على الحكومة	١٧,٧١٤	١٨,١١٢			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٧٥	٩,٦٨٣	ودائع خارج البلاد	٣٣٥,٧٨٧	٢٩٣,٨٤٧
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٢٠,٩٠٣	١١٨,٩٣٧			
ودائع البنوك	١١٥,٠٠٢	١١٥,٠٩٦	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٨١,٤٨٩	١,١٩٨,٥٤٨
مطلوبات أخرى	٧٩٧,١٢٥	٧٦٩,١١٣	موجودات أخرى	٦,١٠٢	٧,٠٨٩
المجموع	١,٥٥٤,٨٣٣	١,٥٣٤,٣٧٩	المجموع	١,٥٥٤,٨٣٣	١,٥٣٤,٣٧٩
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١٧	١٠		١٧	١٠

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -		المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤٢/٠٣/١٢ هـ الموافق ٢٠٢٠/١٠/٢٩ م		المبالغ بالملايين	
المطلوبات		الموجودات			
البيان	٢٠٢٠/١٠/١٥ م	٢٠٢٠/١٠/٢٩ م	البيان	٢٠٢٠/١٠/١٥ م	٢٠٢٠/١٠/٢٩ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣٠,٢٢٣	٢٣٣,٦٧٢			
في قسم الأعمال المصرفية	٣٤,٨٦٧	٢٩,٣٥٠			
			غطاء النقد:		
في التداول	٩٦٩	٩٧٦	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣
في قسم الأعمال المصرفية	٢٧	٢٦	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٤,٤٦٣	٢٦٢,٤٠١
المجموع	٢٦٦,٠٨٦	٢٦٤,٠٢٤	المجموع	٢٦٦,٠٨٦	٢٦٤,٠٢٤
الأعمال المصرفية					
ودائع الحكومة	٥٠٣,٤٣٨	٤٧٢,٩٦٧	بنكوت و عملات معدنية	٣٤,٨٩٥	٢٩,٣٧٧
التزامات على الحكومة	١٨,١١٢	١٦,٨٨٠			
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٨٣	٩,٦٥١	ودائع خارج البلاد	٢٩٣,٨٤٧	٣١١,٣٧١
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٨,٩٣٧	١١٨,٠٣١			
ودائع البنوك	١١٥,٠٩٦	١١٦,٠٥٣	استثمارات أجنبية ومحلية	١,١٩٨,٥٤٨	١,٢٠٧,٣٤٥
مطلوبات أخرى	٧٦٩,١١٣	٨٢٣,٥٦٦	موجودات أخرى	٧,٠٨٩	٩,٠٥٥
المجموع	١,٥٣٤,٣٧٩	١,٥٥٧,١٤٨	المجموع	١,٥٣٤,٣٧٩	١,٥٥٧,١٤٨
حسابات نظامية					
إعتمادات مستندية وخلافها	١٠	١٠		١٠	١٠



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ٢٩/٠٣/١٤٤٢ هـ الموافق ١٥/١١/٢٠٢٠ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/١١/١٥ م	٢٠٢٠/١٠/٢٩ م	البيان	٢٠٢٠/١١/١٥ م	٢٠٢٠/١٠/٢٩ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٢٧,٩٩٢	٢٣٣,٦٧٢			
في قسم الأعمال المصرفية	٣١,٩٤٠	٢٩,٣٥٠			
غطاء النقد:					
ذهب	١,٦٢٣	٩٨٣	في التداول	٩٧٦	٩٨٣
نقد أجنبي لدى العملاء	٢٦٢,٤٠١	٢٥	في قسم الأعمال المصرفية	٢٦	٢٥
المجموع	٢٦٤,٠٢٤	٢٦٠,٩٤٠	المجموع	٢٦٤,٠٢٤	٢٦٠,٩٤٠
الأعمال المصرفية					
بنكنوت و عملات معدنية	٢٩,٣٧٧	٤٦٧,٦١١	ودائع الحكومة	٤٧٢,٩٦٧	٤٦٧,٦١١
ودائع خارج البلاد	٣١١,٣٧١	١٧,٩٥٦	التزامات على الحكومة	١٦,٨٨٠	١٧,٩٥٦
استثمارات أجنبية ومحلية	١,٢٠٧,٣٤٥	٩,٦٥١	ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٥١	٩,٦٥١
موجودات أخرى	٩,٠٥٥	١٤١,١٨٣	ودائع مصالح وهيئات حكومية	١١٨,٠٣١	١٤١,١٨٣
المجموع	١,٥٥٧,١٤٨	١١٦,٠٥٣	ودائع البنوك	١١٦,٠٥٣	١١٦,٠٥٣
		٨٢٣,٥٦٦	مطلوبات أخرى	٨٢٣,٥٦٦	٧٨٨,٧٨٦
		١,٥٥٧,١٤٨	المجموع	١,٥٥٧,١٤٨	١,٥٤١,٢٣٨
حسابات نظامية					
	١٠	١١	إعتمادات مستندية وخلافها	١٠	١١

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

المبالغ بالملايين		المركز المالي الموحد كما هو ١٥/٠٤/١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠/١١/٢٠٢٠ م		إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -	
الموجودات		المطلوبات		قسم الإصدار	
البيان	٢٠٢٠/١١/٣٠ م	٢٠٢٠/١١/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/١١/٣٠ م	٢٠٢٠/١١/١٥ م
اوراق نقد مصدرة :					
في التداول	٢٣١,٥٠٩	٢٢٧,٩٩٢			
في قسم الأعمال المصرفية	٢٦,٥١٥	٣١,٩٤٠			
غطاء النقد:					
ذهب	١,٦٢٣	٩٨٣	في التداول	٩٨٣	٩٩٢
نقد أجنبي لدى العملاء	٢٥٩,٣١٧	٢٥	في قسم الأعمال المصرفية	٢٥	٢٦
المجموع	٢٦٠,٩٤٠	٢٦٠,٩٤٠	المجموع	٢٦٠,٩٤٠	٢٥٩,٠٤٢
الأعمال المصرفية					
بنكنوت و عملات معدنية	٣١,٩٦٥	٤٧٤,٩٤٦	ودائع الحكومة	٤٦٧,٦١١	٤٧٤,٩٤٦
ودائع خارج البلاد	٢٨٦,٢١٩	٢١,٨٢١	التزامات على الحكومة	١٧,٩٥٦	٢١,٨٢١
استثمارات أجنبية ومحلية	١,٢١٣,٧٨٠	٩,٦٤٦	ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٥١	٩,٦٤٦
موجودات أخرى	٩,٢٧٤	١٤٢,٧٢٧	ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٤١,١٨٣	١٤٢,٧٢٧
المجموع	١,٥٤١,٢٣٨	١١٦,٠٥١	ودائع البنوك	١١٦,٠٥١	١١٦,٧٤٥
		٨٣٣,٦٧٦	مطلوبات أخرى	٧٨٨,٧٨٦	٨٣٣,٦٧٦
		١,٥٤١,٢٣٨	المجموع	١,٥٤١,٢٣٨	١,٥٩٩,٥٦١
حسابات نظامية					
	١١	٢	إعتمادات مستندية وخلافها	١١	٢



البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -			المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤٢/٠٤/٣٠ هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/١٥ م			المبالغ بالملايين		
المطلوبات			الموجودات					
البيان	٢٠٢٠/١١/٣٠ م	٢٠٢٠/١٢/١٥ م	البيان	٢٠٢٠/١١/٣٠ م	٢٠٢٠/١٢/١٥ م			
اوراق نقد مصدرة :								
في التداول	٢٣١,٥٠٩	٢٢٨,٧١٧						
في قسم الأعمال المصرفية	٢٦,٥١٥	٢٨,٤٢٨						
			غطاء النقد:					
في التداول	٩٩٢	١٠٠١	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣			
في قسم الأعمال المصرفية	٢٦	٢٣	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٥٧,٤٢٠	٢٥٦,٥٤٦			
المجموع	٢٥٩,٠٤٢	٢٥٨,١٦٩	المجموع	٢٥٩,٠٤٢	٢٥٨,١٦٩			
الأعمال المصرفية								
ودائع الحكومة	٤٧٤,٩٤٦	٤٤٨,١٦٦	بنكوت و عملات معدنية	٢٦,٥٤١	٢٨,٤٥٢			
التزامات على الحكومة	٢١,٨٢١	٢٢,٩٥٥						
ودائع لجهات أجنبية	٩,٦٤٦	٨,٢٨٣	ودائع خارج البلاد	٣٣٨,٩٦٦	٣٠٣,٥٨٨			
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٤٢,٧٢٧	١٣٥,٨٤٩						
ودائع البنوك	١١٦,٧٤٥	١١٦,٩٣٤	استثمارات أجنبية ومحلية	١,٢٢٨,٣٢٩	١,٢٣٠,٨٠٢			
مطلوبات أخرى	٨٣٣,٦٧٦	٨٥١,٧٨٦	موجودات أخرى	٥,٧٢٥	٢١,١٣١			
المجموع	١,٥٩٩,٥٦١	١,٥٨٣,٩٧٣	المجموع	١,٥٩٩,٥٦١	١,٥٨٣,٩٧٣			
حسابات نظامية								
إعتمادات مستندية وخلافها	٢	٢٩		٢	٢٩			

البنك المركزي السعودي - المركز الرئيسي

إدارة الشؤون المالية والمحاسبة قسم القوائم المالية -			المركز المالي الموحد كما هو ١٤٤٢/٠٥/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/٣١ م			المبالغ بالملايين		
المطلوبات			الموجودات					
البيان	٢٠٢٠/١٢/١٥ م	٢٠٢٠/١٢/٣١ م	البيان	٢٠٢٠/١٢/١٥ م	٢٠٢٠/١٢/٣١ م			
اوراق نقد مصدرة :								
في التداول	٢٢٨,٧١٧	٢٣٢,٦٦٢						
في قسم الأعمال المصرفية	٢٨,٤٢٨	٢٣,٢٤٢						
			غطاء النقد:					
في التداول	١٠٠١	١٠٠٦	ذهب	١,٦٢٣	١,٦٢٣			
في قسم الأعمال المصرفية	٢٣	٣٤	نقد أجنبي لدى العملاء	٢٥٦,٥٤٦	٢٥٥,٣٢١			
المجموع	٢٥٨,١٦٩	٢٥٦,٩٤٤	المجموع	٢٥٨,١٦٩	٢٥٦,٩٤٤			
حسابات نظامية								
ودائع الحكومة	٤٤٨,١٦٦	٤٣٦,٥٦٦	بنكوت و عملات معدنية	٢٨,٤٥٢	٢٣,٢٧٦			
التزامات على الحكومة	٢٢,٩٥٥	٣٦,٢١٢						
ودائع لجهات أجنبية	٨,٢٨٣	٨,٣٤٨	ودائع خارج البلاد	٣٠٣,٥٨٨	٣١١,٦٧٠			
ودائع مصالح وهيئات حكومية	١٣٥,٨٤٩	١٣٧,٤٥٢						
ودائع البنوك	١١٦,٩٣٤	١١٨,٥٣٩	استثمارات أجنبية ومحلية	١,٢٣٠,٨٠٢	١,٢٤٦,٨٣١			
مطلوبات أخرى	٨٥١,٧٨٦	٨٥٢,٧٣٣	موجودات أخرى	٢١,١٣١	٨,٠٧٢			
المجموع	١,٥٨٣,٩٧٣	١,٥٨٩,٨٥٠	المجموع	١,٥٨٣,٩٧٣	١,٥٨٩,٨٥٠			
حسابات نظامية								
إعتمادات مستندية وخلافها	٢٩	٣٥		٢٩	٣٥			

موافقة سامية على تشكيل مجلس إدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري

● الرياض - واس

صدرت الموافقة السامية يوم الأربعاء ١١ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٤ مارس ٢٠٢١ م، على تشكيل مجلس إدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري في دورته الثالثة. وقد ضمّ التشكيل الجديد لمجلس الإدارة كفاءات وطنية ودولية رائدة في التحكيم المؤسسي والشرعي والقانوني وقطاعات الأعمال، وهم: الدكتور وليد بن سليمان

أبانمي، رئيساً (من قطاع الأعمال - سعودي)، توبي لاندوا، نائباً للرئيس (خبير في التحكيم المؤسسي - بريطاني)، البروفيسور جورج عفاكي، عضواً (خبير في التحكيم المؤسسي - فرنسي)، أبي سموتني، عضواً (خبيرة في التحكيم المؤسسي - أمريكية)، الدكتور محمد عبدالرؤوف محمد، عضواً (خبير في التحكيم المؤسسي - مصري)، الدكتور سعود بن عبدالله العماري، عضواً

(خبير في التحكيم المؤسسي - سعودي)، سليمان بن عبدالعزيز الماجد، عضواً (من قطاع الأعمال - سعودي)، الدكتور عبدالله بن محمد العجلان، عضواً (خبير شرعي - سعودي)، عبدالله بن هاشم الهاشم، عضواً (محام، ومن أعضاء المجلس السابقين - سعودي)، الدكتور علي بن عبدالكريم السويلم، عضواً (محام، ومن أعضاء المجلس السابقين - سعودي).

ورفع رئيس مجلس الإدارة الدكتور أبانمي باسمه وأعضاء المجلس الشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظهما الله، على الثقة الكريمة، سائلاً الله التوفيق في هذه المهمة وتحقيق التطلعات في المركز ورسالته السامية.

المليك وولي العهد يهنئان قادة هيلينا وبنجلاديش والنيجر

● الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة السيدة كاترينا ساكيلاروبولو رئيسة الجمهورية الهيلينية، بمناسبة ذكرى استقلال بلادها. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب الجمهورية الهيلينية الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالحميد رئيس جمهورية بنجلاديش الشعبية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية بنجلاديش الشعبية الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة السيد محمد بازوم، بمناسبة فوزه في الانتخابات الرئاسية في جمهورية النيجر. وقال الملك المفدى: "تلقينا ببالح السرور

نبأ فوزكم في الانتخابات الرئاسية في جمهورية النيجر، ويسرنا بهذه المناسبة أن نعرب لفخامتكم عن تهانينا الصادقة ودعواتنا لكم بالتوفيق والسداد، وأن نشيد بمتانة العلاقات التي تجمع ببلدينا، مؤكداً لكم حرصنا على توثيق التعاون الثنائي لما فيه مصلحة بلدينا وشعبينا الشقيقين، راجين لفخامتكم دوام الصحة والسعادة، ولجمهورية النيجر الشقيقة، المزيد من التقدم والازدهار."

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية تهنئة لفخامة السيدة كاترينا ساكيلاروبولو رئيسة الجمهورية الهيلينية، بمناسبة ذكرى استقلال بلادها. وعبر سمو ولي العهد عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامتها، راجياً لحكومة وشعب الجمهورية الهيلينية الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالحميد رئيس جمهورية

بنجلاديش الشعبية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفقور الصحة والسعادة لفخامته، راجياً لحكومة وشعب جمهورية بنجلاديش الشعبية الشقيقة، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة السيد محمد بازوم، بمناسبة فوزه في الانتخابات الرئاسية في جمهورية النيجر. وقال سمو ولي العهد: "تلقيت ببالح السرور نبأ فوزكم في الانتخابات الرئاسية في جمهورية النيجر، ويسرني بهذه المناسبة أن أعرب لفخامتكم عن أصدق التهاني وأصدق الدعوات بالتوفيق والسداد، وأن أشيد بمتانة العلاقات التي تجمع ببلدينا، مؤكداً الحرص على تعزيز التعاون الثنائي لما فيه مصلحة البلدين والشعبين الشقيقين، راجياً لفخامتكم موفقور الصحة والسعادة، ولجمهورية النيجر الشقيقة، المزيد من التقدم والازدهار."

ولي العهد يعلن عن مبادرتي السعودية الخضراء والشرق الأوسط الأخضر

● الرياض - واس

أعلن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم السبت ١٤ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠٢١ م، أن "مبادرة الشرق الأوسط الأخضر" اللتين سيجري إطلاقهما قريباً، سترسمان توجه المملكة والمنطقة في حماية الأرض والطبيعة ووضعها في خارطة طريق ذات معالم واضحة وطموحة وستسهمان بشكل قوي بتحقيق المستهدفات العالمية.

وقال سمو ولي العهد: إنه بصفتنا منتجاً عالمياً رائداً للنفط، ندرك تماماً نصيبنا من المسؤولية في دفع عجلة مكافحة أزمة المناخ، وأنه مثل ما تمثل دورنا الريادي في استقرار أسواق الطاقة خلال عصر النفط والغاز، فإننا سنعمل بقيادة الحقبة الخضراء القادمة.

وأضاف سمو ولي العهد: إن المملكة والمنطقة تواجهان الكثير من التحديات البيئية، مثل التصحر، الأمر الذي يشكل تهديداً اقتصادياً للمنطقة (حيث يقدر أن ١٣ مليار دولار تستنزف من العواصف الرملية في المنطقة كل سنة)، كما أن تلوث الهواء من غازات الاحتباس الحراري يقدر أنها قلصت متوسط عمر المواطنين بمعدل سنة ونصف السنة، وسنعمل من خلال مبادرة السعودية الخضراء على رفع الغطاء النباتي، وتقليل انبعاثات الكربون، ومكافحة التلوث وتدهور الأراضي، والحفاظ على الحياة البحرية.

وبين سموه أنها ستتضمن عدداً من المبادرات الطموحة، من أبرزها زراعة ١٠ مليارات شجرة داخل المملكة العربية السعودية خلال العقود القادمة، ما يعادل إعادة تأهيل حوالي ٤٠ مليون هكتار من الأراضي المندهورة،

ما يعني زيادة في المساحة المغطاة بالأشجار الحالية إلى ١٢ ضعفاً، تمثل إسهام المملكة بأكثر من ٤٪ في تحقيق مستهدفات المبادرة العالمية للحد من تدهور الأراضي والموائل القطرية، و١٪ من المستهدف العالمي لزراعة ترليون شجرة.

كما ستعمل على رفع نسبة المناطق المحمية إلى أكثر من ٣٠٪ من مساحة أراضيها التي تقدر بـ (٦٠٠ ألف كيلومتر مربع، لتتجاوز المستهدف العالمي الحالي بحماية ١٧٪ من أراضي كل دولة، إضافة إلى عدد من المبادرات لحماية البيئة البحرية والساحلية.

وأضاف سموه: إن مبادرة السعودية الخضراء ستعمل كذلك على تقليل الانبعاثات الكربونية بأكثر من ٤٪ من الإسهامات العالمية، وذلك من خلال مشاريع الطاقة المتجددة التي ستوفر ٥٠٪ من إنتاج الكهرباء داخل المملكة بحلول عام ٢٠٣٠ م، ومشاريع في مجال التقنيات الهيدروكربونية النظيفة التي ستحو أكثر من ١٣٠ مليون طن من الانبعاثات الكربونية، إضافة إلى رفع نسبة تحويل النفايات عن المرادم إلى ٩٤٪.

وأوضح سمو ولي العهد أنه بينما لا يزال هناك الكثير الذي يتوجب القيام به، إلا أن المملكة مصممة على إحداث تأثير عالمي دائم، وانطلاقاً من دورها الريادي، ستبدأ العمل على مبادرة الشرق الأوسط الأخضر مع الدول الشقيقة في مجلس التعاون لدول الخليج العربية والشرق الأوسط، وتسعى بالشراكة مع الأشقاء في دول الشرق الأوسط لزراعة ٤٠ مليار شجرة إضافية في الشرق الأوسط، مبيناً أن البرنامج يهدف لزراعة (٥٠ مليار) شجرة، وهو أكبر برنامج إعادة تشجير في العالم، وهو ضعف حجم السور الأخضر العظيم في منطقة الساحل (ثاني أكبر مبادرة إقليمية من هذا النوع).

ولفت سموه إلى أنه سيعمل هذا المشروع على استعادة مساحة تعادل (٢٠٠ مليون) هكتار من الأراضي المتدهورة، مما يمثل (٥٪) من الهدف العالمي لزراعة (١ ترليون) شجرة ويحقق تخفيضاً بنسبة (٢.٥٪) من معدلات الكربون العالمية.

وأضاف سموه أن حصة إنتاج الطاقة النظيفة في الشرق الأوسط لا يتجاوز اليوم ٧٪، وأن التقنيات التي تستخدم في إنتاج النفط في المنطقة ليست ذات كفاءة، وستعمل المملكة العربية السعودية مع هذه الدول على نقل المعرفة ومشاركة الخبرات مما سيسهم تخفيض انبعاثات الكربون الناتجة عن إنتاج النفط في المنطقة بأكثر من ٦٠٪، مضيفاً سموه أن هذه الجهود المشتركة ستحقق تخفيضاً في الانبعاثات الكربونية بما نسبته أكثر من ١٠٪ من المساهمات العالمية.

وأوضح سموه أن هاتين المبادرتين تأتيان تعزيزاً للجهود البيئية القائمة في المملكة العربية السعودية خلال السنوات السابقة وفق رؤية ٢٠٣٠، نظير رغبة المملكة الجادة بمواجهة ما عانته من تحديات بيئية تمثلت في ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض نسبة الأمطار وارتفاع موجات الغبار والتصحر، وأن جزءاً من جهودها لتعزيز الصحة العامة ورفع مستوى جودة الحياة للمواطنين والمقيمين فيها، حيث قامت بإعادة هيكلة شاملة لقطاع البيئة، وتأسيس القوات الخاصة للأمن البيئي في عام ٢٠١٩ م، ورفع نسبة تغطية المحميات الطبيعية من ٤٪ إلى ما يزيد عن ١٤٪، وزيادة الغطاء النباتي في المملكة بنسبة ٤٠٪ خلال الأربع سنوات الماضية، كما تمكنت المملكة من الوصول لأفضل مستوى للانبعاثات الكربونية للدول المنتجة للنفط، وغيرها من المبادرات التي بدأت على أرض الواقع وحققت نتائج إيجابية ملموسة في

الوضع البيئي العام. كما نوه سمو ولي العهد أن هاتين المبادرتين تأتيان كذلك انطلاقاً من دور المملكة الريادي تجاه القضايا الدولية المشتركة، واستكمالاً لجهودها لحماية كوكب الأرض خلال فترة رئاستها لمجموعة العشرين العام الماضي، الذي نتج عنه إصدار إعلان خاص حول البيئة وتبني مفهوم الاقتصاد الدائري للكربون، وتأسيس أول مجموعة عمل خاصة للبيئة فيها، وإطلاق مبادرتين دوليتين للحد من تدهور الأراضي وحماية الشعب المرجانية.

واختتم سمو ولي العهد حديثه قائلاً: "أنا فخور بالإعلان عن مبادرة السعودية الخضراء ومبادرة الشرق الأوسط الأخضر، وهذه مجرد البداية، تحتاج المملكة والمنطقة والعالم أجمع إلى المضي قدماً وبخطى متسارعة في مكافحة التغير المناخي، وبالنظر إلى الوضع الراهن، لم يكن بدء هذه الرحلة نحو مستقبل أكثر خضرة أمراً سهلاً، ولكن تماشياً مع رؤيتنا التطويرية الشاملة، فإننا لا نتجنب الخيارات الصعبة، نرفض الاختيار المضلل بين الحفاظ على الاقتصاد أو حماية البيئة، نؤمن أن العمل لمكافحة التغير المناخي يعزز القدرة التنافسية، ويطلق شرارة الابتكار، ويخلق الملايين من الوظائف، ويطلب اليوم الجيل الصاعد في المملكة وفي العالم، بمستقبل أنظف وأكثر استدامة، ونحن مدينون لهم بتقديم ذلك، وبهذا الصدد ستعمل المملكة مع كافة شركائها الدوليين من منظمات ودول لتطوير هاتين المبادرتين وما يندرج ضمنها من مبادرات والجدول الزمني لتحقيقها".

وأضاف سموه أنه سيعمل عن تفاصيل مبادرة السعودية الخضراء خلال الأشهر القليلة القادمة، والعمل على إطلاق تجمع إقليمي بحضور الشركاء الدوليين لمبادرة الشرق الأوسط الأخضر في الربع الثاني من العام المقبل.

ولي العهد يجري اتصالات هاتفية بقيادة الكويت والبحرين وقطر والسودان والعراق والأردن وجيبوتي وإريتريا والإمارات وعمان

● نيوم - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الأحد ١٥ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢١ م، بصاحب السمو الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت.

وجرى خلال الاتصال بحث مبادرة الشرق الأوسط الأخضر التي أعلن عنها سمو ولي العهد والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة لزراعة ٥٠ مليار شجرة كأكبر برنامج إعادة تشجير في العالم، وإلى تعزيز كفاءة إنتاج النفط وزيادة مساهمة الطاقة المتجددة، إضافة إلى جهود متعددة للحفاظ على البيئة البحرية والساحلية وزيادة نسبة المحميات الطبيعية.

كما جرى استعراض أهمية المبادرة في مواجهة التحديات البيئية في المنطقة والعالم، ودورها في تحسين جودة الحياة والصحة العامة.

وقد بارك سمو أمير الكويت من جهته، الجهود المبذولة من سمو ولي العهد وتقديره للمبادرة واستعداد الكويت في العمل مع المملكة بما يحقق أهداف المبادرة.

وأجرى سمو ولي العهد أيده الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

وجرى خلال الاتصال بحث ما تضمنه إعلان سمو ولي العهد، حول قرب إطلاق المملكة لكل من مبادرتي "السعودية الخضراء" و"الشرق الأوسط الأخضر"، لمواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بالوضع البيئي في المنطقة والعالم، وأهمية المبادرتين في التصدي لها من خلال أضخم برنامج تشجير في العالم، ورفع نسبة مساهمة الطاقة النظيفة والمحميات الطبيعية، بما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة في المنطقة ويعزز من مستوى جودة حياة السكان.

وقدم جلالة ملك البحرين خلال الاتصال شكره لسمو ولي العهد على مبادرته واستعداد البحرين لدعم كافة الجهود لتحقيق المبادرة أهدافها.

وأجرى سمو ولي العهد حفظة الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بصاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر.

وتم خلال الاتصال استعراض إعلان سمو ولي العهد

عن مبادرة "السعودية الخضراء" ومبادرة "الشرق الأوسط الأخضر"، وما تضمنته من أهمية العمل المشترك في المنطقة لمواجهة التحديات البيئية التي تمر بها المنطقة منذ عقود، ووضع خارطة طريق إقليمية طموحة وواضحة المعالم للتصدي لها من كافة النواحي، بما يشمل الطاقة النظيفة والتشجير والمحميات الطبيعية، بما يحقق تخفيض كبير في الانبعاثات الكربونية والمحافظة على التنوع الإحيائي وتعزيز الصحة العامة وجودة الحياة.

وقدم سمو أمير دولة قطر خلال الاتصال تقديره لهذه المبادرة ودعم دولة قطر لكافة الجهود التي تحقق أهدافها.

وأجرى سمو ولي العهد رعاه الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بالفريق أول عبدالفتاح برهان رئيس المجلس السيادي الانتقالي في جمهورية السودان.

وجرى خلال الاتصال بحث الإعلان عن كل من مبادرة "السعودية الخضراء" ومبادرة "الشرق الأوسط الأخضر"، والتي تمثل تجسيداً لريادة المملكة في التعامل مع القضايا العالمية الملحة، وما تضمنته من مبادرات طموحة تستهدف تخفيض انبعاثات الكربون وتعزيز الصحة العامة وجودة الحياة، من خلال زراعة ٥٠ مليار شجرة، وتحسين كفاءة إنتاج النفط ورفع معدلات الطاقة المتجددة، وما سيحققه ذلك من فوائد اقتصادية كبرى، وإيجاد عدد كبير من الوظائف والتنمية الاقتصادية المستدامة.

وقد بارك الفريق أول عبدالفتاح برهان هذه المبادرة التي ستعود بالنفع على المنطقة والعالم، مبدياً استعداد السودان للعمل مع المملكة لإنجاح هذه المبادرة وتحقيق أهدافها.

وأجرى سمو ولي العهد رعاه الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بدولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس مجلس الوزراء في جمهورية العراق.

وجرى خلال الاتصال بحث مبادرة "الشرق الأوسط الأخضر" التي أعلن عنها سمو ولي العهد والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة لزراعة ٥٠ مليار شجرة كأكبر برنامج إعادة تشجير في العالم، وأهمية رفع كفاءة إنتاج عمليات إنتاج النفط والاستفادة من ريادة المملكة العربية السعودية في ذلك.

كما جرى استعراض فوائد المشروع للمنطقة والعالم

وأهمها مواجهة التحديات البيئية وتحسين جودة الحياة بها، إضافة إلى تحقيق خفض في معدلات الكربون العالمية.

وقد بارك رئيس الوزراء العراقي هذه المبادرة، مؤكداً العمل مع المملكة ودعم بلاده لكل ما يحقق لهذه المبادرة أهدافها.

وأجرى سمو ولي العهد حفظة الله، اتصالاً هاتفياً اليوم نفسه، بجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية.

وجرى خلال الاتصال بحث مبادرة الشرق الأوسط الأخضر التي أعلن عنها سمو ولي العهد والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة لمواجهة التحديات البيئية في المنطقة وتحسين جودة الحياة بها وتنفيذ أكبر برنامج إعادة تشجير في العالم، مما سيساهم في استعادة ملايين الهكتارات من الأراضي المتدهورة، إضافة إلى تحقيق خفض في معدلات الكربون العالمية.

وقد رحب جلالته بمبادرات سمو ولي العهد، مؤكداً استعداد الأردن للتعاون مع المملكة لكل ما يحقق لهذه المبادرات أهدافها.

وأجرى سمو ولي العهد أيده الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بفخامة الرئيس إسماعيل عمر جيلة رئيس جمهورية جيبوتي.

وتم خلال الاتصال بحث ما تواجهه المنطقة من تحديات بيئية، وما يتبعها من آثار اقتصادية واجتماعية وصحية، وما تضمنه إعلان مبادرة "الشرق الأوسط الأخضر" من مبادرات نوعية تعالج هذه التحديات من خلال برامج التشجير والطاقة النظيفة، وذلك باستخدام سبل حديثة ومبتكرة وتقنيات جديدة.

وقد أبدى الرئيس الجيبوتي ترحيبه بهذه المبادرة ومساندة بلاده لكافة الجهود التي تبذلها المملكة في هذا الصدد.

وأجرى سمو ولي العهد رعاه الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بفخامة الرئيس أسيااس أفورقي رئيس دولة إريتريا.

وجرى خلال الاتصال بحث مبادرة "الشرق الأوسط الأخضر" التي أعلن عنها سمو ولي العهد، والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة لمواجهة التحديات البيئية في المنطقة.

وقد تم التأكيد على أن هذه المبادرة تعد أحد أكثر

المبادرات العالمية طموحاً من حيث إصلاح الأراضي المتدهورة وخفض معدلات الكربون.

وقد عبر الرئيس الإريتري عن استعداد بلاده في كل ما يسهم في إنجاح هذه المبادرة والعمل مع المملكة في ما يتطلبه ذلك من تنسيق.

وأجرى سمو ولي العهد رعاه الله، اتصالاً هاتفياً، اليوم نفسه، بصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد تم خلال الاتصال استعراض مبادرة "السعودية الخضراء" ومبادرة "الشرق الأوسط الأخضر"، التي أعلن عنها سمو ولي العهد والتي تهدف بالشراكة مع دول المنطقة إلى زراعة ٥٠ مليار شجرة كأكبر برنامج إعادة تشجير في العالم، وإلى تعزيز كفاءة إنتاج النفط وزيادة مساهمة الطاقة المتجددة، إضافة إلى جهود متعددة للحفاظ على البيئة البحرية والساحلية وزيادة نسبة المحميات الطبيعية.

كما جرى خلال الاتصال استعراض أهمية هذه المبادرات في مواجهة التحديات البيئية في المنطقة والعالم، ودورها في تحسين جودة الحياة والصحة العامة.

وقد بارك الشيخ محمد بن زايد من جهته، الجهود المبذولة من سمو ولي العهد في هذا الصدد وتقديره للمبادرة واستعداد دولة الإمارات العمل مع المملكة بما يحقق أهداف المبادرة.

وأجرى سمو ولي العهد حفظة الله، اتصالاً هاتفياً يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، بجلالة السلطان هيثم بن طارق سلطان عُمان.

وتم خلال الاتصال بحث التحديات البيئية التي تواجه المنطقة، وآثارها الاقتصادية والاجتماعية والصحية، وما تضمنه إعلان مبادرة الشرق الأوسط الأخضر من مبادرات نوعية تعالج هذه التحديات من خلال برامج التشجير والطاقة النظيفة باستخدام سبل حديثة ومبتكرة وتقنيات جديدة.

وقد أبدى جلالة السلطان ترحيبه بمبادرات سمو ولي العهد ومساندة سلطنة عمان لكافة الجهود التي تبذلها المملكة في هذا الصدد.

الاعتداءات التخريبية الحوثية تستهدف عصب الاقتصاد العالمي

● الرياض - واس

صرح المتحدث الرسمي باسم وزارة الدفاع العميد الركن تركي المالكي، يوم الجمعة ١٣ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٦ مارس ٢٠٢١ م، بأن محاولة المليشيا الحوثية الإرهابية المدعومة من إيران الاعتداء على محطة توزيع المنتجات البترولية في جازان مساء يوم الخميس (٢٥ مارس ٢٠٢١ م)، اعتداء تخريبي جبان، لا يستهدف المملكة ومنشأتها الاقتصادية بعينها، وإنما يستهدف عصب الاقتصاد العالمي وأمن

الصادرات البترولية واستقرار الإمدادات النفطية، وكذلك حرية الملاحة البحرية والتجارة العالمية، كما يظهر عبث المليشيا الإرهابية لاعتبارات الآثار البيئية والاقتصادية نتيجة هذا العمل التخريبي. وأضاف أن قوات الدفاع الجوي الملكي السعودي والقوات الجوية الملكية السعودية تمكنت وشه الحمد من اعتراض وتدمير (٨) طائرات دون طيار (مفخخة)، أطلقتها المليشيا الحوثية بطريقة ممنهجة ومتعمدة لاستهداف الأعيان المدنية والمدنيين بالمملكة، في انتهاك صارخ للقانون الدولي والإنساني

وقواعد العرفية. وأوضح العميد المالكي أن المليشيا الحوثية قامت بإطلاق (٣) صواريخ بالستية تجاه المملكة، حيث سقط أحدها بعد إطلاقه من صنعاء بمحافظة الجوف، كما سقط صاروخان بالستيان بمنطقتين حدوديتين غير مأهولتين. وبين أن هذه الاعتداءات جاءت لتؤكد رفض المليشيا الحوثية الإرهابية لكافة الجهود السياسية لإنهاء الأزمة اليمنية، لاسيما بعد إعلان مبادرة المملكة لإنهاء الأزمة والوصول إلى حل سياسي شامل،

كما تثبت استمرار الوصاية الإيرانية على القرار السياسي والعسكري للمليشيا بما يحقق أجندتها التخريبية لنشر الفوضى وتقويض الأمن الإقليمي والدولي. وأكد العميد المالكي أن وزارة الدفاع ستتحذ الإجراءات اللازمة والرادعة لحماية مقدراتها ومكتسباتها الوطنية بما يحفظ أمن الطاقة العالمي ووقف مثل هذه الاعتداءات لضمان استقرار إمدادات الطاقة وأمن الصادرات البترولية والتجارة العالمية وحماية المدنيين والأعيان المدنية.

ولي العهد ي دشّن برنامج تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص "شريك"

• الرياض - واس

دشن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، برنامج تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص المخصص للشركات المحلية، بهدف تطوير الشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص، وتسريع تحقيق الأهداف الاستراتيجية المتمثلة في زيادة مرونة الاقتصاد ودعم الازدهار والنمو المستدام.

وأكد سمو ولي العهد، خلال تدشينه برنامج "شريك" أثناء اجتماع افتراضي ترأسه سموه بحضور عدد من أصحاب المعالي الوزراء إلى جانب كبار رجال الأعمال ورؤساء شركات كبرى في المملكة مساء يوم الثلاثاء ١٧ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢١ م، أن بناء قطاع خاص حيوي ومزدهر يعد من الأولويات الوطنية للمملكة، لما يمثله من أهمية ودور حيوي، بصفته شريكاً رئيسياً، في ازدهار وتطور اقتصاد المملكة، ليوصل أداء مهامه الداعمة، لتحقيق الطموحات الوطنية التي حددتها رؤية ٢٠٣٠.

وقال سموه: "وإذ يعد بناء قطاع خاص حيوي ومزدهر من الأولويات الوطنية بالنسبة للمملكة، فإننا ندشن اليوم حقبة جديدة أكثر قوة من حيث التعاون والشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص، بإعلاننا عن برنامج تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص (شريك)، بهدف دعم الشركات المحلية، وتمكينها للوصول إلى حجم استثمارات محلية تصل إلى خمسة تريليونات ريال بنهاية عام ٢٠٣٠".

وأضاف سموه: "أن المملكة ستشهد خلال السنوات المقبلة قفزة في الاستثمارات، بواقع ثلاثة تريليونات ريال، يقوم بعضها صندوق الاستثمارات العامة حتى عام ٢٠٣٠، كما أعلن مطلع العام الجاري، بالإضافة إلى أربعة تريليونات ريال سيتم ضخها تحت مظلة الاستراتيجية الوطنية للاستثمار، وسيعمل عن تفاصيلها قريباً. وبذلك يكون مجموع الاستثمارات التي سيتم ضخها في الاقتصاد الوطني ١٢ تريليون ريال حتى عام ٢٠٣٠، وهذا لا يشمل الإنفاق الحكومي المقدر بـ ١٠ تريليونات ريال خلال العشر السنوات القادمة، والإنفاق الاستهلاكي الخاص



المملكة ستشهد قفزة في الاستثمارات بواقع ثلاثة تريليونات الاستثمارات المدعومة ستوفر مئات الآلاف من الوظائف

كما يهدف البرنامج التشاركي المبتكر، إلى مساعدة شركات القطاع الخاص على تحقيق أهدافها الاستثمارية، وتسريع ضخ استثمارات تقدر قيمتها بنحو خمسة تريليونات ريال في الاقتصاد المحلي حتى عام ٢٠٣٠، وزيادة وتيرة نمو الناتج المحلي الإجمالي للمملكة، بما يسهم في مواصلة تقدم الاقتصاد السعودي بين أكبر الاقتصادات العالمية، من المركز الثامن عشر حالياً إلى المركز الخامس عشر، بالإضافة إلى تعزيز الثقة بمنظومة الاستثمار في المملكة.

وقد جرى تصميم برنامج تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص "شريك" بحيث يكون جزءاً أساسياً من خطة النمو الاقتصادي والاستراتيجية الوطنية للاستثمار في المملكة التي سيتم الإعلان عن تفاصيلها لاحقاً، تحت إشراف مباشر من صاحب السمو الملكي ولي العهد، بالإضافة إلى لجنة تضم كبار المسؤولين من الوزراء ورؤساء الهيئات المعنية.

وحددت مجموعة من أدوات التمكين عبر مجالات متعددة لدعم أعمال الشركات، ليتمكن للشركات الكبرى الاستفادة منها لرفع حجم استثماراتها المحلية.

وستكون الاستفادة من البرنامج اختيارية، مع وجود معايير تقييم تحدد بوضوح المشروعات المؤهلة، حيث يمتاز البرنامج بإطار عمل وتوجيهات واضحة للشركات الكبرى على صعيد التأهل لتلقي الدعم، وستعمل الشركات الكبرى على وضع خطط استثمارية متخصصة مع الوزارة المعنية، التي ستقدم الدعم المطلوب من أجل المسارعة في تحويل هذه الخطط إلى واقع، كما سيقدم البرنامج بشكل يتوافق مع التوجيهات ذات العلاقة المعتمدة من منظمة التجارة العالمية وغيرها من الأنظمة والسياسات المحلية والدولية ذات الصلة.

وسيزيد البرنامج من مرونة الشركات السعودية الكبرى وتنافسيتها على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وتحفيزها ومساعدتها على التعافي من آثار جائحة (كوفيد ١٩).

كما يعزز بدء البرنامج قريباً من مكانة المملكة بوصفها دولة ممكنة للأعمال ولبيئتها الداعمة، من خلال خطوات استباقية ومبتكرة وذكية وفريدة من نوعها في المنطقة. ومن المنتظر توقيع مذكرة التفاهم الأولى بين الشركات الكبرى وبرنامج "شريك" خلال شهر يونيو المقبل.

القطاع إلى ٦٥٪ بحلول ٢٠٣٠. وأشار سموه إلى "أن أهمية برنامج شريك لا تقتصر على تعزيز دور القطاع الخاص في النمو المستدام للاقتصاد الوطني فحسب، بل تراها استثماراً طويلاً الأجل في مستقبل المملكة وازدهارها، يقوم على العلاقة التشاركية بين القطاعين الحكومي والخاص".

ويأتي البرنامج الجديد الذي أطلق عليه اسم "شريك"، في إطار العمل الدؤوب والمستمر لتحقيق الأهداف الاقتصادية لرؤية المملكة ٢٠٣٠، ودعم توفير مئات الآلاف من الوظائف الجديدة.

المتوقع أن يصل إلى ٥ تريليونات ريال حتى ٢٠٣٠، ليصبح مجموع ما سوف ينفق في المملكة العربية السعودية ٢٧ تريليون ريال، (٧ تريليونات دولار)، خلال العشر السنوات القادمة".

وأوضح صاحب السمو الملكي ولي العهد، أن الاستثمارات التي سيقوم بضعها القطاع الخاص مدعوماً ببرنامج "شريك" ستوفر مئات آلاف من الوظائف الجديدة، كما ستزيد مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي، وصولاً إلى تحقيق الهدف المرسوم له ضمن مستهدفات رؤية المملكة، التي تسعى لرفع مساهمة هذا

وزير البيئة والمياه والزراعة يفتح المؤتمر الدولي التاسع للموارد المائية والبيئة الجافة

• الرياض - واس

تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، ونيابة عنه أيده الله، افتتح معالي وزير البيئة والمياه والزراعة المهندس عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي، يوم الإثنين ١٦ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠٢١ م، المؤتمر الدولي التاسع للموارد المائية والبيئة الجافة الذي تنظمه عبر الاتصال المرئي جامعة الملك سعود ممثلة بمعهد الأمير سلطان لأبحاث البيئة والمياه والصحراء، ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية، ووزارة البيئة والمياه والزراعة، وذلك بحضور معالي رئيس الجامعة الدكتور بدران بن عبدالرحمن العمر.

وألقيت خلال افتتاح فعاليات المؤتمر عدة كلمات رفع فيها المتحدثون الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، على توجيهاتهما الدائمة ببذل الجهد الكبير لإحداث تطوير جذري في جميع مجالات التنمية في المملكة، إضافة إلى

الاجتماع عالي المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة لمناقشة تنفيذ الأهداف والغايات المتعلقة بالمياه لأجندة عام ٢٠٣٠.

ثم ألقى معالي رئيس جامعة الملك سعود الدكتور بدران بن عبدالرحمن العمر، كلمة رحب فيها بجميع المشاركين في المؤتمر الذي تنسجم محاوره الرئيسية مع التوجهات السامية والخطط التي تبنتها حكومة خادم الحرمين الشريفين وما انبثق عنها من خطط استراتيجية وبرامج ومشروعات للتحويل الوطني.

عقب ذلك شاهد الجميع فلماً وثائقياً عن جامعة الملك سعود وأبرز إنجازاتها. ثم ألقى معالي وزير البيئة والمياه والزراعة المهندس عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي، كلمة في ختام الحفل.

بعد ذلك أعلن معاليه افتتاح جلسات المؤتمر التي بدأت بكلمات ضيوف الشرف من بينهم مديرة مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي سيمونييتا ديببيو، ومعالي رئيس المجلس العربي للمياه الدكتور محمود أبو زيد، ورئيس المجلس العالمي للمياه لوي فوشون.

الاهتمام البالغ بدعم المراكز البحثية والجامعات في المملكة ورعاية الفعاليات العلمية التي تقيمها لما لها من أهمية بالغة في الإسهام بتحقيق مستهدفات برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠ التي يؤمل عليها بعون الله سبحانه وتعالى في تطوير البحث العلمي في المملكة وتقديمه على الأصعدة كافة.

وتضمن الحفل كلمة ألقاها رئيس اللجنة الإشرافية العليا للمؤتمر والمشرف على معهد الأمير سلطان لأبحاث البيئة والمياه والصحراء والأمين العام لجائزة الأمير سلطان بن عبدالعزيز العالمية للمياه الدكتور عبدالملك بن عبدالرحمن آل الشيخ، أكد فيها أن أهمية هذا المؤتمر تنبع من تطابق محاوره مع الاهتمامات الدولية التي يتم تناولها على صعيد المنظمات والجمعيات ومراكز الأبحاث في معظم دول العالم وأهمها الموارد المائية، والتنمية المستدامة، وإنتاج الغذاء، وسلامة النظم البيئية والتغير المناخي.

إثر ذلك تم استعراض الفائزين بالجائزة في دورتها التاسعة التي أقيم حفل تسليمها افتراضياً في نيويورك يوم الإثنين ٢٢ مارس ٢٠٢١ م، بالتزامن مع

خادم الحرمين يوجه مركز الملك سلمان للإغاثة بالمساهمة بسد الاحتياج من الأكسجين الطبي للأردن

● الرياض - واس

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١٦ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠٢١ م، مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، بالمساهمة بسد النقص الحاد من الأكسجين الطبي ومستلزماته في وزارة الصحة الأردنية، وذلك بسبب جائحة كورونا "كوفيد - ١٩". وبناءً على التوجيه الكريم سيقوم المركز بدعم وزارة الصحة الأردنية بالأكسجين السائل وأسطوانات ومنظمات الأكسجين، بالإضافة إلى المضخات الوريدية الرقمية والأجهزة والمستلزمات ذات العلاقة. ويأتي ذلك امتداداً للعلاقات المتينة بين البلدين والدور الأخوي والإنساني الذي تقوم به المملكة تجاه الدول الشقيقة والصديقة. المدير بالذكر أن مركز الملك سلمان للإغاثة قام منذ بدء الأزمة بالتنسيق مع وزارة الصحة الأردنية لتحديد الاحتياجات الضرورية التي يمكن المساهمة في تلبيتها وتخفيف الأزمة الحادة في إمدادات الأكسجين التي تواجه الأشقاء في الأردن.

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١٦ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠٢١ م، مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، بالمساهمة بسد النقص الحاد من الأكسجين الطبي ومستلزماته في وزارة الصحة الأردنية، وذلك بسبب جائحة كورونا "كوفيد - ١٩". وبناءً على التوجيه الكريم سيقوم المركز بدعم وزارة الصحة الأردنية بالأكسجين السائل وأسطوانات ومنظمات

منح ميدالية الاستحقاق لـ ٦ مواطنين ومقيمين اثنين

● الرياض - واس

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، يوم الأربعاء ١١ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٤ مارس ٢٠٢١ م، على منح ٦ مواطنين ومقيمين اثنين ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثانية لقاء تبرع كل منهم بدمه خمسين مرة. والمتبرعون هم: محمد صالح العمودي، عبدالرحمن عبداللطيف القشعمي، العقيد ركن سيف محمد البيشي، فهد حمد القحطاني، عبدالباري سلمان الوباري، علي خضر بنات، حسن علي أورفه لي، أحمد محمد نظمي.

ولي العهد يجري اتصالاً هاتفياً برئيس الوزراء الباكستاني

● نيوم - واس

واطمأن سمو ولي العهد خلال الاتصال على صحة دولة رئيس الوزراء الباكستاني، متمنياً له الشفاء العاجل، فيما عبر دولته عن الشكر لسمو ولي العهد على مشاعره الأخوية الطيبة. كما قدم دولة رئيس الوزراء الباكستاني التهنية لسمو ولي العهد بإطلاق مبادرتي السعودية الخضراء والشرق الأوسط الأخضر، مشيداً بأثرها العظيم على المنطقة وسكانها.

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الإثنين ١٦ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠٢١ م، بدولة رئيس الوزراء الباكستاني السيد عمران خان.

ولي العهد يتلقى اتصالاً هاتفياً من الرئيس الموريتاني

● الرياض - واس

تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الجمعة ١٣ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٦ مارس ٢٠٢١ م، من فخامة الرئيس محمد ولد الشيخ محمد أحمد الغزواني رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية. وجرى خلال الاتصال استعراض العلاقات الثنائية، وبحث مجالات التعاون المشترك بين البلدين.

ولي العهد يستقبل رئيس الوزراء العراقي

● الرياض - واس

تلبية لدعوة كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وصل الرياض يوم الأربعاء ١٨ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣١ مارس ٢٠٢١ م، دولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس الوزراء في جمهورية العراق في زيارة رسمية للمملكة. وكان صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مقدمة مستقبلي دولته لدى وصوله مطار الملك خالد الدولي. وفور نزول دولته من الطائرة أطلقت المدفعية إحدى وعشرين طلقة ترحيباً بقدومه، فيما رسمت الطائرات السعودية علم جمهورية العراق الشقيقة في الجو. وقد أجريت لدولة رئيس الوزراء في جمهورية العراق مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلامان الوطنيان للبلدين. ثم استعرض حرس الشرف.

بعد ذلك تبادل دولته التحية مع مستقبليه، كل من صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الطاقة، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطاتم بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز وزير دولة عضو مجلس الوزراء، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، ومعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وصاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالعزيز بن محمد بن عياف



الوزراء حميد نعيم الغزي، ومستشار الأمن القومي قاسم محمد جلال الأعرجي، ورئيس هيئة الاستثمار الوطني الدكتورة سها داوود الياس النجار، ومحافظ الأنبار علي فرحان حميد، ومحافظ المنى أحمد منفي جودة، ووكيل وزير الخارجية نزار الخير الله، ووكيل رئيس جهاز المخابرات اللواء ماجد علي حسين الدليمي، ومدير المكتب الخاص لرئيس مجلس الوزراء أحمد محمد نجاتي، والقنصل العراقي بالمملكة مهدي عبدالله محل. وبعد استراحة قصيرة في صالة التشريفات بالمطار توجه سمو ولي العهد ودولة رئيس الوزراء في جمهورية العراق في موكب رسمي إلى الديوان الملكي بقصر اليمامة.

آل مقرن أمين منطقة الرياض، وأصحاب المعالي الوزراء وقادة القطاعات العسكرية. كما رحب سمو ولي العهد بالوفد الرسمي لدولة رئيس الوزراء في جمهورية العراق، كل من معالي وزير الخارجية الدكتور فؤاد محمد حسين بكري، ومعالي وزير المالية الدكتور علي عبدالأمير علاوي، ومعالي وزير التخطيط الدكتور خالد بقال النجم، ومعالي وزير الداخلية عثمان علي فرهود الغانمي، ومعالي وزير النفط إحسان عبدالجبار إسماعيل الساعدي، ومعالي وزيرة الإعمار والإسكان نازنين محمد وسو، ومعالي وزير الزراعة محمد كريم جاسم الخفاجي، ومدير مكتب رئيس الوزراء رائد جوجي، والأمين العام لمجلس

ولي العهد ورئيس الوزراء العراقي يعقدان جلسة مباحثات رسمية

● الرياض - واس

عقد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، ودولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس الوزراء في جمهورية العراق، في الديوان الملكي بقصر اليمامة بالرياض، يوم الأربعاء ١٨ شعبان ١٤٤٢ هـ الموافق ٣١ مارس ٢٠٢١ م، جلسة مباحثات رسمية، وقد صدر بيان مشترك فيما يلي نصه:

انطلاقاً من الروابط والوشائج الأخوية والتاريخية التي تجمع بين المملكة العربية السعودية وجمهورية العراق وشعبيهما الشقيقين، ورغبة في تطوير العلاقات على أسس ومبادئ راسخة وفي مقدمتها الأخوة العربية والإسلامية وحسن الجوار والمصالح المشتركة، واستجابة لدعوة كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية؛ قام دولة السيد مصطفى الكاظمي رئيس مجلس الوزراء بجمهورية العراق بزيارة إلى المملكة العربية السعودية بتاريخ ١٨ شعبان ١٤٢٤ هـ الموافق ٣١ مارس ٢٠١٢ م.

وقد تم عقد جلسة مباحثات بين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، ودولة السيد مصطفى الكاظمي، رئيس مجلس الوزراء لجمهورية العراق، تناولت آفاق التعاون الثنائي بين البلدين الشقيقين وسبل تعزيزها في كافة المجالات، كما تم تبادل وجهات النظر حول المسائل والقضايا التي تهم البلدين على الساحتين الإقليمية والدولية بما يسهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم.

وقد أشاد الجانبان بنتائج اللقاء الذي جرى بين خادم الحرمين الشريفين ودولة رئيس مجلس الوزراء لجمهورية العراق عبر الاتصال المرئي، بتاريخ ١٢ شعبان ١٤٤٢ هـ، وأكد الجانبان على أهمية ما تم بحثه والتفاهم عليه أثناء ذلك اللقاء، خاصة فيما يتعلق بتعزيز العلاقات بين المملكة والعراق وتعزيز أعمال مجلس التنسيق السعودي العراقي.

وأعربا عن ارتياحهما لمستوى التعاون والتنسيق بين البلدين الشقيقين، مؤكداً عزمهما على استمرار وتعميق أوجه التعاون والتنسيق بينهما بما يخدم المصالح المشتركة في مختلف المجالات، لاسيما السياسية والأمنية والعسكرية والتجارية والاستثمارية والثقافية والسياحية، مشيدين بإنجازات المجلس التنسيقي العراقي السعودي وما تمخض عنه من اتفاقيات ومذكرات تفاهم، وأهمية حث الوزارات والجهات المعنية من الجانبين للمتابعة وتفعيل جوانب التعاون بما يتيح الاستثمار الأمثل لجميع الإمكانيات والفرص المتاحة لتعزيز التكامل بين البلدين، والتضامن في مواجهة التحديات المشتركة، والبناء على ما سبق تحقيقه من نتائج إيجابية في الزيارات المتبادلة بين مسؤولي البلدين خلال الفترة الماضية.

وعلى صعيد العلاقات الثنائية، أكد الجانبان حرصهما على التعاون الثنائي في المجالات المختلفة، وتفعيل الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي تم التوصل إليها بين البلدين، وحث الوزارات والجهات المعنية في البلدين على بذل مزيد من الجهود؛ لضمان سرعة إتمام تلك الاتفاقيات وتنفيذها. كما أكدوا على استمرار التعاون والتنسيق المشترك في مواجهة خطر التطرف والإرهاب بوصفهما تهديداً لدول المنطقة والعالم؛ عبر تبادل الخبرات والتجارب بين الجهات والمراكز الأمنية المختصة في البلدين، واتفقا على المضي بدعم جهود العراق بالتعاون مع التحالف الدولي للتصدي لبقايا تنظيم داعش الإرهابي، كما أكد الجانبان على أهمية التعاون المشترك في تأمين سلامة الحدود بين البلدين..

واتفق الجانبان على الآتي:

١- تأسيس صندوق سعودي عراقي مشترك يقدر رأس ماله بثلاثة مليارات دولار، إسهاماً من المملكة العربية السعودية في تعزيز الاستثمار في المجالات الاقتصادية في جمهورية العراق بما يعود بالنفع على الاقتصاديين السعودي والعراقي وبمشاركة القطاع الخاص من الجانبين.

٢- التعاون في مجالات الطاقة والطاقة المتجددة وتفعيل وتسريع خطة العمل المشتركة، تحت مظلة مجلس التنسيق السعودي العراقي، مع ضرورة الاستمرار في التعاون وتنسيق المواقف في المجال البترولي، ضمن نطاق عمل منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك) واتفق (أوبك+)، مع الالتزام الكامل بمقتضيات الاتفاق، وآلية التعويض، وبجميع القرارات التي تم الاتفاق عليها، بما

يضمن استقرار أسواق البترول العالمية.

٣- إنجاز مشروع الربط الكهربائي لأهميته للبلدين.

٤- تعزيز التنسيق في مجال الدعم والتأييد المتبادل في إطار الدبلوماسية متعددة الأطراف.

٥- تعزيز فرص الاستثمار للشركات السعودية ودعوتها إلى توسيع نشاطاتها في العراق وفي مختلف المجالات وفي جهود إعادة الإعمار.

وقد ثمنت جمهورية العراق مشاركة المملكة العربية السعودية في مؤتمر الكويت لإعادة إعمار العراق الذي عقد خلال المدة من ١٢ إلى ١٤ فبراير ٢٠١٨ م، وتعهداتها ومساهماتها فيه، وجرى الاتفاق على التنسيق بين الجانبين للاتفاق على سبل وأوجه الدعم المشار إليه، كما ثمنت المبادرات التي قدمتها المملكة العربية السعودية لجمهورية

العراق في مجال مواجهة جائحة كورونا (كوفيد - ١٩)، وأشادت جمهورية العراق بإعلان صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، عن مبادرة السعودية الخضراء ومبادرة الشرق الأوسط الأخضر، اللتين سيجري إطلاقهما قريباً والتي تعبر عن توجه المملكة والمنطقة في حماية الأرض والطبيعة تحقيقاً للمستهدفات العالمية، مع التأكيد على العمل مع المملكة لكل ما يحقق لهذه المبادرات أهدافها.

وتم توقيع اتفاقيات ثنائية شملت (اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي، واتفاقية للتعاون في مجال التخطيط التنموي للتنوع الاقتصادي وتنمية القطاع الخاص، واتفاقية تمويل الصادرات السعودية).

كما تم توقيع مذكرتي تفاهم وتعاون شملت (مذكرة تفاهم بين شبكة الإعلام العراقي وهيئة الإذاعة والتلفزيون السعودية، ومذكرة تعاون بين دارة الملك عبدالعزيز في المملكة ودار الكتب والوثائق الوطنية في جمهورية العراق).

وعلى صعيد القضايا الإقليمية، اتفق الجانبان على تكثيف التعاون والتنسيق وتبادل وجهات النظر بخصوص المسائل والقضايا التي تهم البلدين على الساحتين الإقليمية والدولية، وبما يسهم في دعم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، وضرورة إبعادها عن التوترات وأسبابها، والسعي المشترك لإرساء دعائم الأمن والاستقرار المستدام.

وشدد الجانبان على أمن وسلامة واستقرار المنطقة، وحث جميع دول الجوار الالتزام بمبادئ حسن الجوار، والمصالح المشتركة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

وفي هذا الإطار أكد دولة رئيس الوزراء العراقي على دعم مبادرة المملكة العربية السعودية لإنهاء الأزمة في اليمن. وأعرب دولة رئيس الوزراء العراقي عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، ولحكومة المملكة على ما لقيه والوفد المرافق من حُسن الاستقبال وكرم الضيافة.